

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية



الجريدة الرسمية للمناقشات

الفترة التشريعية الثامنة (2019-2021) - السنة الثالثة 2021 - الدورة البرلمانية العادية (2020-2021) - العدد: 15

الجلسات العلنية العامة

المنعقدة أيام الخميس 26 شعبان والخميس 10 رمضان والثلاثاء 3 ذو الحجة 1442
الموافق 8 و 22 أفريل و 13 جويلية 2021

طبعت بمجلس الأمة يوم الخميس 3 محرم 1443
الموافق 12 أوت 2021

فهرس

- 1) محضر الجلسة العلنية العشرين ص 03
• أسئلة شفوية.
- 2) محضر الجلسة العلنية الحادية والعشرين ص 30
• أسئلة شفوية.
- 3) محضر الجلسة العلنية الثانية والعشرين ص 64
• المصادقة على القائمة الإسمية لنواب رئيس مجلس الأمة بعنوان التجديد السنوي 2021.
- 4) ملحق ص 66
• أسئلة كتابية.

محضر الجلسة العلنية العشرين
المنعقدة يوم الخميس 26 شعبان 1442
الموافق 8 أبريل 2021

الرئاسة: السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي؛
- السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية؛
- السيد وزير المالية؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة السابعة عشرة صباحا

- لماذا لا يرفع شرط السن إلى الحد المعقول، وكذا التخفيض في المستوى الدراسي في شروط التوظيف لدى المؤسسات العمومية في بعض التخصصات كأعوان الأمن والحراسة وأعوان النظافة وما إلى ذلك من تخصصات مماثلة؟

تقبلوا مني -السيد الوزير- فائق الشكر والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد عمارة؛ الكلمة للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، فليفضل مشكورا.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: بسم الله والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

سيدي رئيس مجلس الأمة، المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، المحترمون، السيدة والسيد الوزير، المحترمة والمحترم، أسرة الإعلام، الحضور الكريم،

السيد الرئيس: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

أرحب بالأخت والإخوة الوزراء، وبالطاقم المرافق لهم، كما أرحب بالأخوات والإخوة أعضاء مجلس الأمة المحترمين، وبالأخوات والإخوة الصحفيين.

طبقا لأحكام الدستور، والقانون العضوي رقم 16 - 12، والنظام الداخلي لمجلس الأمة، يقتضي جدول أعمال جلستنا طرح أسئلة شفوية تقدم بها عدد من أعضاء مجلس الأمة، ورد وزراء القطاعات عليها، ونبدأ مباشرة بقطاع العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، والكلمة للسيد محمد عمارة، المدة هي 3 دقائق، فليفضل مشكورا.

السيد محمد عمارة: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة، المحترم، السيدة والسادة أعضاء الحكومة، الفضليات والأفاضل، أعضاء مجلس الأمة، نساء ورجال الصحافة والإعلام، السلام عليكم جميعا ورحمة الله تعالى وبركاته.

سؤالي موجه إليكم، السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، التالي نصه:

بالنسبة لمناصب العمل التي أشرتم إليها، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، وهم أعوان الأمن والحراسة، فهي قد تستدعي توفر مستوى دراسي معين، نظرا لكونها تتطلب التعامل مع معدات وتقنيات حديثة في العمل لدى بعض المستخدمين، وفق رؤية وتقدير أصحاب العمل أنفسهم. أما فيما يخص التوظيف لقطاع الوظيفة العمومية، فإن القوانين الأساسية لمختلف الأسلاك تحدد شروط التوظيف والمستوى الدراسي لشغل منصب ما، ويتم ذلك عن طريق المسابقة، طبقا لأحكام الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 15 يوليو 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية. تلکم، هي المعطيات التي ارتأيت إفادتكم بها، للرد على انشغالكم المطروح، أجدد لكم شكري على اهتمامكم بالتشغيل والضمان الاجتماعي الذي يبقى مرهونا أساسا بإعادة بعث ديناميكية اقتصادية لتوفير العمل، هذه حقيقة تركز على الاستثمار المنتج لتحقيق التنمية المستدامة الخلاقة لمناصب العمل لكل الأعمار ولكل المستويات الثقافية والتأهيلية المهنية. ختاماً، أشكرکم جميعاً على كرم الإصغاء والمتابعة، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد محمد عمارة، إن كان له تعقيب على إجابة السيد الوزير، فليفضل مشكورا.

السيد محمد عمارة: شكرا سيدي الرئيس. سيدي الوزير،

والله، على كل حال، كانت إجابتك بحسب ما جاء به المشرع، لكن ماذا سأقول وماذا سأحكي عن ولايتي وعن عروض العمل التي تتلقاها الوكالة المحلية للتشغيل هناك، أين تقوم المؤسسات العمومية - سيدي الوزير - بوضع شروط تعسفية لتخصصات، أظن أنها لا تصح، كيف يشترط مستوى الثالثة ثانوي لمنصب عون نظافة؟ كيف ذلك؟ والمفروض أن مناصب أعوان النظافة مخصصة للفئات الهشة، في حين هم يشترطون أن يكون المستوى الثالثة ثانوي؟ إضافة إلى تحديد السن المؤهل للمنصب بأقل من 30 سنة! ماذا عن الناس الذين سنهم أكثر من 30 سنة؟ ماذا عنهم؟ أليس هؤلاء جزائريين؟! أليس لهم

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. في البداية، أشكرکم، السيد عضو مجلس الأمة، المحترم، الأستاذ محمد عمارة، على اهتمامكم بقطاع العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي وعلى انشغالكم بمسألة التشغيل عموما، وبشرطي السن والمستوى الدراسي المطلوبين من طرف المستخدمين بصفة خاصة. بداية، أود أن أذكر بأن الوكالة الوطنية للتشغيل (ANEM)، باعتبارها مرفقا عموميا يخضع لأحكام القانون رقم 04-19 المتعلق بتنصيب العمال ومراقبة التشغيل، وكذا للمرسوم التنفيذي رقم 06-77 المؤرخ في 18 فبراير 2006 الذي يحدد مهام الوكالة الوطنية للتشغيل، وتنظيمها وسيرها، فتتمثل مهامها في الوساطة بين المستخدمين أصحاب عروض العمل وطالبي الشغل، ولا تتدخل في الشروط التي يضعها المستخدمون في عروض العمل ما دامت غير متعارضة مع القانون، وقد حدد تشريع العمل السن الأدنى للتشغيل بـ 16 سنة، طبقا لأحكام المادة 15 منه، المتعلقة بعلاقات العمل، والذي استثنى الحالات التي تدخل في إطار عقود التمهين من هذا الشرط، حيث يمكن الالتحاق بالتكوين المهني عن طريق التمهين، ابتداء من سن 15 سنة، بشرط وجود تصريح من الولي الشرعي؛ وبالمقابل، لم يضع القانون سقفا لسن التشغيل، وفي إطار عقود العمل التي تبرم في إطار التفاوض وتخضع للاتفاقيات والاتفاقات الجماعية، طبقا لأحكام المادة 120 من القانون رقم 90-11، أجاز المشرع للمستخدم تحديد شروط خاصة بالسن الأقصى للتشغيل، وهذا بالنظر لخصوصية وطبيعة بعض مناصب العمل، التي تتطلب ألا يتعدى فيها طالب العمل سنا معينة. فضلا عن ذلك، فإن بعض القطاعات التي تكتسي طابعا استراتيجيا وحيويا قد حددت سنا لا يمكن تجاوزه لتشغيل طالب العمل، وهذا راجع إلى طبيعة نشاطات هذه القطاعات وما لها من خصوصيات وما تحمله من إكراهات وصعوبات، وكذلك الأمر بالنسبة لشرط المستوى الدراسي الذي يضعه المستخدم لوحده، وفق ما تستدعيه طبيعة النشاطات وما تضعه الاتفاقيات الجماعية أو عقد العمل المبرم بينه وبين العامل، خاصة وأن بعض المناصب تتطلب شهادات ومؤهلات علمية وخبرات مهنية، يحددها المستخدم حسب سلطته التقديرية وفقا لاحتياجاته التقنية والإدارية.

الحق في هذه التخصصات وفقط؟!

سيدي الوزير، لم أتطرق في سؤالتي إلى الوظيف العمومي، بل تطرقت إلى المؤسسات العمومية، والتي لها صلة بالوسيط وهي الوكالة المحلية للتشغيل، وقلت بأن هذه الشروط هي شروط تعسفية، وذكرت بعض التخصصات - سيدي الوزير - التي لا تتطلب مستوى دراسيا كبيرا، ولا تتطلب سنا، ففي بعض المرات يكون طالب العمل يبلغ أكثر من 30 أو 40 سنة وبعد أن يقصد وكالة التشغيل ويُرفض، يعود إلى بيته واليأس يعتريه، ويخبر ابنته بأن أباه قد رفض تشغيله بسبب أن سنه قد تجاوز 30 سنة؛ إننا نندد بهذه الشروط، سيدي الوزير، على الأقل من أجل أن يلغى شرط السن هذا، حتى تكون هناك فرصة لطالبي العمل والبطالين الأكثر من 30 سنة، للتوظيف، فإذا احتاجت المؤسسة لموظف أقل من 30 سنة، فعلى الأقل نعطي لهؤلاء الناس الأكثر من 30 أو 40 سنة، حق المشاركة في المسابقة حتى لا نزرع اليأس في هؤلاء الناس، والمؤسسة التي تريد التشغيل ستأخذ من هو أقل من 30 سنة، وهي حرة، لكن لا ندخل اليأس في النفوس بحرمان هؤلاء حتى من المشاركة في المسابقة.

أظن، سيدي الوزير، أنه يجب إعادة النظر في هذه القضية، وأقول هذا للمرة الثانية؛ سيدي الوزير، قضية (ANEM)، وأتكلّم عن ولاية النعامة، حيث إنه يجب إعادة النظر وتغيير خارطة وكالة التشغيل في الجزائر، فهناك بعض الوكالات في الدوائر تغطي بلديات فيها كثافة سكانية كبيرة، لذا يجب على الأقل فتح وكالات خاصة بهذه البلديات، خصوصا عندما نتكلم عن النعامة، بلدية عين بن خليل والبيوض ومغرار، من أجل فتح فروع للوكالة بهاته البلديات، حتى تسهل على الشاب التسجيل بالوكالة وترفع عنه غبن التنقل لمسافات طويلة.

سيدي الوزير،

ننتظر منكم قرارات بشأن ما ذكرناه، وأعيدها مرة ثانية، نحن لم نذكر التوظيف في مسابقات الوظيفة العمومية، بل ذكرت المؤسسات الاقتصادية بالذات وهذه التخصصات وفقط، لم نذكر التخصصات التي تحتاج إلى مستوى، فتلك حكاية أخرى، ونحن لسنا ضد القانون، أنا ذكرت فقط التخصصات التي تمس الفئة الهشة وشكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد عمارة؛ الكلمة مرة أخرى للسيد الوزير إن كان يريد الرد على التعقيب.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: شكرا سيدي الرئيس، الشكر موصول للسيد عضو مجلس الأمة، المحترم.

تعقيبي كالتالي:

سيدي الرئيس،

السيد عضو مجلس الأمة، المحترم،

1 - العلاقة بيننا وبين المستخدمين العموميين والخواص، علاقة مقننة، وقلت خلال ردي، إن القانون يبيح لهم هذا الشيء، وأنا كوزارة العمل لا يحق لنا إلزامهم بشروط معينة.

2 - هذه الحالات هي حالات شاذة، الأغلبية والسواد الأعظم من عروض العمل تستجيب لبعض الشباب، الآن المستخدم حر، نأمل، إن شاء الله، أن يصل كلامكم وإلى عارضي العمل، كما وصلني، وحتى هذه الفئة الهشة الأكثر من 30 سنة، وعديمو التأهيل العلمي، عندهم كذلك نصيب في العمل، وإن شاء الله الرحمن الرحيم، نسعى في هذا المسعى.

فيما يتعلق بالوكالات - سيدي المحترم - منذ يومين كان لنا أبواب مفتوحة على القطاع، نحن الآن بصدد الرقمنة، لو نعرف أن فتح وكالات في كامل البلديات (1541 بلدية)، من شأنه حل مشكل البطالة لفتحها غدا، فتح الوكالات هو عبء مالي، دون مقابل، نحن الآن نقوم بالرقمنة، والحمد لله، التغطية الوطنية بالإنترنت موجودة، ونأمل، إن شاء الله، أن كل شبابنا يقوم بالتسجيل من منزله أو من مقر سكنه، ويستخرج بطاقة التسجيل، علما أن التسجيل من المنزل هو تسجيل آلي وأنا في البطاقة الوطنية، والبحث يصله إلى منزله في حالة ما إذا قدر الله سبحانه وتعالى، وتوفرت لنا مناصب عمل، سنكون فرحين جدا لما نكلمهم، ونرسلهم لمقابلات العمل، ويصبح عاملا بسهولة.

بارك الله فيك مرة أخرى على اهتمامك، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في نفس القطاع، والكلمة للسيد عياش جبابلية، فليفضل مشكورا.

السيد عياش جبالبية: شكرا سيدي الرئيس.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة، السادة الوزراء الأفاضل،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الموقر،
الأسرة الإعلامية،
السادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.

يشرفني -السيد الوزير المحترم- أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الشفوي التالي نصه:

كما هو معروف أن الموظفين من ذوي الاحتياجات الخاصة ولا أقول المعوقين، كما وصفهم قانون 2005، وبالمناسبة، أطلب إعادة النظر في هذه التسمية، يجد الكثير منهم -السيد الوزير- صعوبات وعقبات في الوصول إلى مقر عملهم. هذه الصعوبات متعلقة أساسا بمشاكل النقل وغيرها، لذلك كان من الضروري التفكير في هؤلاء وتمكينهم من الاستفادة من التقاعد النسبي دون شرط السن.

جدير بالذكر، أن الوزير السابق، وخلال زيارته لمعرض الصناعات التقليدية الشبانية في مارس 2018، بالجزائر العاصمة، كان قد أشار إلى إمكانية ذلك ولكن لم يجسد شيء إلى حد الساعة.

سؤالي، السيد الوزير، هو:

- لماذا لا يمنح لهذه الفئة حق الاستفادة من التقاعد النسبي دون شرط السن نظرا لظروفها الصحية الخاصة؟
تفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عياش جبالبية؛ الكلمة الآن للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي:
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه.

سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، المحترمت والمحترمون،
السيدة والسادة الوزراء الأفاضل،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في المستهل، إسمحوا لي، السيد الدكتور عياش جبالبية، أن أشكركم على اهتمامكم بقطاع العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وعن انشغالكم بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة، وأنا معكم 100% في استعمال هذا التعريف لا التعريف القديم الذي ذكرتموه.

وفيما يتعلق بسؤالكم الذي التمستم من خلاله النظر في إمكانية منح فئة ذوي الاحتياجات الخاصة الحق في الاستفادة من التقاعد النسبي دون شرط السن، فمن المهم الإشارة إلى أن القانون رقم 83 - 12 المؤرخ في 2 جويلية 1983 المتعلق بالتقاعد قد حدد شروط وكيفيات الاستفادة من التقاعد كما يلي:

1 - الشرط الأول: بلوغ سن 60 سنة على الأقل، بالنسبة للأجراء، وبلوغ سن 65 سنة بالنسبة لغير الأجراء.
2 - كذلك شرط العمل لمدة 15 سنة، من بينها سبع سنوات ونصف على الأقل كعمل فعلي ومجدد الاشتراكات.

3 - وجوب بلوغ سن 55 سنة بالنسبة للمرأة العاملة وبطلب منها، مع إمكانية تخفيض سنة واحدة عن كل طفل متكفل به وفي حدود 3 أطفال.

4 - يمكن للعامل الأجير مواصلة النشاط بصفة إرادية بعد السن القانوني للتقاعد في حدود 5 سنوات، بطلب منه، كما يمكن لغير الأجراء الاستفادة من تقاعد ومواصلة نشاطهم مع مواصلة دفع الاشتراكات بعنوان "النشاط المستمر".

وكما يلاحظ، فإن أحكام هذا القانون جاءت عامة ومجردة وتسري على كل العمال، ولا تتضمن أي استثناء خاص بفئة العمال ذوي الاحتياجات الخاصة، ويبقى انشغالكم انشغالا موضوعيا، سنسعى جاهدين لتدارسه حماية لهذه الفئة من المواطنين والمواطنات، وبالمقابل، فمن المهم الإشارة إلى أن المنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي

الاجتماعية، هذه الفئة تعاني في صمت رهيب، الظروف الصحية من جهة، وظروف العمل من جهة أخرى، وفيها فئة مثلت الجزائر أحسن تمثيل، وأخص بالذكر مجال الرياضة، معالي الوزير، غير أنها لا تحظى بالعناية اللازمة التي تليق بمقام الإنجازات التي حققتها عبر مر الزمن، لأجل ذلك -السيد الوزير- ألتمس منكم وبإلحاح العناية الخاصة التي أوصى بها رئيس الجمهورية، عبر عدة خطابات، ونحن نتغنى بالجمهورية الجديدة والعهد الجديد. رمضان كريم وبارك الله فيكم، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عياش جبالبية؛ الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: شكرا مرة أخرى للأستاذ المحترم، على تعقيبكم، وسيكون تعقيبى باختصار شديد.

أذكر أن القوانين كلها تحتل المراجعات، ولقد وضعتم الأصبغ على قضية مهمة وهي فئة أصحاب الهمم، مشكور على اهتمامك وعلى الشحنة العاطفية التي أبديتها إزاء هذه الفئة من أخواتنا وإخواننا، نأمل إن شاء الله، مع الوزارة ومع القطاع الوزاري المكلف بهذه القضية تصحيح هذا الوضع، لأنه آنذاك كان هذا هو التعريف الدولي، صحيح أن التعريف الآن قد تغير من التعريف القديم "أصحاب وذوي الاحتياجات الخاصة" إلى "ذوي الهمم" حاليا، نأمل، إن شاء الله، أن يكون في هذا الباب.

أما فيما يتعلق باستفادتهم من إجراءات استثنائية، فيما يتعلق بالتقاعد، فأنا مبدئيا لا أرى مانعا، ولكن هذا يتطلب دراسة ويتطلب إسقاطات على الوضعية المالية لعدد هم حاليا ومستقبلا، وعلى الوضع المالي، فيما يخص الخزينة العمومية أو صندوق التقاعد، إن شاء الله، في هذا الباب نتعاون على البر والتقوى، جميعا، بارك الله فيكم مرة أخرى، على هذا الاهتمام وشكرا والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في نفس القطاع، والكلمة للسيد عبد الوهاب بن زعيم، فليفضل مشكورا.

تولي اهتماما كبيرا للتأمين عن المرض، حيث تمكن العمال الناشطين المؤمن لهم اجتماعيا بمن فيهم ذوو الاحتياجات الخاصة، من الاستفادة من العطلة المرضية، سواء قصيرة المدى أو طويلة المدى، حسب الحالة الصحية للمعنيين، ويمنح الحق في معاش العجز عندما يصاب العامل أو الموظف بعجز يفقده على الأقل نصف قدرته على العمل والكسب وتبقى منحة العجز سارية إلى غاية بلوغ المستفيد سن التقاعد، أي حين يحال على التقاعد، علما أن سنوات الاستفادة من العجز تحتسب كفترة اشتراك فعلية في الضمان الاجتماعي.

تلكم هي المعطيات المرتبطة بالانشغال الذي طرحتموه، مع التأكيد على أن الأمر يستحق ويستوجب التوقف عنده ومحاولة تصحيح الوضع، حسب المتاح من الفرص، وحسب المتاح من الإمكانيات القانونية والمالية.

أشكركم، سيدي الفاضل، الدكتور المحترم، على اهتمامكم بالقطاع مرة أخرى، والشكر موصول لكل الأخوات والأخوة الأفاضل، على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد عياش جبالبية إذا كان له تعقيب.

السيد عياش جبالبية: نعم، سيدي الرئيس. أشكر السيد الوزير على التوضيحات والمعلومات المقدمة حول الموضوع، إلا أن هناك بعض الملاحظات الهامة، ارتأت أنه من الضروري أن أقدمها أمامكم، من ذلك أن القانون الذي ينظم ويحدد الحماية لذوي الاحتياجات الخاصة هو في حد ذاته يمس ويجرح كرامة هذه الفئة في تسميته، ويسميههم بالمعوقين، وهم ليسوا بمعوقين وإنما لهم احتياجات خاصة وهذا ما يسمى في كل قوانين العالم، بما في ذلك الدول العربية، حتى أن البعض يسميهم بأصحاب الهمم، هذه الفئة تعاني التهميش والإجحاف، سواء في الاستفادة من السكنات الاجتماعية أو التشغيل، وحتى الممرات الخاصة بهم، وهذا بصفة نسبية، حتى نكون عادلين.

أما فيما يخص السؤال المطروح، سيدي الوزير، فإن هذه الفئة تستحق منا الالتفات بإدراجها ضمن الفئات التي يمكنها الاستفادة من التقاعد النسبي، نظرا لظروفها

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، المحترمون
والمحترمون،
السيدة والسادة الوزراء،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية، أشكركم، السيد عبد الوهاب بن زعيم، عضو مجلس الأمة، على اهتمامكم الدائم والمتواصل بقطاع العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، وعلى انشغالكم الخاص بالمنظومة الوطنية للتقاعد، والذي يمنحني الفرصة لتنوير الرأي العام وإجابتيكم على النقاط التي جاءت في سؤالكم.

فبالنسبة للنقطة الأولى، المرتبطة بالوضع المالية للصندوق الوطني للتقاعد، أذكر، بداية، أن الصندوق الوطني للتقاعد يمول أساسا بـ 18.25٪ من مجموع الاشتراكات التي يدفعها أرباب العمل والعمال الأجراء والتي تمثل 34.5٪ من الأجر الخاضع للاشتراك، موزعة بين أرباب العمل، الذين يدفعون 25.5٪، و9٪ يدفعها الأجراء. ويتم تحصيل هذه الاشتراكات عن طريق الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (CNAS). بالإضافة إلى هذه الاشتراكات يدعم الصندوق الوطني للتقاعد بـ 2٪ من مداخيل الحقوق الجمركية المطبقة على الواردات الموجهة إلى الاستهلاك على حالها، وذلك وفقا لأحكام قانون المالية لسنة 2018، المعدلة أحكامه لقانون المالية 2002. وقد بلغت نفقات الصندوق الوطني للتقاعد 1293 مليار دينار جزائري سنة 2019، مقابل مداخيل قدرت في نفس السنة بـ 709 مليار دينار جزائري، أي بعجز مالي بلغ 584 مليار دينار جزائري، في حين بلغت مداخيل هذا الصندوق 762 مليار دينار جزائري سنة 2020، مقابل نفقات قدرها 1402 مليار دينار جزائري، لتغطية معاشات ومنح التقاعد المباشرة والمنقولة لفائدة 3.300.000 مستفيد، أي أن العجز لهذا العام، 2020، قد بلغ 640 مليار دينار جزائري، ويرتقب أن يصل هذا العجز سنة 2021، بكل أسف شديد، إلى ما يقارب 690 مليارات، وأذكر أن العجز المالي الذي يعيشه الصندوق الوطني للتقاعد بدأ منذ سنة 2013، واستدعى العمليات الترقية والتصحيحية التالية:

1 - لجوء الصندوق إلى استعمال الاحتياطات المالية

السيد عبد الوهاب بن زعيم: بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس المجلس المحترم،
السادة الوزراء،
أعتقد أن العمال محظوظون اليوم بوجود السيدين وزير الداخلية ووزير المالية، يعني ملف التقاعد مهم بالنسبة للموارد المالية وبالنسبة لكثير من العمال الموجودين في وزارة الداخلية.

والسؤال دون الدخول في الحثيات ومن أجل ربح الوقت في التعقيب، هو:
السيد الوزير،

لقد تكررت طلبات العمال للتقاعد بعد 32 سنة خدمة وأكثر، وفي كل مرة يجدد الطلب، وترفض الطلبات، لعدم فتح هذا الملف من طرف الحكومة وأن الصندوق يعاني عجزا ماليا، كما أن هناك فئات من العمال تعمل في ظروف صعبة يستحيل أن يستمر فيها إلى غاية سن 60، خاصة منهم العاملون في المجال المنجمي ومصانع الحديد والصلب والمصانع الكيماوية التي تؤثر مباشرة على صحة العامل. مع العلم أن 32 سنة تساوي 80٪ من أجر التقاعد، وحتى إن عملوا أكثر من 32 سنة لا يحسب لهم تقاعد 32 سنة.
السيد الوزير، سؤاله هو:

- إفادتنا بالوضع المالية للصندوق، وهل يمكن استثناء الفئات التي تعمل في ظروف صعبة وشاقة، من التقاعد النسبي؟ وهل يمكن أن تدرج الحكومة ميزانية لمسح العجز المالي الخاص بالصندوق من الخزينة العمومية حتى يستطيع أن يتكفل بحقوق العمال والحق في التقاعد النسبي؟
سيدي الوزير،

مليوننا عامل ينتظرون الإجابة، إن شاء الله، تبشرهم بالخير.
شكرا سيدي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الوهاب بن زعيم؛
الكلمة للسيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي:
بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه إلى يوم الدين.
سيدي رئيس مجلس الأمة المحترم،

والتشغيل والضمان الاجتماعي، بعضوية ممثلين عن قطاع الصحة والوظيفة العمومية وخبراء في مجالات طب العمل والوقاية والصحة في العمل، لتحديد قائمة هذه المناصب التي تتميز بظروف جد شاقة وفقا للمعايير. ولقد تزامنت أشغال هذه اللجنة مع إعداد قطاع العمل للمدونة الجزائية للوظائف والمهن، التي تتوزع على 16 قطاعا، وتضم 86 مجالا و416 بطاقة للمهن والموظفين و5479 تسمية. وباكتمال هذه المدونة، سيتمكن -إن شاء الله- الخبراء من إعداد قائمة المهن الصعبة جدا.

ثالثا وأخيرا، بالنسبة لإمكانية إدراج ميزانية خاصة من الخزينة العمومية لمسح العجز المالي للصندوق الوطني للتقاعد، وتمكينه من التكفل بالتقاعد النسبي، وكما أشرت إليه في بداية مداخلتني، فإن الدولة لم تتأخر في مساندة الصندوق الوطني للتقاعد، من خلال تدخلها سنوات عدة، من أجل استقراره المالي.

وقناعتي الخاصة أن تطوير المنظومة الوطنية للضمان الاجتماعي، بصفة عامة، ومنظومة التقاعد، بصفة خاصة، لن يتأتى إلا عن طريق إرساء اقتصاد وطني قوي، تزيد معه اشتراكات أصحاب العمل والعمال، وقطاع خلاق للثروة ومناصب العمل، نضمن من خلاله تمويلا مستداما لذات المنظومة، موازاة مع البحث عن سبل تدعيمها بموارد مالية أخرى. ويتضح جليا، مما سلف ذكره، وفي ظل الظروف الاقتصادية الحالية للبلد، استبعاد الرجوع إلى التقاعد النسبي دون شرط السن الذي استحدث سنة 1997 كإجراء استثنائي ظرفي لمواجهة تداعيات التعديل الهيكلي الذي فرض على الجزائر من طرف صندوق النقد الدولي. تلکم هي إجابتي على انشغالاتكم، أشكرکم مرة أخرى والشكر موصول لكافة السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، المحترمت والمحترمين، على كرم الإصغاء والمتابعة، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وفقنا الله جميعا لما يحبه ويرضاه.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد عبد الوهاب بن زعيم، إن كان لديه تعقيب.

السيد عبد الوهاب بن زعيم: شكرا سيدي الرئيس. السيد الوزير،

التي كان يتوفر عليها وهي 58 مليار دينار جزائري، لتغطية العجز المالي بين سنة 2013 و2014.

2 - قدم لصندوق التقاعد دعم مالي خلال الفترة الممتدة بين 2014 و2017، في شكل قرض من طرف الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية (CNAS)، والصندوق الوطني للتأمين على البطالة (CNAC)، قدره 1620 مليار دينار جزائري.

3 - إستفاد الصندوق سنة 2018، من دعم استثنائي من ميزانية الدولة، قدر بـ 500 مليار دينار جزائري.

4 - مُنح للصندوق الوطني للتقاعد قروض دون فوائد، من طرف الصندوق الوطني للاستثمار (FNI)، بقيمة 620 مليار دينار جزائري، سنة 2019، و680 مليار دينار جزائري سنة 2020.

ورغم كل هذه الإجراءات المتخذة، لم يتمكن الصندوق الوطني للتقاعد من تصحيح العجز الهيكلي الذي يعاني منه، والذي يرجع أساسا إلى الأسباب التالية:

1 - إرتفاع عدد المستفيدين من التقاعد، خاصة في السنوات الأخيرة، مقابل استقرار أو انكماش عدد المشتركين، مما أدى إلى اختلال كبير في النسبة بين العمال المشتركين والمتقاعدين، حيث نسجل اليوم 2.2 مشترك مقابل كل متقاعد واحد، في حين أن التوازن المالي يتطلب 5 مشتركين لمتقاعد واحد، علما كذلك، أن الوضعية الديمغرافية الحالية للجزائر لا تسمح ببلوغ النسبة المرجوة، في ظل الوضع الاقتصادي والاجتماعي الذي ازداد سوءا بسبب "كوفيد 19".

2 - تفاقم ظاهرة التهرب من دفع الاشتراكات للضمان الاجتماعي، مما يتوجب مراجعة آليات وكيفيات التحصيل، وكذا العقوبات الردعية ذات الصلة.

3 - تبعية تمويل منظومة الضمان الاجتماعي للاشتراكات وغياب مصادر تمويل أخرى.

النقطة الثانية التي أثرتوها، السيد العضو المحترم، فيما يتعلق بتقاعد الفئات التي تعمل في ظروف صعبة وشاقة، فإن أحكام المادة 7 من القانون المتعلق بالتقاعد، قد نصت على أنه يستفيد من معاش التقاعد قبل بلوغ السن القانونية العمال الذين يشتغلون في مناصب عمل، تتميز بظروف جد شاقة، بعد قضاء فترة قانونية في هذه المناصب. وبناء على ذلك، تم إنشاء لجنة تقنية على مستوى وزارة العمل

الشركات العمومية، وتمنح لها الملايير من الخزينة العمومية، لم لا تمنحون ذلك إلى من يعمل؟ دعموا هذا الصندوق، وأعطوا الناس أجورهم، حتى يكونوا مرتاحين، ويكون تدريجيا بأخذ نسبة من الضريبة لكل عامل.

آخر نقطة، وهي تقنية، سيدي الوزير، تعطون تعليمة من أجل التوظيف، وبطلب بسيط يضاف إلى العامل 5 سنوات، لماذا؟ أطلب منك، سيدي الوزير، وبصفة رسمية أن تسعى إلى إلغائها، 60 سنة فيها بركة، إذهب لترتاح، هل ستبقى إلى سن 65 سنة، وأنت تعمل طبيبا وممرضا؟ هنا كيف يمكننا أن نوظف الناس والجامعيين...؟ الجامعيون والدكاترة ينتظرون مناصب الشغل، فيما يضاف إلى العامل ذي 60 سنة، 5 سنوات، 60 سنة فيها بركة، يحال على التقاعد إجباريا.

في الأخير، سيدي الوزير، دستوريا، وهذه هي النقطة الأخيرة، تبقى لهذه الحكومة شهران وستستقيل وجوبا بعد الانتخابات، إبدل مجهودا، سيدي الوزير، إفتح ورشة، سيسجل لك التاريخ ذلك، إفتح ورشة مع (UGTA) والخبراء، ولنناقش هذا الموضوع ونصل إلى حلول، هناك أناس يملكون أفكارا، وسنصل إلى حلول، إن شاء الله، حتى نوفي حقوق الناس؛ شكرا معالي الوزير، شكرا سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد الوهاب بن زعيم؛ الكلمة للسيد الوزير للرد على التعقيب.

السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي: شكرا سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر. تعقيبي هو الآتي: السيد الرئيس،

فيما يتعلق بالصندوق الذي فيه عجز، أود أن أقول إن صناديق الضمان الاجتماعي كلها عبر العالم تعاني، وهذه بعض الأرقام التي يمكن الرجوع إليها عبر الأنترنت. عدوتنا فرنسا، التقليدية والدائمة، عندها عجز في منظومة الضمان الاجتماعي بـ 44.4 مليار أورو، نحن لسنا في هذا الباب، والحمد لله، والدولة لن تتخلى أبدا عن المتقاعدين، الآن هناك 2٪ من إيرادات الجمارك، وفيه اشتراكات ترتفع وتنخفض وفق المتاح من رجال الأعمال والعمال.

الملاحظ، حسب إفادتكم، أن الصندوق يعيش على الصدقات، نعطيه 2٪ من الحقوق الجمركية! هل هو الصندوق الوحيد الذي فيه مشكل؟ إربطوه بالخزينة، أعطوه 10٪، 15٪، 20٪، من مداخيل خزينة الدولة، ويحل المشكل! هؤلاء الناس قدموا الكثير، في كل مرة المساكين ينتظرون أجورهم من عدمها، هذا ليس مشكلا.

اللجنة التقنية لذوي الاحتياجات الخاصة تعمل منذ 6 سنوات ولم تصل إلى 4 أو 5 من المحتاجين، هذا كثير سيدي الوزير!

هي تعليقات بسيطة، على كل حال وتقنية، غير معقول، سيدي الوزير، أننا نفرض على ذوي الاحتياجات الخاصة أن يعملوا حتى سن 60 سنة وهناك مبتورو الأرجل والعميان، فهذا إجحاف في حقهم!

العمال في القطاعات الشاقة خاصة يتألمون ومتعبون - سيدي الوزير - خاصة في المهن الخطيرة. ضف إلى ذلك، العامل يعمل إلى سن 60 سنة ويقدم اشتراكات لأكثر من 32 سنة، ورغم ذلك يتحصل على 80٪، وهذه النقطة لم تجبني عنها، فقط من التقاعد. أعتقد، لنكون عادلين، وجب عدم احتساب هاته الاشتراكات لثمانى سنوات وإضافتها في الأجرة، بدل أن تدفع ولا يستفيد منها، في انتظار ترسيم التقاعد بـ 32 سنة، أو تسليمه تقاعدا 100٪، لماذا تؤخذ أموال اشتراكاته مدة 8 سنوات، ليمنح بعدها تقاعدا بنسبة 80٪؟!

أيضا، سيدي الوزير، تقولون بأن هناك مليون عامل سيحالون على التقاعد النسبي، هذا خبر مفرح بالنسبة لي، نخرج مليوناً وندخل مليوناً، ومع السيد وزير المالية، الذي هو في الاستماع، يكون هناك دعم من ميزانية الدولة، ونخرج أصحاب التقاعد 32 سنة، نخرج مليوناً وندخل مليوناً، الناس متعبون من زحمة المرور، من المرض، لقد تعبوا، بعد 32 سنة من العمل في التربية، في الداخلية، الناس متعبون كثيرا، حرورهم، سيدي الوزير، والميزانية صغيرة، نأخذ ضريبة 3٪ أو 4٪ وبذلك يكون المشكل قد حل، وعندى دراسة في الموضوع. بالنسبة لعجز صندوق (CNR)، وليسمح لي السيد وزير المالية، لأنتي أستشهد بك دائما، في كل عام، ملايير الملايير تمنحونها للشركات العمومية وهي ميتة، إدفع ملايير، ملايير... لكن لا يوجد شيء، لا توجد نتيجة مرجوة من

2 - صب المعاشات يأتي دائما في وقته، ولا يتأخر أبدا، عندنا آلية، والسيد وزير المالية موجود معنا، وهو مشكور ومأجور على التجاوب الدائم معنا، الآن هناك آلية (FNI) التي منحتنا أموالا لنعطها إلى الصندوق الذي يوزع المعاشات في الوقت المناسب، وبالمناسبة، ننوه بصندوق التقاعد الذي بذل مجهودا كبيرا لتفادي اكتظاظ المتقاعدين عند الشبابيك، الذين كانوا فيما مضى، يأخذون تقاعدهم في أربعة أيام، الآن أصبحوا في 15 يوما، وزعناهم على هذه المدة الزمنية، والآن فيها أريحية على مستوى الشبابيك.

أما فيما يتعلق بذوي الاحتياجات الخاصة، فكما جاء في تعقيبي منذ قليل، للأخ الفاضل صاحب السؤال الثاني، يمكن أن يأتي يوم تكون فيه مراجعة لقانون التقاعد وتدرج كل هذه النقاط التي تثار حول هذه الفئات وحول المهن الشاقة، ويمكن أن يكون هناك أمل في هذا الباب.

أما فيما يتعلق باستفادة الناس من التقاعد النسبي والتقاعد دون شرط السن، صحيح سيخرج مليون وسيكون هناك مليون منصب عمل شاغر للتوظيف من جديد، لكن بعد خروجهم يجب أن نفكر في مبلغ 540 مليار دينار جزائري، التي ستضاف إلى العجز الحالي، لأن مليون متقاعد، تقابلها 540 مليار دينار جزائري، وعلى الصندوق الوطني للتقاعد تدبرها؛ الآن إمكانيات الدولة في حدودها القصوى الحالية، واشتراكات العمال وأرباب العمل هي الحالية؛ وبالتالي، مرة أخرى، فإن فتح باب هذا الموضوع، لا الإمكانيات ولا الوقت يسمح بذلك.

فيما يتعلق بالإحالة على التقاعد عند سن 60 سنة، ليته تكون كذلك!

أما فيما يتعلق بما تبقى للحكومة من عمر، فالحكومات تأتي وتذهب، لكن المهم هو الجزائر، بارك الله فيك وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ قبل أن نمر إلى قطاع الداخلية، لدي ملاحظة، هذا الملف له أهمية كبيرة في الحقيقة، ويحتاج توضيحات أكثر، لأن هذا الملف لا يتعلق بالحكومة أو تغيير الحكومة، بل يتعلق بالعمل الدائم للدولة، حتى لا تكون نظرتنا محدودة على مستوى الحكومة فقط، فهذا الملف عنده أهمية كبيرة، أردت فقط أن أبدي هذه الملاحظة حتى نأخذها بعين الاعتبار مستقبلا، إن شاء الله، وبارك الله فيك، السيد الوزير.

والكلمة للسيد ساعد عروس، فليفضل مشكورا.

السيد ساعد عروس: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السادة الوزراء، كل واحد باسمه،

زميلاتي، زملائي، أساتذتي أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

تبذل الدولة مساعي حثيثة لمكافحة آفة المخدرات التي نخرت أجساد المواطنين كما نخرت الاقتصاد الوطني، لما لها من أضرار جسيمة على النواحي الصحية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية.

ولمواجهة هذه الآفة، سنت الدولة تشريعات لوضع حد لهذه الظاهرة المقيتة، تشريعات تجرم كل من يحمل، يتعاطى أو يتاجر بالمخدرات، كما تمنع منعا باتا تداولها للوقاية منها، والحرص على عدم شغل أوقات فراغ الشباب، والأمر يتعلق هنا بالمخدرات المهدئة والمنشطات، لما لها من تأثير مهبط للجهاز العصبي، أو ما يتعلق بالهلوسات، وهي التي تعمل على إحداث تغيير في كيمياء المخ وتعطل التواصل بين مراكزه، وكذا المواد المستنشقة، بالإضافة إلى المسكنات والمهدئات الطبية.

وعليه، وعلى الرغم من وجود تشريعات رادعة، وعلى الرغم من المجهودات الكبيرة والمساعي الحثيثة التي تبذلها السلطات العمومية ومختلف أجهزة الأمن المعنية بالأمر، فإن عدم وضع حد لهذه الآفة أضحى يغذي العديد من التساؤلات لدى طيف واسع من المواطنين حول من يقف وراء هذه الجماعات الإجرامية، ومن أين تكتسب كل هذه القوة؟

السيد الوزير المحترم،

ما هي مقاربتكم بخصوص هذا الموضوع من أجل وضع

حل نهائي وجذري للحد من هذه الظاهرة؟

شكرا سيادة الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد ساعد عروس؛ الكلمة

للسيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية،

فليتفضل مشكوراً.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة والسادة الزملاء، أعضاء الحكومة المحترمون،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،
الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أود، في البداية، أن أتقدم بخالص عبارات الشكر والامتنان إلى السيد عضو مجلس الأمة، المحترم، ساعد عروس، لقاء الاهتمام الذي يوليه لقطاعنا الوزاري، ونظير مشاركته قلقنا على استفحال ظاهرة انتشار الاستهلاك والاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية، والذي تساءل فيه عن المقاربة المعتمدة من قبل مصالحنا، من أجل الحد من انتشار هذه الفئة، وردا على ذلك، يشرفني إفادتكم ببعض عناصر الإجابة التالية:

إن ما يشهده فضاءنا الإقليمي من تحولات كبيرة في المغرب العربي والساحل الإفريقي وما يصاحبه من تداعيات أمنية وتهديدات عابرة للأوطان، لاسيما جريمة الاتجار بالمخدرات، التي تحتل المرتبة الثالثة عالميا بعد تجارة السلاح والدواء، والجزائر بحكم موقعها الاستراتيجي ليست بمعزل عن هذا التهديد العابر للحدود، حيث تمت عدة محاولات لإغراق بلادنا بأطنان من السموم، خاصة منها على الحدود الغربية، لولا تفتن مصالح مكافحة المخدرات، لاسيما وحدات الجيش الوطني الشعبي، على مستوى الحدود التي تصدت ومازالت تتصدى لهذه المحاولات.

في هذا الإطار، تبنت مصالحنا خلال إعداد الاستراتيجية الوطنية الجديدة لمكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والوقاية منها، (2020 - 2024)، مخطط عمل وتدخل في هذا المجال، يشمل جملة من الإجراءات الردعية والتدابير الوقائية، بالتنسيق مع جميع الشركاء بالقطاعات المعنية من دوائر وزارية ومصالح أمنية ومجتمع مدني، لاسيما فيما يلي:

1 - في المجال الوقائي:

تقوم المديرية العامة للأمن الوطني، في بداية كل سنة،

ببرمجة وتنفيذ سلسلة من الحملات على كامل التراب الوطني، وهذا من أجل تحسيس جميع شرائح المجتمع من مخاطر استهلاك المخدرات والمؤثرات العقلية، وذلك بـ:

- إلقاء محاضرات ومداخلات عبر كامل ولايات الوطن لفائدة التلاميذ المتدربين والمتربصين في كل أطوار التعليم ومراكز التكوين المهني والساحات والفضاءات العمومية، بالشراكة مع إطارات ومفتشي التربية، الأطباء النفسانيين وأئمة المساجد.

- المشاركة في الحصص الإذاعية والتلفزيونية وتنظيم أيام تحسيسية.

- توفير حافلات خاصة مجهزة بفرق طبية وإطارات كفؤة للتكفل بالمواطنين.

- إعادة ديناميكية خلايا الإصغاء والنشاط الوقائي على مستوى أمن الولايات، من أجل التكفل بالمدمنين.

- التنسيق والتعاون مع القطاعات الأخرى في مجال الوقاية، حيث تم التوقيع مع وزارة التربية على اتفاقيات في مجال الوقاية من العنف في الوسط المدرسي، تتضمن التعاون لتسهيل الاتصال وتبادل المعلومات في مجال حماية وتأمين مؤسسات التربية وتنظيم نشاطات الوقاية فيها.

- التواصل مع المواطنين وأسرّة الإعلام، حيث تم وضع تحت تصرف المواطنين رقم أخضر (1548)، ويريد إلكتروني للتبليغ عن الأفعال غير الشرعية وكذا تسهيل الاتصال مع الصحافة.

في هذا الصدد، تم خلال سنة 2020 تسجيل 5646 حملة تحسيسية، منها:

- 2475 تدخلا عبر وسائل الإعلام،

- 1120 منتدى وملتقيات تحسيسية،

- 138 يوما إعلاميا ودراسيا،

- 42 قافلة متنقلة،

- 936 محاضرة ودروس،

- 579 زيارة جوارية،

- 87 يوما مفتوحا على الجمهور،

- 179 توجيهها ومرافقة للمدمنين.

2 - في المجال الردعي:

بالموازاة مع الدور الوقائي، تم تعزيز قدرات ومؤهلات فرق مكافحة المخدرات، بتوفير العتاد البشري المؤهل لهذا

الخطر، نحن لا نشك في كل ما تبذله المصالح الأمنية من شرطة ودرك وجمارك وجيش وطني شعبي، وعلى رأسهم القائد الأعلى للقوات المسلحة، وزير الدفاع الوطني، السيد رئيس الجمهورية، الذي أسدى تعليمات صارمة لتأمين الحدود الوطنية ومحاربة الجريمة المنظمة العابرة للحدود، وخاصة عصابات تهريب المخدرات، فمكافحة هذه الآفة ليست قضية الأمن أو الجيش وإنما هي قضية مجتمع بأكمله، نعم مجتمع بأكمله!

السيد الوزير،

قوات الجيش الوطني الشعبي المرابطة على الحدود الغربية للوطن، خلال الفترة ما بين 2017 مارس 2021، تم القبض على أزيد أو أكثر من 3000 تاجر مخدرات، حاولوا إغراق الجزائر بكميات مهولة من طرف المخزن، قدرت هذه الكميات بـ 2013 قنطارا من الكيف المعالج، وما يعادل 7 ملايين قرص مهلوس وما تبعها.

سيدي الوزير،

هنا أفتح قوسا، يبدو حسب هذه الحصيلة، أن الجزائر بسبب مواقفها الثابتة إزاء القضايا العادلة في العالم أصبحت مستهدفة، نعم أصبحت مستهدفة من عصابات إجرامية تتحالف مع دول من المنطقة وعلى رأسها نظام المخزن، وإلا كيف نفسر ذلك؟!

سيدي الوزير،

إغراق الجزائر بهذه الكميات المهولة، ضرب استقرار البلاد، ضرب الاقتصاد الوطني، ضرب الوحدة الوطنية، هذه الكميات الكبيرة التي نراها يوميا، من أين تستمد هذه العصابات قوتها؟! من أين؟! بالرغم من الحصار المفروض عليها من طرف قوات الأمن وأسلاك الجيش، فتحية لهم من هذا الموقع!

سيدي الوزير،

حسب علمي، 70٪ من المسجونين والمحكوم عليهم في المحاكم القضائية، بجنايات وجنح، تتراوح أعمارهم ما بين 20 إلى 30 سنة، محكوم عليهم بالإعدام والسجن المؤبد، محكوم عليهم بـ 10 و 20 سنة، وهم في ريعان الشباب، تهمتهم السرقة الموصوفة، القتل العمدي، قتل الأصول، زنا المحارم، ضرب الأصول، عصابات الأحياء، كلها بسبب هذه المخدرات، فلتضرب الدولة بيد من حديد، مهما كان الثمن، نعم، لأن هذا المخدر دخل بيتنا من غير استئذان،

الغرض، مجهزة بوسائل حديثة، خاصة في مجال إجراء الخبرة التقنية والعلمية، لما لها من دور إيجابي في تقديم الدعم التقني لفرق العمليات. فضلا عن مصالح الشرطة المتواجدة على المستوى الوطني المكلفة بحماية المواطنين وتأمين ممتلكاتهم، من خلال مكافحة جميع أشكال الإجرام، توجد 48 فرقة متخصصة في مكافحة الاتجار غير الشرعي بالمخدرات، موزعة عبر أمن ولايات الوطن، في انتظار تنصيب فرق الولايات العشر الجديدة، المستحدثة مؤخرا، وثلاث مصالح جهوية لمكافحة الاتجار غير الشرعي بالمخدرات، على مستوى ولاية تلمسان، عنابة وبشار، في انتظار الانطلاق الفعلي لمصلحة جهوية رابعة بولاية ورقلة، كما تتوفر أيضا على مصلحة مركزية لمكافحة الاتجار غير الشرعي بالمخدرات والتي تلعب دورا تنسيقيا وتوجيهيا بين مختلف مصالح الشرطة القضائية المنوطة بمحاربة المخدرات عبر التراب الوطني، كما تقوم بدراسات تحليلية وإحصائية للوضعية السائدة لهذا النوع من الإجرام، مع الاهتمام والإشراف على الجانب التكويني المستمر لقوات الشرطة العاملة في الميدان لجعلها أكثر احترافية وفعالية في أداء مهامها، إضافة إلى دور المصلحة المركزية لمكافحة الجرائم التكنولوجية والإلكترونية، التي تسهر على التصدي للعمليات.

في هذا الشأن، تمكنت مصالح الشرطة، خلال سنة 2020 من معالجة: 44924 قضية، تورط فيها 540403 أشخاص، وتم حجز كميات معتبرة من المخدرات تتمثل في:

- أكثر من 10 أطنان من القنب الهندي.

- 2 كلف من الهيروين.

- 3 كلف من الكوكايين.

- 8.8 مليون قرص مؤثر عقلي.

في الأخير، أشكركم، السيد عضو مجلس الأمة، المحترم، على الاهتمام الذي تولونه لهذا الملف وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد ساعد عروس، فليفضل إن كان يريد التعقيب.

السيد ساعد عروس: شكرا سيدي الرئيس.

السيد الوزير المحترم،

طرحي لهذا السؤال لأنه بلغ السيل الزبى ودققنا ناقوس

عن الوطن بالوقوف بجانب مؤسسات الدولة أثناء الفترة العصيبة التي مررنا بها خلال مكافحة الإرهاب لدور كبير وهام، ساهم بكل فعالية فيما ننعم به الآن من أمن واستقرار. هذه الفئة، أي فئة ضحايا الإرهاب، واعترافاً من الدولة بدورها، فقد صدرت تعليمة وزارية مشتركة مؤرخة في 19 فيفري 2018 متممة ومعدلة للتعليمة الوزارية المشتركة رقم 97 / 00266، المؤرخة في 31 ماي 1997 التي تحدد شروط وكيفيات تخصيص المعاش الشهري، المنصوص عليه بعنوان تعويض الأضرار البدنية الناجمة عن عمل إرهابي أو حادث واقع في إطار مكافحة الإرهاب، إلا أنه بعد ذلك -السيد الوزير- صدرت تعليمة في صورة برقية مباشرة من طرف وزارة الداخلية، تأمر بتجميد - بعبارة التريث - في تطبيق العمل بالتعليمة الوزارية المشتركة السابقة الذكر بالنسبة للضحايا المدنيين.

سؤالي، السيد الوزير،
- ألا تعترضون إعادة تفعيل هذه التعليمة وبالتالي الاستجابة لمطالب هذه الفئة خاصة وأن هناك قطاعات وزارية أخرى تطبقها وليس لديها أي إشكال؟
ولم لا الاستجابة إلى مطالب أخرى أهمها ما يتعلق بأرامل هذه الفئة؟
تقبلوا -السيد الوزير- فائق الاحترام والتقدير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد العيد بلاع؛ الكلمة للسيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية:

السيد رئيس المجلس المحترم،
السيدة والسادة أعضاء الحكومة المحترمون،
السيدات والسادة، أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،
السيد محمد العيد بلاع، عضو مجلس الأمة،
الحضور الكريم،
السلام عليكم.

لقد تفضلتم، السيد عضو مجلس الأمة، المحترم، من خلال سؤالكم الشفوي، برفع بعض الانشغالات المتعلقة بشريحة ضحايا الإرهاب، لاسيما تفعيل التعليمة الوزارية

نحن دققنا ناقوس الخطر، وإني أعلم أن مصالحكم ومصالح الجيش الوطني الشعبي ساهرة ليلا نهارا على أمن واستقرار الجزائر، كما جاء في خطاب السيد رئيس الجمهورية في كل مناسبة؛ شكرا سيدي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا للسيد ساعد عروس؛ الكلمة للسيد الوزير إذا كان يريد الرد على التعقيب.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: باختصار سيدي الرئيس.

أنا متفق معكم، سيدي الكريم، 100٪، وقلت إن الجزائر مستهدفة، نعم، هذه الظاهرة التي تضر بالمجتمع بأكمله تستوجب علينا كلنا وعلى كافة المستويات وكافة شرائح المجتمع أن نتجند لها، ونصدى لها بكل ما نملكه من قوة. المصالح الأمنية، وعلى رأسها الجيش الوطني الشعبي، واعيية كل الوعي بالتداعيات الخطيرة الظاهرة على المجتمع، وهي تتصدى لها بصفة يومية وستواصل محاربتها بكل عزم، والنتائج المسجلة ميدانيا خلال الأشهر الماضية الأخيرة لدليل على هذا العزم، فعلى المواطنين، كل المواطنين أن يرافقوا هذه المصالح ويرافقوا الجيش الوطني الشعبي، ويدركوا -أتكلم عن كل المواطنين- أن مرافقتهم لجيشهم يعني حماية أكثر واستقرارا أكثر وحياة أفضل، وهذا ما نصبوا إليه جميعا في الجزائر الجديدة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي دائما في نفس القطاع، والكلمة للسيد محمد العيد بلاع، فليفضل مشكورا.

السيد محمد العيد بلاع: شكرا سيدي الرئيس.
السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة والسادة الوزراء المحترمون،
زميلاتي، زملائي الأفاضل،
سلام الله عليكم.
سأذهب مباشرة إلى السؤال.

يشرفني أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الشفوي التالي نصه:

إن الدور الذي قامت به فئة هامة من المواطنين للدفاع

المشتركة، المؤرخة في 19 فبراير 2018، وردًا على ذلك، يشرفني إفادتكم بعناصر الإجابة الآتية:

بداية، اسمحو لي أن أذكركم بالمجهودات التي ما فتئت السلطات العمومية تبذلها للتكفل بمختلف الفئات الاجتماعية ضحايا الإرهاب، حتى تضمن لعائلات الذين استشهدوا وذوي حقوقهم والمعطوبين منهم، التكفل اللازم الذي يسمح لهم بمواصلة الحياة بكرامة، لهم ولذويهم.

وفي هذا الصدد، تجدر الإشارة إلى أن نسبة الملفات المعالجة الخاصة بمختلف فئات ضحايا الإرهاب على مستوى كل ولايات الوطن، وصلت إلى 99.63٪، وهو ما يعبر بوضوح عن التكفل الفعلي واللازم من قبل الدولة بهذه الفئة، لاسيما بخصوص دفع التعويضات والمستحقات القانونية لهذه العائلات، فضلا عن باقي الإجراءات المتخذة في مجال التكفل بالجانب الاجتماعي، بالأخص العناية الخاصة التي تحظى بها هذه الفئة في مجال توفير السكن الاجتماعي بمختلف صيغه.

أما فيما يخص التعليم الوزارية المشتركة، المؤرخة في 19 فبراير سنة 2018، موضوع انشغالكم، والتي تنص في فقرتها الأولى على ألا يقل المعاش الشهري مرة ونصف مرة عن الأجر الوطني الأدنى المضمون؛ هذا ويجدر التنويه إلى أن تطبيق هذه التعليمات اعترضته عدة صعوبات تقنية ومالية، مما استلزم في ذلك الوقت إصدار تعليمات من الوزير الأول تقضي بفتح ورشة خاصة لدراسة هذه الصعوبات وإيجاد الحلول المناسبة لمعالجتها.

تعود هذه الصعوبات أساسا إلى: ضرورة التحديد الدقيق للأشخاص المعنيين بها والفئات التي ستطبق عليها، بالنظر إلى أن شريحة ضحايا الإرهاب تضم عدة فئات - كما سبق الإشارة إلى ذلك - كفتة المعتالين أو المعطوبين وكذا الضحايا القصر وضحايا الاغتصاب... إلخ، الأمر الذي جعلها بمهمة وصعبة التطبيق على كل هذه الفئات، بالنظر إلى اختلاف نسب العجز الدائم المعتمد عليها في تحديد التعويض، وكذا اختلاف الإجراءات المتبعة في التعويض. فتجسيد العمل بها يهدف بالدرجة الأولى إلى الحفاظ على مبدأ المساواة بين المواطنين؛ وهي الآن محل إعادة نظر وإعادة دراسة من طرف الجهات المختصة من أجل إيجاد الحلول التقنية والمالية لتجسيدها.

أما فيما يخص استفادة أرامل ضحايا المعطوبين من منحة

أزواجهم، مهما كانت طبيعة وأسباب الوفاة، فإن النصوص القانونية السارية المفعول واضحة في هذا الشأن، حيث تقضي أحكام المرسوم التنفيذي رقم 99 - 47 المؤرخ في 13 فبراير 1999 المتعلق بمنح التعويضات لصالح الأشخاص الطبيعيين ضحايا الأضرار الجسدية والمادية، التي لحقت بهم نتيجة أعمال إرهابية أو حوادث وقعت في إطار مكافحة الإرهاب، وكذا لصالح ذوي حقوقهم، لاسيما المادتين 56 و57 منه، باستفادة ذوي حقوق الضحايا المتوفين لاحقا بسبب إصابتهم من الأحكام المطبقة على ذوي حقوق الضحايا المتوفين، ويعود سبب ذلك إلى وضع المادة 57 من هذا المرسوم شرطا جوهريا، وهو تعليق هذه الاستفادة إلى أن يتم تقديم تقرير طبي يثبت أن الوفاة ناتجة عن عواقب الأضرار الجسدية؛ وعليه، لا يمكن لذوي حقوق الضحية المعطوب الاستفادة من منحة وفاته.

كما تجدر الإشارة، إلى أن مبدأ تعويض ضحايا الإرهاب المعطوبين هو نفسه المبدأ المعمول به في حوادث العمل، إذ إن هذه المنحة هي تعويض عن إصابة شخص جراء أعمال إرهابية؛ ومنه تزول ب وفاة الشخص المصاب بالحادثة، فهي لصيقة به ولا تنتقل إلى ورثته إلا إذا كان سبب الوفاة هو تفاقم الإصابة نفسها.

تلكم، هي أهم عناصر الإجابة، شكرا على كرم الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد محمد العيد بلاع، إن كان لديه تعقيب.

السيد محمد العيد بلاع: شكرا سيدي الرئيس.

السيد الوزير، إن صور تلك المآسي التي عاشها الشعب الجزائري إبان الحقبة السوداء، حقبة الإرهاب، مازالت راسخة في الأذهان، وتذكر أيضا في هذه الظروف بروز ثلة من هذا الشعب الأبدي من المواطنين الأحرار، متشبعين بالروح الوطنية، مقتدين بشهداء ومجاهدي ثورتنا المجيدة، وقفوا بجانب حماية الوطن من أفراد الجيش الوطني الشعبي والأسلاك الأمنية الأخرى، مدافعين عن الوطن ومؤسسات الدولة والشعب الأعزل، متصددين لذلك الإرهاب الهمجي في كل مكان، ولم يكتفوا بذلك، بل حين ناداهم الواجب

الوطني للانخراط في مسعى المصالحة الوطنية لبوا النداء، وفضلوا استقرار البلاد والسلام والأمن على الخوض في جدالات أخرى.

السيد الوزير،

إن الدولة الجزائرية لم تكن يوما ناكرة أو جاحدة لدور هؤلاء الرجال، وهؤلاء الذين ضحوا بأنفسهم لإنقاذ وطنهم رفقة إخوانهم، وفي هذا الإطار، جاء مضمون التعليمات الوزارية المذكورة للرفع من قيمة المنحة إلى 1.5 عن الأجر الوطني الأدنى المضمون، الحد الوطني الأدنى للأجور، وهذا بغية تحسين ظروف معيشة هؤلاء الضحايا.

التعليمات، كما تعلمون، لم تدم طويلا، بل لم تطبق أصلا، حيث طلب بواسطة برقية، في أفريل من نفس السنة، أي سنة 2018، التريث في تطبيقها، تريث أدى إلى التجميد لأكثر من 3 سنوات، وهذا أمر لا يخضع لأي مبرر منطقي، حتى ذلك الذي ورد في البرقية ومفاده عدم وضوح كفاءات تطبيق النص، وأظن أنه لا يمكن أن يكون سببا مقنعا لتعطيل حقوق هؤلاء المستحقين، بل أكثر من هذا، فقد فسّر بالاستهتار بهم وعدم احترام النصوص القانونية التي وجب تنفيذها مباشرة بعد نشرها في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

السيد الوزير،

إن هؤلاء الضحايا، من الشرطة والحرس البلدي والدفاع الذاتي والمدنيين والذين يتبعون دائرتكم الوزارية، يناشدونكم أن تجعلوهم يحذون حذو إخوانهم من أفراد الجيش الوطني الشعبي، برفع التجميد عن هذه العملية فورا، بل أكثر من ذلك، فهم ينتظرون منكم العمل على حل المشاكل الأخرى التي تبقى عالقة، وأهمها:

- إضافة أرامل الضحايا إلى محتوى هذه التعليمات، لأنه من غير المعقول أن يكون التعويض لصاحب الضرر أكثر من التعويض لصاحب المتوفى.

- تحويل المنحة لصالح ذوي حقوق المتوفى، لأنه حق شرعي ولا داعي لفرض إثبات الوفاة بسبب الإصابة، فيكفي أنه تطوع للدفاع عن الوطن وأصيب أثناء تأديته للواجب الوطني، ألا يكفي كل ذلك؟!

هناك إشكال آخر، السيد الوزير، وددت لو أن وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي كان معنا، لأنه مشكل متعلق أساسا بمصالحه، وهو تقدير العجز من طرف

الأطباء الخبراء، الذي كوّن في غالب الأحيان إجحافا في حقهم، وبالتالي يكون التعويض غير مناسب وغير كاف، ناهيك عن تأخره أحيانا ليأتي في وقت لاحق ويكون الضرر قد جبر بنسبة كبيرة، كذلك التقاعد الذي يطرح إشكالا، حيث يحوّل المستفيدون من صندوق تعويضات ضحايا الإرهاب إلى صندوق التقاعد، عند بلوغ سن التقاعد، ما يصادف أحيانا أن المبلغ الذي يتقاضاه من هذا الصندوق الأخير، أي صندوق التقاعد، يكون أقل من المنحة الخاصة بضحايا الإرهاب، بالإضافة إلى مشاكل أخرى عديدة، كالسكن والعلاج والتكريمات أثناء المناسبات الوطنية ولم لا تسمية الأماكن والمؤسسات، تكريما لبطولات هؤلاء؟

في النهاية، أود، السيد الوزير، أن أنبه إلى أن تزايد الوقفات الاحتجاجية السلمية لهذه الفئة قد تصعد أكثر في هذه الظروف الصعبة، في انتظار تكفلكم بانشغالاتهم التي نراها في غالبيتها موضوعية، معقولة ومستحقة، ولكن الأكيد أن هؤلاء الوطنيين سيظلون حريصين على مصلحة البلاد، ولن ينجروا أبدا في كل ما من شأنه أن يهز أو يزعزع استقرار هذا الوطن العزيز.

شكرا لكم سيدي الوزير، شكرا للجميع.

السيد الرئيس: شكرا للسيد محمد العيد بلالع؛ الكلمة مرة أخرى للسيد الوزير.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: باختصار سيدي الرئيس.

نعم، الجزائر لا تنسى أبدا هذه الفئة، طبعاً، وهي في قلوبنا كلنا. بالنسبة للتعليمات، أنا أكدت أنه كان فيها مشاكل تقنية ومالية، بكل صراحة، والسنتان الماضيتان اللتان عاشتهما الجزائر (2019 و2020) لم تتركنا مجالاً للاطلاع وفتح جميع الملفات، ولكن تمنى -إن شاء الله- تحسن الأمور المالية للبلاد للنظر في كل المشاكل والملفات المطروحة والملفات العالقة، وهذا من بين الملفات التي ينتظر النظر فيها، إن شاء الله، وشكراً.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ دائما في نفس القطاع، الكلمة للسيد فؤاد سبوتة، فليفضل مشكورا.

السيد فؤاد سبوتة: شكرا، لله الحمد وللوطن المجد ولشهادتنا الأبرار البقاء على العهد، ونحن باقون على عهد الشهداء ما حيينا.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

معالي الوزراء،

الزميلات والزملاء،

أسرة الإعلام،

سلام الله عليكم جميعا.

سؤالي موجه إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، وهذا نصه:

إن ولاية جيجل التي عانت كثيرا من التهميش وتذيلت ترتيب الولايات في البرامج التنموية لسنوات طويلة، دون أن ننسى ما عانتها الولاية من ويلات الإرهاب الذي دمر كل مسارات الحياة، بل وأوقف الحياة لأزيد من عشرية كاملة، لم تتمكن الولاية من استدراك التأخر، رغم تحسن الوضع الأمني والمالي في مراحل متقدمة.

السيد الوزير،

لقد عانت الولاية أيضا من سوء التسيير، وهو عامل آخر ساهم في توقف عجلة التنمية بالولاية رقم 18، واستمر الحال على ما هو عليه إلى هذه المرحلة التي كنا ننتظر أن تقوم الدولة بتعيين مسؤول تنفيذي يقدر المسؤولية، متشبع بروح المبادرة وبثقافة الدولة، لكن ما تعيشه الولاية من سبات وتأخر في تجسيد المشاريع المقررة وعدم الخروج للميدان لمعرفة احتياجات ساكنة الولاية، وفق توجيهات السيد رئيس الجمهورية، زاد وضع الولاية سوءا وعطل عجلة التنمية في ولاية تحسب كمنطقة ظل.

السيد الوزير،

لماذا لا تقوم مصالحكم بمتابعة انشغالات المنتخبين الوطنيين التي تعكس تطلعات المواطنين؟ ولماذا لا يحاسب ولاية الجمهورية على تقاعسهم؟ وعلى أي أساس يتم تعيين الولاية؟ شكرا لكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد فؤاد سبوتة؛ الكلمة للسيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: شكرا سيدي.

السيدات والسادة الحضور،
لقد تفضلتم، السيد فؤاد سبوتة، عضو مجلس الأمة، المحترم، بتقديم سؤال شفوي بخصوص متابعة انشغالات المنتخبين الوطنيين، التي تعكس تطلعات المواطنين، وكذا محاسبة ولاية الجمهورية على تقاعسهم.

في هذا الصدد، يشرفني إفادتكم علما أن وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، تولي أهمية بالغة لانشغالات المقدمة من قبل أعضاء مجلس الأمة، حيث يتم استقبالهم في العديد من المناسبات ويتم التكفل بانشغالاتهم، في إطار أحكام القانون العضوي رقم 16-12 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، لاسيما الأسئلة الكتابية والشفوية والرد عليها في الآجال الدستورية والقانونية.

في هذا الإطار، تم خلال الفترة الممتدة من شهر جانفي 2020، إلى شهر فبراير 2021، التكفل بـ 260 سؤالاً كتابياً، بنسبة تقارب 11٪ من مجموع الأسئلة المقدمة إلى الحكومة، منها 49 سؤالاً كتابياً تخص التنمية المحلية لولاية جيجل وحدها، وانشغالات مواطني هذه الدائرة الانتخابية، والتي تمت دراستها واتخاذ الإجراءات المناسبة بخصوص الانشغالات الواردة فيها، حسب - طبعا - الإمكانيات المتاحة.

وبالعودة إلى التنمية في ولاية جيجل، يجدر التنويه إلى أنه رغم الظروف الصحية الاستثنائية التي عرفتها البلاد، جراء تفشي جائحة كورونا، إلا أن ولاية جيجل سجلت ارتفاعا معتبرا لمؤشرات التنمية، حيث تم في نهاية 2020، من جانفي إلى ديسمبر استلام العديد من المشاريع في مختلف القطاعات، أذكر منها على سبيل الخصوص:

- إستلام 236 عملية و129 عملية أخرى في طور الإنجاز، في إطار البرامج القطاعية (PSD).

- إستلام 117 عملية و178 عملية جارية في إطار المخططات البلدية للتنمية.

- إستلام 317 عملية و194 في طور الإنجاز في إطار البرامج التأهيلية.

- إستلام 11 مشروعا و25 عملية في طور الإنجاز في إطار ميزانية الولاية.

كما تم أيضا في إطار التكفل بساكنة مناطق الظل:

السيد الرئيس: شكرًا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد فؤاد سبوتة، فليتفضل مشكوراً.

السيد فؤاد سبوتة: شكرًا سيدي الرئيس. سيدي الوزير،

لقد قدمتم الكثير من الأرقام، إلى درجة أنني تهت بينها، لأنه عند الكلام ولو عن جزئية فقط، مثلاً 3200 سكن، في علمكم أن هذا القطاع هو من بين القطاعات التي فشلت وزارة السكن في تنفيذه على مستوى الولاية، كل المشاريع معطلة منذ سنوات، وما قدم وسلم مؤخراً يعود إلى عشرات السنوات الماضية.

تكلمتم عن التقاعس، وقلتم إن الولاية يخضعون للمراقبة، أعتقد أن لجان التفتيش على مستوى وزارة المالية تحتاج إلى تفعيل، وتحتاج إلى دعم من قبل إدارات الوزارة، وهناك إدارات كفؤة في وزارة الداخلية، بإمكانكم الاستعانة بهم من أجل الوقوف حقيقة، بعيداً عن كل اللغات، على الوضع المأساوي الذي تمرّ به كثير من الولايات ومن بينها ولاية جيجل.

قلتم أيضاً، إن تعيينهم من اختصاص رئيس الجمهورية - طبعاً - هذا الأمر مفصول فيه، لكن السيد الرئيس تقدم له الأسماء، تقترح عليه الأسماء، وله الحق - طبعاً - في رفضها أو قبولها، والسيد الرئيس في هذه المرحلة يحتاج إلى من يساعده ويدعمه ويقف إلى جانبه، فقط بالعمل الميداني لا غير، وأنتم تتفقون معي، سيدي الوزير، أن أغلب المسؤولين يسيرون مسارهم الإداري أكثر مما يسيرون الشأن العام، والمثال على هذا، والي ولاية جيجل، وأنا لا أتحدث عن فراغ، أتحدث بناء على معطيات ميدانية، عندما تتكلمون وتحدثون عن ضرورة إشراك المنتخبين الوطنيين والمحليين في جهود التنمية، نسأل الطرف الآخر، ونسأل هؤلاء المسؤولين، هل هؤلاء يقدرّون جهد المنتخبين المحليين؟ هل هؤلاء يستمعون إلى المنتخبين الوطنيين؟ لأننا بين نارين، نار المواطن الذي يطالب ونار ذلك المسؤول، والحمد لله، على أنه ليس كل المسؤولين، وعلى كل المستويات.

تحدثتم أيضاً عن المشاريع التي تم تدشينها، وتم القضاء على بعض نقاط الظل، تمنيت أن تزار مناطق الظل الحقيقية

- إحصاء 238 منطقة ظل، بعدد إجمالي للعمليات يقدر بـ 678 عملية، حيث تم التكفل مالياً بـ 264 بمبلغ إجمالي قدر بـ 4.05 مليار دينار جزائري، منها 64 عملية منتهية نهائياً، و39 عملية في طور الإنجاز، و160 عملية قيد الانطلاق، لأن المبالغ وضعت في بداية السنة.

في هذا الإطار، تم أيضاً استلام 3200 سكن، حيث تم ترحيل 391 عائلة من بلدية الميلية مؤخراً، وتسليم مفاتيح السكنات لـ 3072 وحدة سكنية، 1612 في سنة 2020، و1460 سنة 2021، بمختلف الصيغ، كما تم توزيع 1312 وحدة سكنية بصيغة العمومي الإيجاري، حيث تم تعليق القوائم وهي على مستوى لجنة الطعن للولاية من أجل الدراسة والبت فيها.

كما تم الانطلاق في إعادة الاعتبار لـ 737 مسكناً، منها 635 مسكناً منتهية الأشغال.

من جهة أخرى، وفيما يتعلق بمحاسبة الولاية على تقاعسهم، الواردة في سؤالكم، فيجدر التنويه في هذا الشأن أن الولاية يؤدون مهامهم بكل مسؤولية والتزام حسب الصلاحيات المخولة لهم بموجب القانون وهم يخضعون لمتابعة دورية مستمرة مبنية على معايير خاصة، ترتبط بمجالات تدخلهم وتنويعها، حيث إن وظيفة الوالي الوظيفية مهمة وحساسة، إذ يعتبر المسؤول الأول على المستوى المحلي بصفته ممثلاً للدولة ومندوباً للحكومة، ويسهر على تنفيذ التعليمات والتدابير المتخذة من طرفها، بالإضافة إلى التنمية المحلية في شتى المجالات بالولاية، والتعيين في هذا المنصب من اختصاص رئيس الجمهورية طبقاً لأحكام المادة 92 من الدستور، ويخضع التعيين في هذه الوظيفة لأحكام خاصة وشروط ومعايير دقيقة، إذ يتم باختيار المرشحين لهذا المنصب من بين الإدارات التي لها كفاءات وتجربة في التسيير المحلي.

في الأخير، وهذا هو المهم، يجدر التنويه أن مسألة تحقيق التنمية المحلية تتطلب تظافر جهود كل الفاعلين المحليين، من مسؤولين ومنتخبين محليين ووطنيين ومجتمع مدني وجامعيين وكل الكفاءات التي يلح عليها السيد رئيس الجمهورية، خاصة في هذه الوضعية الحساسة التي تعرفها البلاد.

أشكركم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، على هذا الاهتمام، وشكراً.

وليست تلك التي انتهت بها المشاريع، مشاريع سجلت منذ سنوات.

دقيقة فقط سيدي الرئيس..

عندما قلت بأن ولاية جيجل هي منطقة ظل، فأنا أعني ما أقول، الزيارات التي تمت مؤخرا كانت لبعض مناطق الظل وليس كلها، عندما نتحدث عن ثقافة الدولة لدى المسؤول الجزائري، عندما يطلب مواطنون "محقوقون" من خلال ممثلين عنهم، لقاء الوالي، ويجيبهم الوالي بأنكم اتصلتم بعضو مجلس الأمة، وطرحتم عليه الانشغال، ولهذا فلن نستقبلكم، هذه ليست بثقافة الدولة، لم نتعلم هذا إطلاقا لا في حياتنا المهنية ولا في حياتنا السياسية، لهذا كان هذا هو جوهر سؤال، بعض الاختيارات التي تمت مؤخرا، أعتقد أنه يجب إعادة النظر فيها، وإعادة النظر فيها تتم من خلال لجان التفيتيش التي بإمكانها فقط أن تؤكد حقيقة المعطيات الميدانية على مستوى كل ولايات الجمهورية؛ شكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد فواد سبوتة؛ الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية: باختصار - كذلك - فأنا لا أعقب على هذه الأمور.

أنا أحترم صلاحيات كل واحد، وهذه هي طبيعتي، أحترم صلاحيات كل واحد، وتعيين الولاية من صلاحيات رئيس الجمهورية، وأنا أؤكد أن هناك معايير، فأنا لا أتكلم عن هذا المسؤول أو ذاك، أقول فقط إن الولاية قضوا أعمارهم في الجماعات المحلية، منذ الصغر، أغلبهم متخرجون من المدرسة الوطنية للإدارة وذوو شهادات عليا، وتدرجوا من البلدية إلى الدائرة... إلخ.

الآن على مستوى أي ولاية وليس فقط ولاية جيجل، أنا أؤمن بالعمل مع كل فئات المجتمع، من مثقفين من جامعيين، من منتخبين... إلخ، وأقول إن الأرقام التي جاءت في هذا التدخل هي أرقام حقيقية، سيدي الكريم، وبإمكانكم إرسال لجنة تحقيق وتفتيش، من أجل التحقق من ذلك، نعم لن أقول إن ولاية جيجل عرفت درجة كبيرة من التنمية، ليست جيجل فقط فكل الولايات تعرف مشاكل، ونحن نحاول، إن شاء الله، حسب الإمكانيات

المالية المتاحة أن نتقدم وأن نحسن ظروف معيشة المواطنين. وختاما، أظن أنه على الإنسان أن يترفع قليلا عن الحساسيات، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ شكرا للسيد فؤاد سبوتة؛ لا يمكنك التعقيب، كل واحد أخذ كلمته وكل أعطى رأيه، ما نلاحظه فقط أنه على الإنسان ألا يعمم، وإذا كانت هناك مشاكل وأمور أخرى فمن حقنا طرحها بكل شفافية وبكل صراحة دون أن نعمم، هذه المواضيع عندما نتكلم عنها ونطرحها، يجب متابعتها حتى نضع كل شيء في مكانه.

نمر الآن إلى قطاع المالية، مرحبا بالسيد وزير المالية؛ والكلمة للسيد عبد القادر شنيني.

السيد عبد القادر شنيني: بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي الرئيس المحترم،

السيدة الوزيرة، السيد الوزير،

زميلاتي، زملائي،

رجال الصحافة،

السلام عليكم.

سؤال شفوي موجه إلى معالي وزير المالية:

سيدي الوزير،

ونحن نعيش السنين العجاف وما تركته الأزمة الاقتصادية العالمية، الناتجة عن انهيار أسعار المحروقات وجائحة كورونا، وفي ظل شح الواردات الجبائية، الكل يعلم أن تصميم الميزانية يبقى من الصعب.

سيدي الوزير،

فالجميع يقر لكم نواياكم الصادقة والتفاني في عملكم والاجتهاد لما قدمتموه لنا من ميزانية عادلة لتسيير شؤون البلاد لسنة 2021، لكن ما لاحظناه وبعد الشكاوى العديدة، أن مصالحكم على مستوى القاعدة لجأت إلى الطرق القاسية أحيانا تجاه المتعاملين الصغار ووضعتهم في حالة إعادة (Redressement Fiscal) التقييم الجبائي بعد رفض الفواتير المقدمة، كونها مشترة من دون أن ننسى أولئك الذين استغللت سجلاتهم ظلما من طرف بعض الأشرار ونجا منها الكبار، بعد استعمال حيل التهريب الضريبي، وأصبحت الدولة مدانة لهم تجاه الرسم على

بنيت على وثائق ومستندات مزورة، فإنها تلجأ إلى ممارسة حق إجراء التحقيق (Droit d'enquête) المنصوص عليه في المادة 33 من قانون الإجراءات الجبائية، والذي يلزم كل شخص يقوم بعمليات خاضعة للرسم على القيمة المضافة بتقديم كل المبررات اللازمة لتحديد رقم أعماله، سواء على مستوى مؤسسته الرئيسية أو فروعها أو وكالاتها، إلى أعوان الضرائب المعنيين بالأمر.

وفي حالة ما إذا تم التعرف على هوية محرر الفواتير في إطار هذا الإجراء، يتم متابعته جبائيا وجزائيا من أجل هذا الفعل، موازاة مع متابعة كل شخص ثبت تورطه في استعمال هذه الوثائق المزورة.

وإن لم يتسن لإدارة الضرائب التعرف على هوياتهم وإثبات تورطهم في تحرير وبيع هذه الفواتير للمكلفين الذين استعملوها ظلما لتبرير عملياتهم التجارية، يتم اللجوء إلى متابعة مستعملي الفواتير أمام الهيئات القضائية المختصة. حيث إن المتابعة الجزائية لمستعملي الفواتير المزورة، هي السبيل الوحيد الذي يسمح لإدارة الضرائب الحد من هذه الظاهرة التي استفحلت في سوق المعاملات التجارية، وذلك من خلال ردع الأشخاص الذين يجدون في هذه الطريقة سبيلا للتهرب من الضريبة، من جهة، ومن جهة أخرى التعرف على شبكات التزوير التي تمتهن هذه الأفعال المضرة بالاقتصاد الوطني، والتي لا تملك إدارة الضرائب وسيلة الكشف عنهم إلا عن طريق استغلال نتائج التحقيق القضائي المفتوح ضدهم، وكذا عمليات البحث والتحري التي تقوم بها مصالح الضبطية القضائية المختصة في هذا المجال.

حيث إن الكشف عن الهوية الحقيقية لمحرري هذه الفواتير، وفضلا عن المعاقبة جزائيا، يترتب عليه إخضاع ضريبي مؤسس يتم ضد أشخاص حقيقيين لا وهميين، باعتبار أن الفرض الضريبي ضد أشخاص وهميين لا يحقق أي نتائج فعلية في مجال الإيرادات، بل إنه يزيد فقط في تضخيم بواقي التحصيل التي لا يمكن لإدارة الضرائب استيفائها.

2 - أما بخصوص السؤال المتعلق بالقضايا المطروحة أمام القضاء، بسبب استغلال السجلات التجارية وضرورة تأسيس إدارة الضرائب فيها، تجدر الإشارة إلى أن هذه القضايا يتم رفعها من طرف الأشخاص الذين وقعوا ضحية

القيمة المضافة (TVA).

سيدي الوزير، سؤالي هو كالاتي:

1 - لماذا مصالحكم لا تعاقب بائعي الفواتير، بدل عقاب المقاولين الصغار؟

2 - مصالحكم الآن تجر المتعاملين الصغار الذين استعملت سجلاتهم أمام المحاكم، لماذا الوصاية لم تضع نفسها طرفا مدنيا وأنتم على علم بهذا الفساد؟
تقبلوا مني فائق الشكر والاحترام والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر شنيني؛
الكلمة للسيد وزير المالية؛ فليتفضل مشكورا.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، النبي الكريم وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم والفاضل،

السيدة الوزيرة الفاضلة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقرون،

أسرة الإعلام،

الحضور الكرام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أشكركم، السيد عبد القادر شنيني، عضو مجلس الأمة المحترم، على طرحكم سؤالين، اللذين أجملهما فيما يلي:
1 - عدم معاقبة بائعي الفواتير بدل عقاب المقاولين الصغار؟

2 - ما سبب جر المتعاملين الذين استعملت سجلاتهم أمام المحاكم وعدم وضع الوصاية نفسها طرفا مدنيا؟
ردا على ما سبق، اسمحوا لي أن أسهب في الإجابة لأنه سؤال مهم:

1 - النظام الضريبي الجزائري يعتبر نظاما تصريحيًا، يلجأ من خلاله المكلف بالضريبة إلى تقديم التصريحات الدورية المتعلقة بالنشاط الممارس والمداخيل المحققة خلال فترة زمنية محددة، ويدفع الضرائب المترتبة عن ذلك.

وبالمقابل، يحق لإدارة الضرائب مراقبة التصريحات الضريبية في إطار ممارسة مختلف إجراءات الرقابة الجبائية المنصوص عليها قانونا.

وإن تبين لها أن هذه التصريحات غير حقيقية أو أنها

استغلال سجلاتهم التجارية ضد مرتكبي هذه الأفعال، بسبب التزوير أو انتحال الهوية، وهي أفعال تدخل ضمن جرائم القانون العام، تختص النيابة بالتحقيق فيها، ولها كل الصلاحيات في إدخال إدارة الضرائب كطرف مدني حفاظا على مصالح الخزينة العمومية، من جهة، ومن جهة أخرى من أجل تقديم كل المعلومات والوثائق التي بحوزتها، والتي يمكن أن تفيد جهات التحقيق في الكشف عن الأشخاص الحقيقيين الذين قاموا بممارسة هذه العمليات التجارية، منتحلين في ذلك أسماء وهويات أشخاص آخرين لا علاقة لهم بهذه العمليات.

حيث إنه بصدر الحكم الجزائي النهائي الذي يقضي بالإدانة، بسبب انتحال الصفة، تلجأ إدارة الضرائب، سواء كانت طرفا مدنيا في القضية أو لم تكن، إلى إلغاء الحقوق الواقعة على عاتق ضحية هذا الفعل وتحويلها على عاتق المدين الفعلي بها، وهو الإجراء الذي تم تقنينه بموجب المادة 62 من قانون المالية لسنة 2021، المعدلة والمتمة للمادة 95 من قانون الإجراءات الجبائية.

علاوة على ذلك، وفي إطار نفس المسعى الرامي إلى الحد من هذه الظاهرة، وبغرض تحميل الضرائب على عاتق مستحقيها الفعليين وإعفاء ضحايا مناورات الغش والتزوير من الأعباء الضريبية المفروضة عليهم، تلجأ إدارة الضرائب إلى الجهات القضائية من أجل الكشف عن هوية كل مستغلي السجلات التجارية ومحوري الفواتير المزورة، عن طريق الاستعانة بمصالح الضبطية القضائية وجهات التحقيق التي تملك، في إطار عمليات البحث والتحري، جميع الوسائل الكفيلة بالتعرف والكشف عن شبكات الاحتيال التي تتمتع بمختلف أشكال التزوير الرامية إلى الغش والتهرب من دفع الضريبة.

وفي ذات السياق، فقد أحصت إدارة الضرائب، خلال العشرية الماضية، أكثر من 1600 شكوى مرفوعة ضد أشخاص مجهولين أو غير متموقعين، أفضت إلى صدور الأحكام التالية:

- 326 حكما جزائيا يقضي بالإدانة.

- 182 مقرر حفظ صادر عن السيد وكيل الجمهورية، بسبب عدم التعرف على الفاعل الحقيقي.

- 168 أمرا بالألا وجه للمتابعة صادرا عن السيد قاضي التحقيق.

- 11 حكما بالبراءة.

- 49 حكما بانقضاء الدعوى العمومية بسبب التقادم. فيما تبقى أكثر من 50٪ من القضايا المسجلة لم يتم الفصل فيها بعد، وهي في مسار التحقيق. حيث إن هذه النتائج أظهرت أن ما يقارب نسبة 50٪ من القضايا المرفوعة ضد الأشخاص المجهولين أو غير المتموقعين، تنتهي بحفظ الملفات أو بصدر أوامر بالألا وجه للمتابعة بسبب عدم التعرف على الهوية الكاملة للفاعلين. لهذا لجأت إدارة الضرائب إلى تعزيز الإجراءات المتعلقة بالالتزامات التصريحية للموردين، الملزمين بتقديم جداول الضرائب، مع التصديق على أرقام سجلاتهم التجارية وأرقام تعاريفهم الجبائية، قبل إبرام الصفقات التجارية معهم.

سيدي عضو مجلس الأمة المحترم،

لقد لاحظنا تفاقم مثل هذه السلوكيات، لذا فقد اعتمدنا التزامات جديدة للمكلفين بالضريبة الذين أصبحوا مجبرين، طبقا للمادتين 06 و09 من قانون المالية لسنة 2019، المعدلتين والمتممتين للمادتين 176 و224 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة التي تلزم المكلفين بالضريبة المعنيين، بالتأكد والمصادقة على أرقام السجلات التجارية وأرقام التعاريف الجبائية الخاصة بمعاملتهم، عبر مواقع الأنترنت للمركز الوطني للسجل التجاري وللمديرية العامة للضرائب، وذلك قبل القيام بأي معاملات تجارية أو مدفوعات لصالحهم، مع إقرار تطبيق الغرامات الجبائية في حالة عدم احترام هذا الالتزام، المنصوص عليها في المادة 07 من قانون المالية لسنة 2019، المعدل والمتمم للمادة 194 من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، المقدرة بـ 50٪ عن كل فاتورة أو مدفوعات تمت دون احترام هذا الالتزام الجديد.

هذه الإجراءات تم تمديد مجال تطبيقها على جميع المكلفين الخاضعين للرسم على القيمة المضافة الذين أصبحوا، تطبيقا لما تنص عليه المادة 42 من قانون المالية لسنة 2021، المعدلة والمتمة للمادة 29 من قانون الرسوم على أرقام الأعمال، ملزمين بتقديم جدول الموردين والقيام بالتصديق على أرقام سجلاتهم التجارية وأرقام تعاريفهم الجبائية قبل إبرام الصفقات التجارية معهم. تهدف هذه الإجراءات المذكورة أعلاه إلى إقرار مسؤولية

500 مليون، كثيرة بالنسبة لشخص لا يملك حتى عربة! إضافة إلى أنه كان من الواجب أن تنتبه مصالحكم إلى وجود مواد في السجل التجاري، مثلاً مقال نجد في سجله الدهن، الكهرباء، لكن أن نجد مواد غذائية فذلك غير منطقي! مواد غذائية في سجل تجاري للبناء؟! أتمنى أن تتفطن مصالحكم لهذا الشيء، أما العدالة صراحة أتمنى، معالي الوزير، أن تتكفلوا شخصياً بذلك، وقد اقترحت هذا على وزراء سابقين وقد وعدوني بذلك أمام العدالة والتكفل بهؤلاء الناس، أتمنى - سيدي الوزير - منكم أن تراعوا ذلك لأن الناس يعانون، فيما يستغل البعض سجلات البسطاء، وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد عبد القادر شنيني؛ الكلمة للسيد الوزير، إن كان هناك رد على التعقيب.

السيد وزير المالية: شكراً.

تدخل السيد عضو مجلس الأمة المحترم، كان ذا شقين، الشق الأول يخص مرافقة الشباب ذوي المؤسسات المصغرة، طبعاً.

شاهدتم، سيدي عضو مجلس الأمة، أن الدولة اتخذت إجراءات عملياتية لمرافقة هؤلاء الشباب، وحتى لمحو الديون والأخذ بعين الاعتبار كل العراقيل التي شهدتها المؤسسات المصغرة، في معاملاتها، خلال شهر أوت، حيث تم اتخاذ إجراءات ضريبية، إجراءات بنكية، إجراءات عملياتية، تسمح لكل المؤسسات المصغرة بأن تلج من جديد النشاط التجاري والاقتصادي، وحتى القوانين، قانون الصفقات وقوانين أخرى تسمح لهؤلاء الشباب بالاستحواذ على 20٪ من مجمل الصفقات المطروحة.

طبعاً، نرجو أن تكون هذه المؤسسات المصغرة، ذات عقلية مقاولاتية حقيقية وتلج مختلف المراحل الاقتصادية المتوفرة حالياً، خاصة سوق المناولة، فلا يمكن أن تنطلق مؤسسة مصغرة لتصبح من يومها مؤسسة كبرى، مرحلة بمرحلة، والدولة مرافقة لكل هذه المؤسسات، وأنتم تلاحظون كل الإجراءات التي اتخذت بالنسبة للمؤسسات المصغرة، وبالنسبة للمؤسسات الناشئة، فهناك عدة إجراءات تشجيعية، بل ومالية، بل وخلق صندوق خاص لكلا الفرعين من المؤسسات؛ وبالتالي، أنتم تلاحظون أن الدولة

المتعاملين الاقتصاديين، فيما يخص صحة ومطابقة الوثائق والمحركات التجارية التي يستعملونها لتبرير العمليات التجارية المبرمة بينهم، مع إمكانية متابعة أي طرف آخر ثبت ضلوعه في القيام بمثل هذه الأفعال، بما فيهم محرورو، وبائعو الفواتير المزورة.

تلكم، هي عناصر الإجابة التي استدعتها مسألتكم المطروحة، تفضلوا، السيد الكريم عضو مجلس الأمة، بتقبل تشكراتي على هذا السؤال المطروح، وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد عبد القادر شنيني، إن كان لديه تعقيب.

السيد عبد القادر شنيني: شكراً، سيدي الوزير، على هذه التوضيحات الوافية، لكن معالي الوزير، أنا لا أقول لكم إنني أقرب منكم للقاعدة، لكنني على اطلاع بالنسبة لهذا الشباب وما هو جار في الحقيقة.

معالي الوزير، الحكومة منحت الشباب 20٪ من جميع المشاريع، هذا من أجل تشجيعهم، ولكي نخلق مشئلة مستقبلية، إن شاء الله، للشباب، لكن هؤلاء الشباب أصبحوا في منافسة شرسة، بينهم وبين المتعاملين الكبار أو المقاولين الكبار، الذين أصبحوا يخفضون قيمة المشروع؛ إذن، أصبح الشباب في كارثة، ما أدى إلى إفلاس هؤلاء الشباب، وأصبحوا مدينين لكم.

أتمنى، معالي الوزير، أن ترحموا هؤلاء قليلاً، على الأقل حتى تكون هناك مداخل من عند هؤلاء الشباب، لأننا وجدنا أن هناك ديوناً فائقة، على الأقل خففوا لهم من باب التشجيع، من طرفكم أنتم، استغلوا مداخلهم، وبذلك يضع الشباب الثقة في حكومتهم ودولتهم، إن شاء الله، يصبح...

أما بالنسبة للسجلات المستعملة - سيدي الوزير - وأنتم صرحتم بأنكم تتابعون، لا، مؤخراً، معالي الوزير، كنت حاضراً في قضية مشابهة، لإنسان لا يملك حتى عربة، وجد نفسه اشترى الزيت بفاتورة تقدر بـ 30 مليارات، بمعنى أصبح مداناً بهذه القيمة لدى المحكمة، وهذه حقيقة - معالي الوزير - نحن لا نلوم المحكمة، لأنه عندما يأتيها ملف تفصل فيه، وتحكم عليه بالدفع وما دام أن مديرية الضرائب قدمت شكوى ضدك، فيجب عليك الدفع! غرامة بقيمة

قامت بمجهود جبار في فترة جد وجيزة من أجل حلحلة كل المشاكل المطروحة على هذه المؤسسات.

أما بالنسبة للشق الثاني من التعقيب، المتعلق باستعمال السجلات التجارية بطريقة غير قانونية، فنحن نتابع هذا، هناك تراكمات عديدة، وأصدقك القول بأننا وجدنا عدة ملفات تعود لسنوات وهناك عدة أشخاص مظلومين، وأقولها من هذا المنبر: لا يعذر أحد بجهله القانون، وقد أتى قانون المالية 2021، بإجراء سوف يحد من هذه الظاهرة التي تفاقمت حقيقة في عشرية مضت وأثرت سلبا على الاقتصاد الوطني، والإجراء الذي جاء به قانون المالية 2021، سوف يقضي - بإذن الله تعالى - على هذه الممارسات في السنوات المقبلة.

أما التراكمات التي وجدت في السنوات الماضية، فنحن نقوم بتصفيتها، وإحقاق الحق وإرجاعه إلى أصحابه، ومعاقبة المزورين، هناك قضايا أمام المحاكم كما ذكرت، 50٪ من هذه القضايا فصل فيها وما زال 50٪، ربما الإشكال الذي طرحتموه يندرج ضمن 50٪ الباقية، المطروحة على مستوى القضاء، وشكرا لكم على هذا السؤال.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نبقي في نفس القطاع والكلمة للسيد يوسف مصار، فليفضل مشكورا.

السيد يوسف مصار: بسم الله الرحمن الرحيم؛ بعد بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة والسادة الوزراء الأكارم،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
سلام الله عليكم جميعا.

طبقا لأحكام المادة 152 من الدستور والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، اسمحو لي السيد الوزير أن أطرح عليكم السؤال الشفوي التالي:

سيدي الوزير،
تعتبر القروض من أهم أوجه الاستثمار للموارد المالية للبنك، فهي تمثل الجانب الأكبر من الأصول، كما يمثل العائد المتولد عنها الجانب الأكبر من الإيرادات.
ونظرا للأهمية التي تحتلها القروض، على مستوى نشاطات الأفراد والمؤسسات، أضحى - معالي الوزير - ضروريا على مسيري البنوك إيلاء عناية خاصة بالقروض، من خلال وضع سياسة ملائمة تضمن سلامتها وسلاستها، بما يتماشى مع تطور العصر في ظل الجمهورية الجديدة.
وهنا أود أن أطرح سؤالي، معالي الوزير، كما يلي:

1 - إلى متى يبقى عامل السن حاجزا عائقا أمام الإطارات، عندما يطلبون قرضا بنكيا للحصول على سكن عائلي أو عقار ما أو أي مشروع آخر؟
2 - لماذا لا يتم الترخيص أو السماح لذوي حقوق الشخص المتوفى والذي استفاد من قرض بنكي، مواصلة تسديد هذه القروض إلى حين تسويتها؟
مع التأكيد على أن عجز المعني أو ذوي الحقوق عن الوفاء بتعهداتهم تجاه البنك، يمكن للمؤسسة البنكية القيام ببيع هذا المحل موضوع القرض لاسترجاع مستحقاتها.
وتجدر الإشارة في هذا الصدد، معالي الوزير، إلى أن هذا الإجراء معمول به في العديد من الدول المتقدمة أو غير المتقدمة، طبقا لقوانين الجمهورية، الكل يأمل في غد أفضل.
تقبلوا منا - السيد الوزير - أسمى عبارات الشكر والتقدير، ولكم في هذا الموضوع واسع النظر، شكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد يوسف مصار؛ الكلمة الآن للسيد وزير المالية.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، النبي الكريم وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.
السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل والمحترم،
السيدة الوزيرة الفاضلة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،
أسرة الإعلام،
الحضور الكرام،

تلعب دورا مهما في تمويل الرهن العقاري، كما يتضح ذلك من خلال تطور القروض الممنوحة خلال السنوات القليلة الماضية.

واسمحوا لي أن أعطيكم إحصائيات محينة: فقد ارتفع إجمالي القروض العقارية الممنوحة من قبل البنوك العمومية من 387 مليار دج، خلال سنة 2015 إلى 519 مليار دج في 2017، ليصل إلى 672 مليار دج في أواخر سنة 2019.

وكجزء من الإصلاح المصرفي، تم اتخاذ العديد من الإجراءات من قبل البنوك العمومية، فيما يتعلق بتحسين منح القروض وتنوع عروض المنتجات والخدمات المصرفية، بالرغم من ذلك لا يزال مستوى التقدم ووتيرة التطور دون التوقعات المرجوة.

سمحت الإجراءات المتخذة في هذا الاتجاه، من بين أمور أخرى، بتطوير منتجات الإيجار التمويلي للعقارات، من خلال الفروع التي أنشأتها البنوك العمومية، ومؤخرا المنتجات المتعلقة بالتمويل الإسلامي.

وتوفر هاتان الآليتان استجابة لتوقعات واحتياجات شرائح معينة من الزبائن وستساهمان حتما في تعزيز التمويل العقاري.

من جانبها، رافقت السلطات العمومية تطور الطلب على قروض الرهن العقاري، من خلال تحسين سعر الفائدة ليصل إلى 1٪ أو 3٪، حسب مستوى دخل المستفيد من قرض الرهن العقاري، والذي يشكل أيضا رافعة لتسهيل الحصول على الممتلكات العقارية.

ومن المعلوم، أنه يجب مواصلة الجهود لتحسين الممارسات على مستوى البنوك العمومية، التي تستحوذ على نسبة 85٪ من السوق، بما في ذلك ما يتعلق بمنح القروض، وإدراجها في عملية تحسين مستمر من أجل الوصول إلى تحقيق نظام مصرفي فعال ومرن يضمن التمويل السلس والمستقر لجميع العملاء.

تلكم، هي عناصر الإجابة التي استدعتها مسألتكم المطروحة، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد يوسف مصار، إذا كان له تعقيب.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. بموجب سؤالكم، سيدي عضو مجلس الأمة الموقر، تفضلتم بطرح مسألتين:

أما الأولى فتخص معيار السن الذي يشكل، حسب رأيكم، عائقا للإطارات في الحصول على قرض عقاري. أما المسألة الثانية فتتعلق بـ: لماذا لا يتم الترخيص لذوي الحقوق ضمان تسديد القروض المتحصل عليها؟ جوابا على ذلك، اسمحوا لي أن أوافيكم بالعناصر التالية:

- تعتمد شروط منح القروض العقارية على سياسة تسيير المخاطر المعتمدة لدى البنك، والمحددة بالتوافق مع المتطلبات التنظيمية المعمول بها.

- يعتبر السن بالفعل معيارا محوريا في تحديد مبلغ القرض وفترة السداد، والذي يعد معيارا متقاربا مع قدرة البنك في تحقيق حماية أفضل للزبائن.

ومع ذلك، فقد أعادت العديد من البنوك النظر في هذا المعيار لتحسين جاذبية عروضها في سياق المنافسة الشديدة، مما أدى إلى رفع الحد العمري إلى 70 سنة، أو حتى 75 سنة، لدى بعض البنوك العمومية.

فيما يتعلق بالتكفل بتسديد القرض في حالة وفاة المقترض، يتم التكفل بهذه الوضعية من خلال الحالتين التاليتين:

- إما أن يكون المقترض قد اشترك من قبل، في التأمين لتغطية تسديد القرض في حالة إفلاس أو وفاة.

- وإما أن المقترض المشارك أو الورثة يتحملون مسؤولية سداد القرض.

من ناحية أخرى، فإنه لا يتم تفعيل الرهن العقاري إلا في حالة وجود احتمالات عدم السداد.

أخيرا، ومن المؤكد أن مسألة منح القروض بشكل عام، والقرض العقاري بشكل خاص، يمكن تحسينها بالنظر إلى الممارسات المتبعة على المستوى الدولي، خاصة فيما يتعلق بسرعة معالجة الملفات، وكذلك من خلال التأكيد على أهمية معايير التحليل في إدارة المخاطر.

بالفعل، يمكن أن يكون للتخفيف غير المتناسب مع شروط منح القروض تأثير كبير على جودة محفظة البنوك وكذلك على المكتبتين.

من جهة أخرى، تجدر الإشارة إلى أن البنوك العمومية

السيد يوسف مصار: شكرا.

شكرا، معالي الوزير، على هذه الإجابة المستفيضة، لكن يبقى سؤالنا فقط مختصرا جدا، لأنني لست مختصا في هذه الأرقام وهذه الإجراءات للمؤسسات البنكية، بقدر ما هو انشغال لعشرات الآلاف من المواطنين والمواطنات وخاصة الإطارات ذوي الدخل المحترم، الذين بإمكانهم تسديد هذه الديون، في إطار قرض بنكي لشراء - مثلما قلت - عقار، وخاصة هذا هو المشكل في العقار، بالأمرس كانوا موظفين وعملوا واجتهدوا، واليوم هم إطارات سامية، والأجرة الشهرية الخاصة بهم تسمح لهم الآن باقتناء قرض، لكن، سيدي الوزير، في تدخلكم هنا صرحتم بأنه مسموح به إلى غاية سن 75 سنة، لا يا أخي، 75 أو 80 أو 90 أو حتى 100 سنة، وما دام يوجد الرهن العقاري، فإن القرض في حالة رهن عقاري، وذوو الحقوق يلتزمون بمواصلة تسديد هذه القروض، من زوجات وأبناء والذين هم أقل من 18 سنة، وباختصار، فإن البنك هو الضامن لاسترجاع أمواله مهما كان السن، لأنه في حالة عجز المعني أو وفاته، وهذه سنة الله في خلقه، وإذا اختلف ذوو الحقوق فيما يخص الفريضة.. إلخ، هنا ينتظر البنك مدة 3 إلى 6 أشهر، ثم يعلن الحجز على ذاك العقار أو الملك ويبيعه، ثم يسترجع أمواله والسلام، أين يكمن المشكل؟ فهذا قانون وضعي، وطالما أنه قانون وضعي من صنع البشر، فهذا البشر كان بإمكانه أن يعدل هذا القانون، خاصة - كما قلت - في ظل الجمهورية الجديدة، لأنها معطيات جديدة، و تكنولوجيايات، الناس يتقدمون في السن، لكن الأعمار بيد الله، هم لم يتوفوا، وجرايتهم الشهرية تسمح لهم بذلك، من أجل تسديد القروض، وهذا شيء معمول به في جميع دول العالم، معالي الوزير، الدول المتقدمة، وغير المتقدمة، حتى لا أسمي، لماذا الجزائر حالة استثناء؟ الحمد لله. شكرا معالي الوزير، بارك الله فيك.

السيد الرئيس: شكرا للسيد يوسف مصار؛ الكلمة للسيد الوزير.

السيد وزير المالية: شكرا سيدي الرئيس.

والله، السيد يوسف مصار، عضو مجلس الأمة، أصارحك القول، بأننا لم نواجه مشكلة من هذا القبيل،

لأن كل المعطيات تدل على أن البنوك تحترم، طبعا، بعض المعطيات قبل منح القروض، خاصة القروض العقارية، وبالنسبة لعامل السن فهو لم يطرح بتاتا، إلا إن كانت حالات استثنائية، طبعا، هناك الممارسات البنكية والمصرفية العامة التي تسمح بتحويل الحقوق والواجبات من المكتتب الأصلي إلى الورثة، لكن الفارق هو في كيفية اكتتاب صاحب القرض كبوليصة التأمين أو الاكتتاب عن طريق حق الضمان الذي يمنح للبنك، وكل بنك لديه - طبعا - معطيات تخص ترجيح المخاطر، ومن هذا الباب يقوم بتسطير سياسة منح القروض على مختلف أشكالها، فهناك قرض عقاري، قرض تجاري، قرض استغلال، قرض استثمار، فلكل قرض أسسه وخصائصه، ومشكل السن قلما طرح، خاصة منذ أن أصدرنا سابقا تعليمات للبنوك العمومية لكي تتجاوز حد السن الذي كان محدد بـ 60 سنة، ثم 65 سنة، وحاليا 70 سنة، وحتى بعض البنوك الآن مرت إلى 75 سنة، فهذا العامل لا يطرح حاليا، سيدي، وشكرا لكم على هذا السؤال.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ حقيقة هذه الأشياء وكما ذكرت من خلال تدخل سابق. يجب على الإنسان ألا يعمم، لأن القضية عالقة في مكان محدد، فعندما نعمم لن يكون بمقدورنا معرفة الحقيقة ومعالجة المشكل، فعندما يطرح مشكل ما يجب تحديده بالضبط، لكن عندما نعمم لن نجد سبيلا إلى حله. المتدخل الأخير في جلستنا لهذا اليوم هو السيد عبد القادر موخلوة، فليتفضل مشكورا.

السيد عبد القادر موخلوة: شكرا سيدي الرئيس.

السيد وزير المالية المحترم،

الأخت الفاضلة، السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة الأفاضل،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

طبقا للقوانين المتعلقة بالأسئلة الشفوية والمعمول بها في مثل هذا الشأن، يشرفني أن أرفع إلى سيادتكم السؤال الشفوي التالي:

إن الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالعقار في

هي أراضي كان نط استغلالها خاضعا لممارسات عرفية (Pratiques coutumières) معمول بها على مستوى بعض المناطق التي كان يسود فيها نمط اجتماعي ذو شكل قبلي، كان يمنح في ظله للرجال دون النساء، استغلال مساحات أراضي فلاحية دون أن يخول هذا الاستغلال أي حق للملكية.

خلال الفترة الاستعمارية، بل الاستدمارية، خضعت هذه الأراضي إلى مجموعة من الإجراءات كانت كلها تهدف إلى الاستيلاء بكل وكافة الوسائل على أكبر قدر ممكن من هذه الأراضي، لتوسيع الاستيطان ومن بينها قانون (Senatus Consult)، المؤرخ في 22 أفريل 1863، الذي أسس ما سماه بالملكية الجماعية للقبيلة على أراضي العرش التي كانت تشغلها وهذا تمهيدا لإخضاعها لنظام الملكية الخاصة، وكان بالفعل ذلك، عبر الأنظمة العقارية التي توالى والتي وضعت، لاسيما إجراءات تحقيق جماعية لتأسيس الملكية الخاصة على الأراضي المعنية، تم تعويضها فيما بعد بإجراءات تحقيق جزئية ربحا للوقت والتكاليف، ترمي كلها لنفس الأغراض الاستيطانية.

غير أن أغلب التحقيقات التي تم القيام بها في ذلك الوقت، في ظل الإجراءات المذكورة أعلاه، لم يصادق عليها آنذاك ولم يتم، إذن، إعداد سوى نسبة ضئيلة من سندات الملكية لبعض الأراضي التي تحول طابعها إلى ملكية فردية، أما الغالبية الكبرى من هذه العقارات فبقيت على حالها (طابع العرش) إلى ما بعد استرجاع السيادة الوطنية.

بعد الاستقلال، وعملا بأحكام المادة 19 من الأمر رقم 71 - 73 المؤرخ في 8 نوفمبر 1971 المتضمن قانون الثورة الزراعية، تم صب كل هذه الأراضي في الصندوق الوطني للثورة الزراعية والتصريح بملكية الدولة للأراضي التي صبت في هذا الصندوق، ومن بينها، إذن، الأراضي التي كانت تسمى أراضي "العرش" بموجب المادة 22 من نفس الأمر، ومع صدور القانون رقم 90 - 25 المؤرخ في 18 نوفمبر 1990، المعدل والمتمم المتضمن التوجيه العقاري، الذي نص - لاسيما - على استرجاع الأراضي الخاصة التي أمت إلى ملاكها الأصليين، استبعدت الأراضي التي كانت تسمى "عرش" من هذه العملية وتم تكريس ملكيتها للدولة بصفة نهائية بموجب المادة 85 من القانون المتضمن التوجيه

الجزائر، عرفت تذبذبات كثيرة، في غياب الإرادة السياسية الحقيقية لحل مشكل العقار، حيث أصبحت الإدارة المكلفة بالشؤون العقارية هاجسا أمام المواطن الجزائري، مما خلف فوضى في استغلال العقار بجميع أنماطه، وخاصة العقار ذو الطابع القانوني "عرش". هذا النوع من العقارات أصبح عرضة للاستيلاء والنهب بكل أنواعه. وسؤالي، سيدي الوزير:

ما هي الإجراءات المتخذة من قبل دائرتكم الوزارية حول موضوع أراضي العرش الذي أصبح قضية وطنية؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد عبد القادر موخلوة؛ الكلمة الآن للسيد وزير المالية.

السيد وزير المالية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على سيدنا محمد، النبي الكريم وعلى آله وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

السيد رئيس مجلس الأمة الفاضل والمحترم،

السيدة الوزيرة الفاضلة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، المحترمون،

أسرة الإعلام،

الحضور الكريم،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد تفضلتم، سيدي المحترم، عبد القادر موخلوة، بالإشارة إلى أن الأحكام التشريعية والتنظيمية المتعلقة بالعقار في الجزائر عرفت تذبذبات كثيرة، مما خلف فوضى في استغلال العقار بجميع أنماطه، لاسيما الأراضي التي كانت تسمى أراضي "عرش" ومنه طرحتم سؤالا لمعرفة ما هي الإجراءات المتخذة من قبل دائرتنا الوزارية، بل من طرف الدولة حول موضوع هذه الفئة من الأراضي؟

بداية، يطيب لي أن أعبر لكم عن جزيل شكري على هاته العناية التي تولونها للوضعية العقارية وتسويتها، حيث إن العقار هو مركز كل نشاط بشري؛ وتطهير وضعيته القانونية يعود، لا محالة، بالفائدة على التنمية الاجتماعية والاقتصادية للبلاد.

فيما يخص السؤال المطروح، يجدر التوضيح بأن ما كان يسمى بأراضي "العرش" خاصة بعد سنة 1830،

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد عبد القادر مoxلولة، فليتفضل مشكوراً.

السيد عبد القادر مoxلولة: شكرا سيدي الرئيس، شكرا للسيد وزير المالية، على هذه الإجابة.

السيد الوزير، لقد ذكرتم في مداخلتكم أن العقارات من نوع "العرش" هي عقارات ملك للدولة بموجب قانون الثورة الزراعية، والقانون رقم 90 - 25، المتعلق بالتوجيه العقاري.

أيعقل، سيدي الوزير، أنه منذ 1990، لم يصدر أي نص قانوني حول تنظيم هذا النوع من العقارات؟

إن المشرع الجزائري وضع مادة واحدة فقط في نص القانون 90 - 25، نيته في ذلك هو الحفاظ على هذه العقارات وهو نص احترازي فقط، إلى حين تسويته فيما بعد لفائدة أصحابها، نفس الشيء بالنسبة للأمر رقم 66 - 102، المتعلق بالأحكام الشاغرة، الذي تم فيه تسوية أصحاب الأملاك لفائدة الشاغلين لها.

السيد الوزير، لقد تم تسوية أغلب الأراضي الأقل شأنًا من هذا النوع من العقارات، مثل تسوية الأراضي للمستفيدين من استغلال الأراضي الفلاحية، كذلك تسوية أصحاب الحيازة في إطار مسح الأراضي بعد سنتين من التسجيل، في حين سكنت دائرتكم الوزارية عن أصحاب أراضي "العرش"، مما خلق فوضى في تسيير هذا النوع من العقارات، وهذا النوع من العقارات هو واقع موجود، فحرم أهلنا في الهضاب العليا والصحراء من اكتساب عقود رسمية حول أملاكهم التي ورثوها عن أجدادهم عبر عصور غابرة.

السيد الوزير، لقد بذلت الدولة الجزائرية مجهودات كبيرة في تسوية العقارات باختلاف أنواعها، ومن بين هذه الآليات عملية مسح الأراضي الذي جاء بموجب الأمر رقم 75 - 74 المؤرخ في 1975، إلا أن هذه العملية لم تنته في كامل التراب الوطني.

ألا ترون، سيدي الوزير، أن هذه النصوص قد استحدثتها الزمن؟

كما خلفت هذه العمليات عدة مشاكل لسوء تسييرها، خاصة تسجيل العقارات للأراضي في حساب المجهول،

العقاري، المعدل والمتمم، حيث نصت هذه المادة على بقائها ملكا للدولة، لاسيما الأراضي التي كانت تسمى "العرش" المدمجة في الصندوق الوطني للثورة الزراعية.

وهو ما أكدته أيضا القانون رقم 07 - 02 المؤرخ في 27 فبراير 2007 المتضمن تأسيس إجراء لمعينة حق الملكية العقارية وتسليم سندات الملكية عن طريق التحقيق العقاري، حيث استبعد من مجال تطبيقه الأراضي التي كانت تسمى "عرش".

وعليه، يتبين بكل وضوح، من كل النصوص التي تم ذكرها، بأن ما كان يسمى بأراضي "العرش" هي قانونا أراضي تابعة للأملاك الخاصة للدولة وخاضعة للنصوص القانونية المتعلقة بالأملاك الوطنية، فمنها ما حافظ على طابعه الفلاحي ومنها ما فقد هذا الطابع ومنها ما أدمج في المحيطات العمرانية.

فبالنسبة للأراضي التي بقيت فلاحية، فإن نمط استغلالها يكون بمنح امتياز، يخضع إلى أحكام القانون رقم 10 - 03 المؤرخ في 15 غشت 2010 الذي يحدد شروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة، وإذا كانت الأراضي ذات وجهة فلاحية، فإن استغلالها يتم عن طريق الاستصلاح، طبقا للمادة 18 من القانون رقم 08 - 16 المؤرخ في 03 غشت 2008 المتضمن التوجيه الفلاحي، أما عن الأراضي التي فقدت الطابع الفلاحي، فمنها ما وجه للاستثمار وخضع لأحكام الأمر رقم 08 - 04 المؤرخ في أول سبتمبر 2008 الذي يحدد شروط وكيفيات منح الامتياز على الأراضي التابعة للأملاك الخاصة للدولة، الموجهة لإنجاز مشاريع استثمارية، وبالنسبة للأراضي التي أدمجت في المحيطات العمرانية فهي تخضع لأدوات التعمير، التي نص عليها القانون رقم 90 - 29 المؤرخ في أول ديسمبر 1990 الذي يتعلق بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم، وتخصص لإنجاز مشاريع تجهيزات عمومية أو مشاريع سكنية تستفيد من إعانة الدولة.

تلكم، هي عناصر الإجابة التي استدعتها المسئلة المطروحة من العضو المحترم، أشكركم، سيدي، وتفضلوا سيادة عضو مجلس الأمة المحترم، بقبول فائق عبارات التقدير، شكرا على حسن الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

-2005، ما زالت إلى الحين مستمرة وهذا -طبعاً- يشكل عائقاً من العوائق التي لا تسمح لنا بتسوية العقارات بمختلف أصنافها، ونحن ماضون، بعد إعادة التنظيم العملي لأملاك الدولة، وبإنشاء مديرية واحدة لمسح أملاك الدولة وللحفظ العقاري سوف نقوم بالإسراع في وتيرة هذه الأشغال، وأعدكم، بإذن الله، أننا سوف نقوم:

- أولاً، بتصفية، الإطار القانوني المسير لكل هذه

العقارات،
- وثانياً تفعيل الآليات العملية من أجل منح كل ذي حق حقه، خاصة سندات الملكية التي تعتبر أحد حقوق المواطنين.
أشكركم مرة أخرى على هذا التدخل، شكراً سيدي الرئيس.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير.
بعد نهاية أشغال جلستنا لهذا اليوم، نشكر كل الأعضاء على الأسئلة المطروحة، وكذا الأجوبة المقدمة من طرف أعضاء الحكومة، وقد كانت ملفات جد هامة، تحتاج إلى متابعة وانتباه، لأنها حساسة جداً، خاصة وأن لها علاقة مباشرة بحياة المواطن.
إننا في هذه المرحلة، على أبواب شهر رمضان الكريم، الذي سيحل علينا بعد أيام قليلة، وبهذه المناسبة نبارك لشعبنا ونبارك لأنفسنا هذا الشهر العظيم.
في هذا الوقت والمرحلة التي تعيشها الجزائر حالياً، سواء من الناحية السياسية أم الأمنية، أم ممارسة الديمقراطية، وحتى من ناحية العلاقات الخارجية، كل هذه مطروحة حالياً.

منذ يومين ترأس رئيس الجمهورية اجتماعاً للمجلس الأعلى للأمن، ومن خلال البيان الصادر عن هذا الاجتماع، تبين أننا في مرحلة تتطلب اليقظة والوحدة والمواطنة الحقيقية، لأن الجزائر مقصودة، وهناك هجومات من عدة مواقع، وكما قلت في البيان الأخير لمكتب المجلس، نحن في حرب إعلامية، اقتصادية وكل هذه الأشياء تمس بمسار الجزائر، اليقظة مطلوبة، والتجديد مطلوب أيضاً، يجب أن يتفهم المواطنون هذه المرحلة التي تعيشها الجزائر.
نحن متجهون نحو الانتخابات، إن شاء الله، بعد رمضان، وسنستكمل مرحلة من المراحل التي بدأناها،

وأذكر على سبيل المثال ولايتنا، ولاية عين تيموشنت، في منطقة ولهاصة الغرابية، وبلدية سيدي الصافي، أصحاب هذه المناطق لديهم عقود توثيقية وعرفية قديمة، لم تؤخذ بعين الاعتبار خلال عملية مسح الأراضي، مما أورت حالات مستعصية بالنسبة لعملية التسوية، حيث أصبحت السلطات المحلية في حيرة من أمرها في توطين المشاريع التنموية.

في هذا الصدد، نقترح على سيادتكم -السيد الوزير- الإبقاء على لجان المسح للبلدية التي يترأسها قاض، تشتغل بعد الانتهاء من عملية المسح، وبعد عملية الإيداع بالمحافظة العقارية لمعالجة الملفات المستعصية.

السيد الوزير،
لقد أصبح هاجس التسوية لدى مصالحكم بالنسبة للمواطن شيئاً صعب المنال، أذكر على سبيل المثال عندنا عينة، سيدي الوزير، بالنسبة للمستفيدين في إطار الأمر رقم 86-653، بالنسبة لأصحاب السكنات الذين استفادوا من عقارات ذات طابع فلاحي، يحوزون على مقررات منذ 1989، عبر كامل التراب الوطني، وعندنا عينة من ولاية مستغانم، وهذه العقارات متواجدة داخل النسيج العمراني، ولا ملف تمت معالجته لدى مصالحكم، والناس تعاني فعقد الملكية أصبح حلماً صعب المنال!

سيدي الوزير،
كان هذا سؤالاً فرعياً عن السؤال الأصلي وشكراً، سيدي الوزير، إن شاء الله، رمضان كريم.

السيد الرئيس: بارك الله فيك، السيد عبد القادر مولخلوة؛ الكلمة للسيد الوزير إن كان له تعقيب خفيف.

السيد وزير المالية: شكراً سيدي الرئيس.
أشكر السيد عضو مجلس الأمة، على هذا الإسهاب في التعقيب، وأصدق القول بأن مشكل العقار في الجزائر هو مشكل مطروح منذ سنوات، طبعاً، نحن نقوم، أولاً، بتصفية الإطار القانوني الموجود، وأوافقك أن هناك ضرورة الآن لإعادة تحيين مجموعة من القوانين وإعادة تفعيل مجموعة من الآليات، حتى نقوم بتصفية مشكل العقار بصفة نهائية، وقد طرحتم إشكالا متعلقاً بمسح الأراضي، هذه العملية التي كان يراد لها أن تتم خلال سنتي 2004

لأكثر من سنة، أي بعد الانتخابات الرئاسية، والمصادقة على الدستور، والانتخابات التشريعية، ونستكمل مرحلة مرحلة بناء الدولة.

في قراءتنا للدستور، فإن الجمهورية الجديدة أو الجزائر الجديدة ستُمارس فيها الديمقراطية الحقيقية، ونحترم رغبات الشعب الجزائري بكل أطرافه، إذا كان الشعب الجزائري قد منح الأغلبية فعلينا احترامها، لكن في نفس الوقت نحترم المعارضة، والتي نتعامل معها على أساس أنها يمكن أن تكون غدا هي الأغلبية، وهذا ما يسمى بالتداول على المسؤوليات، التداول على المهام، حسب رغبات الشعب الجزائري، وهذا ما نتجه إليه اليوم، مما لا يخدم مصالح الكثير من الجهات وبصفة خاصة الخارج.

عندما يكون القرار السياسي للجزائر مضمونا بالديمقراطية الحقيقية، فتلك هي مناعة الجزائر، فضلا عن المناعة الثانية وهي حماية الحدود والأمن الداخلي، والقائم عليها الجيش الوطني الشعبي، سليل جيش التحرير، بحق وجدارة؛ عند تصفحنا للعدد الأخير من مجلة الجيش، أتمنى أن تطلعوا عليها جميعا، جاء في افتتاحية هذا العدد، تنبيه من طرف الجيش حول كل هذه المخاطر.

نحن متجهون نحو الانتخابات، صحيح أن هناك من سيشارك، ومن سيمتنع، وهذا حقهم ولكن على الممتنعين عدم القول بأن هذه ليست ديمقراطية، أو المطالبة بالرجوع إلى مرحلة انتقالية! من أراد المشاركة فليفضل، ومن لم يرد لا يحق له القول بأن الحلول تكون بكذا وكذا... لقد فتحنا الأبواب وتقدم الناس للترشح بالآلاف، لكن التصفية في الأخير تكون من طرف الشعب.

هذه المرحلة تحتاج إلى الوحدة، أود التذكير بالناحية التاريخية التي لها أهمية كبيرة، هناك من يعرفها وهناك من لا يعرفها، وهناك أيضا من نسيها.. في سنة 1963، بعد استقلال الجزائر مباشرة، صحيح وكما هو معروف كانت خلال تلك الفترة خلافات عميقة، لأن لكل واحد رأي في كيفية تسيير الجزائر، وقعت خلافات! لكن بقيت عبارة عن مشاكل داخلية، وقد تجاوزناها، كما تجاوزنا كل محطات الثورة التي كانت فيها أيضا خلافات.

عندما نضع هدفا أسمى يكون بإمكاننا تجاوز كل الصعوبات، في ذلك الوقت أرادت أطراف خارجية استغلال هذه الخلافات، وهجموا على الجزائر، وأعلنوا

الحرب، قيل إن هذه المنطقة من الجزائر لنا وتخصنا، وتم احتلالها، بينما نحن منشغلون بمشاكلنا في ذلك الظرف. وباعتبار أن هناك مشاكل داخلية فإعلان الحرب على الجزائر والاستيلاء على أراضيها يكون سهلا، كان ذلك سنة 1963، وهناك من يتذكر هذا، عندما وقع هذا الهجوم على منطقة تندوف، كان العقيد محند أوالحاج، العظيم، رحمه الله، معارضا وبجيشه في منطقة القبائل، بعدما وقع الهجوم على الجزائر توجه مع جنوده نحو تندوف، من أجل الدفاع عن وحدة البلاد واستقرارها، وكذا سيادتها. لما ذكرت هذه المرحلة المعروفة، فذلك لأننا الآن في مرحلة يجب على كل مواطن جزائري، غيور على وطنه، وغيور على وحدة البلاد، وغيور على استقلالية القرار السياسي للجزائر أن يسير هذه المرحلة، ونعطي مثالا على وحدتنا، وأن نفرق بين الأشياء الهامة والأشياء المرحلية، حتى ولو كانت هامة.

اليوم مطلوب منا كلنا.. الأمور مستقبلا ستوضح أكثر فأكثر، وسنضع النقاط على الحروف، قيل هذا هو العدو، ونسميه ونكشف خلفيته، ومن المتواطئ معه، والذي ليس هو في صالح الجزائر، سيأتي الوقت الذي نوضح فيه كل هذه الأمور، لكن بهدوء، برزانة، بصراحة، بإبلاغ الشعب بكل الحقائق، ونحن نملك الإمكانيات لذلك، صحيح أن هناك مشاكل اجتماعية، مشاكل اقتصادية، مشاكل صحية وهذا الفيروس الذي عطل كثيرا من المصالح، ليس عندنا فقط، بل في جميع البلدان، ورغم كل هذا ومقارنة مع غيرنا من الدول، فنحن متحكمون في الوضع.. عفوا، لقد رُفع صوت الحق، الأذان للصلاة، صدق الله العظيم.. قلت نحن متحكمون في الوضع وإننا نمر في سياق نضالنا، بمرحلة تاريخية للجزائر، نكون أو لا نكون، وسنكون، إن شاء الله.. (تصفيق).. على كل حال، كانت هذه مناسبة من المناسبات، نتمنى رمضان كريماً للجميع؛ تحيا الجزائر والمجد والخلود لشهداء الأبرار، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته؛ والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الدقيقة الواحدة والخمسين
بعد منتصف النهار

محضر الجلسة العلنية الحادية والعشرين
المنعقدة يوم الخميس 10 رمضان 1442
الموافق 22 أفريل 2021

الرئاسة: السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة.

تمثيل الحكومة:

- السيد وزير التربية الوطنية؛
- السيد وزير الصناعة؛
- السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية؛
- السيد وزير السكن والعمران والمدينة؛
- السيد وزير الأشغال العمومية والنقل؛
- السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان.

إفتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة السابعة عشرة صباحا

السيد الرئيس: بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله؛ الجلسة مفتوحة.

أولا، أرحب بالأخت والإخوة، أعضاء الحكومة، كما أرحب بالطاقم المرافق لهم، وأرحب أيضا بالأخوات والإخوة، أعضاء مجلس الأمة المحترمين، كما أرحب بأسرة الإعلام ورمضان كريم.

يقتضي جدول أعمالنا طرح عدد من الأسئلة الشفوية، تقدم بها أعضاء من المجلس، والرد عليها من قبل أعضاء الحكومة.

طبقا للدستور والقانون العضوي رقم 16-12 والنظام الداخلي لمجلس الأمة، أحيل مباشرة الكلمة إلى السيد محمد الطيب العسكري؛ وقطاع التربية الوطنية؛ فليتفضل مشكورا.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس، بسم الله الرحمن الرحيم.

رئيس مجلس الأمة، الفاضل،

السيدة الفاضلة، السادة الأفاضل، أعضاء الحكومة، السيدات والسادة الزملاء والزميلات، أعضاء مجلس الأمة، الموقر،

الحضور الكريم، أسرة الإعلام، سلام الله عليكم.

طبقا للأحكام المعمول بها لطرح الأسئلة الشفوية للطاقم الحكومي، يسعدني أن أطرح على السيد وزير التربية الوطنية سؤالاً شفوياً، هذا هو نصه:

مازلنا نلاحظ لحد الآن أرقاما مقلقة على استمرار التسرب من المدارس، رغم بعض الإجراءات المتخذة من طرف وزارة التربية في مجال الوقاية من مغادرة المدرسة دون مؤهلات. ولهذا الغرض، ينبغي اتخاذ، دون تأخير، إجراء لتقييم هذه الأجهزة.

نلاحظ فشلا مدرسيا مستمرا وبنسبة أعلى في فئة التلاميذ المحرومين اجتماعيا؛ لذا، ألا ينبغي أن نعيد النظر في المهمات وشبكة الإعانات المتخصصة للتلاميذ الذين يواجهون صعوبات؟ ألا ينبغي أن نوفر إعانات فردية ودروس الدعم في التعليم الابتدائي، استجابة لاحتياجات التلاميذ، خاصة الذين لا يستطيعون متابعة دروس الدعم خارج المؤسسات العمومية والمدفوعة الثمن؟

فعلى الوزارة أن تنتهج سياسة مستهدفة في الطور الأول، خاصة، والطور الثاني، لتقليص العدد من خريجي المدارس

والإكماليات في وقت مبكر، ولاسيما المناطق التي تواجه أشد الصعوبات.

السيد الوزير المحترم،

نريد منكم التعرف على الأجهزة التي بالإمكان تنفيذها من طرف قطاعكم لمنع التلاميذ الأكثر صعوبة من التسرب، علما أن التمدرس في الجزائر إجباري قانونيا إلى غاية السن 16.

تقبلوا مني، سيدي معالي الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ والكلمة للسيد وزير التربية الوطنية؛ فليتفضل مشكورا.

السيد وزير التربية الوطنية: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس الموقر،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

زميلاتي، زملائي، أعضاء الحكومة،

أسرة الصحافة،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أولا، رمضان كريم ومبارك للجميع.

شكرا لكم، السيد محمد الطيب العسكري، عضو مجلس الأمة المحترم، على اهتمامكم بقضايا التربية والتعليم، لاسيما من خلال الانشغال الذي طرحتموه والمتعلق بتسرب التلاميذ من التعليم ومغادرة المدرسة دون مؤهلات.

قبل كل شيء، لابد من تحديد مفهوم التسرب المدرسي، حتى يكون واضحا لدى الجميع. يقصد بالتسرب المدرسي في نظامنا التعليمي، تخلي التلاميذ عن الدراسة قبل بلوغه سن السادسة عشرة كاملة، باعتبار أن التعليم إلزامي إلى غاية هذا السن، والذي يطابق عموما نهاية السنة الرابعة من التعليم المتوسط، حسب النصوص المنظمة للتربية والتعليم. ومنه، فإن التلاميذ الذين ينهون المرحلة الإلزامية ويتركون مقاعد الدراسة لا يحسبون متسربين.

تشير الإحصائيات الرسمية لوزارة التربية الوطنية أن معدل التسجيل لأطفال 6 سنوات في السنة الأولى ابتدائي قد بلغ 98.7٪ في السنة الدراسية (2019 - 2020)،

وأن معدل التمدرس لشريحة الأطفال 6 - 15 سنة، قد بلغت 97.36٪.

وتشير نفس المؤشرات إلى أن نسبة التسرب في مرحلة التعليم الابتدائي قدرت بـ 0.11٪، وفي مرحلة التعليم المتوسط قدرت بـ 2٪، بين السنة الدراسية (2019 - 2020) والسنة الدراسية (2020 - 2021).

ومهما كانت نسبة التسرب ضئيلة، فتبقى مقلقة بالنسبة لنا كقطاع؛ وقد تم وضع تدابير تنظيمية وبيداغوجية واجتماعية للحد من تخلي التلاميذ عن مقاعد الدراسة قبل بلوغ سن 16 سنة كاملة.

وحسب الدراسات المتوفرة لدينا، فإن تخلي التلاميذ يعود إلى الأسباب السائدة الآتية:

أولا، رفض الوالدين إتمام الدراسة لأبنائهم وخاصة الفتيات في بعض المناطق من الوطن؛

ثانيا، تزويج البنات عرفيا في عمر مبكر في بعض المناطق؛

ثالثا، انفصال الوالدين، مما يعرض الأطفال في بعض الحالات إلى الإهمال؛

رابعا، عدم الرغبة في إعادة السنة؛

خامسا، التحول والالتحاق بالمدارس القرآنية والزوايا لإتمام الدراسة في علوم القرآن والعلوم الشرعية في بعض المناطق؛

سادسا، الغياب المتكرر عن الدراسة وعدم المواظبة، مما يضطر المؤسسة التعليمية لفصل التلميذ المعني؛

أخيرا، الإصابة بمرض مزمن يدفع التلميذ للتخلي. إن هذه الأسباب لا تعود إلى المؤسسة التعليمية بذاتها.

وهنا لابد من وضع مقاربة اجتماعية يشارك فيها كثير من المتدخلين لتقليص حالات التخلي عن الدراسة.

وتتمثل المقاربة الاجتماعية فيما يلي:

1 - جعل مصلحة الطفل (التلميذ) فوق كل اعتبار عند حالات انفصال الوالدين؛

2 - عدم السماح للأولياء بسحب أبنائهم لاستغلالهم في أعمال موسمية، مثل جني المحاصيل الزراعية أو الرعي أو التجارة المتنقلة، وغيرها؛

3 - محاربة الزواج المبكر للبنات، وهي ظاهرة ما تزال مستفحلة في ولايات الجنوب الكبير.

وتبقى الآلية المثلى التي نحن الآن بصدد تطويرها مع القطاعات المعنية في متابعة التلاميذ المتخلين ورصدهم

بيداغوجية وتعليمية عن بعد لتسجيل وبث حصص تعليمية عن طريق قنوات اليوتيوب (You Tube)؛ والتي عرفت متابعة كبيرة، حيث بلغ عدد المشاهدات أكثر من 30 مليون مشاهدة.

3 - مواصلة حصص الدعم المدرسي بواسطة الموقع الإلكتروني للديوان الوطني للتعليم والتكوين عن بعد وتطويره.

4 - تم إطلاق القناة التلفزيونية المتخصصة "المعرفة" يوم 19 ماي 2020، يوم الطالب، بقرار من السيد رئيس الجمهورية، لمساعدة التلاميذ بمختلف مستوياتهم على الاستفادة من الدعم البيداغوجي، خاصة التلاميذ المعوزين.

أما في الجانب التنظيمي، فيواصل قطاع التربية الوطنية بالتنسيق مع القطاعات المتدخلة الأخرى، بذل الجهود من أجل تقريب المؤسسة التعليمية من التلاميذ وخاصة في الأرياف والمناطق المعزولة، من خلال:

1 - إنشاء هياكل مدرسية جديدة سواء مدارس ابتدائية أو متوسطات؛

2 - العمل على توفير المطاعم المدرسية التي تعد حافزا مهما في مواصلة التلاميذ للدراسة، وخاصة البنات؛

3 - تعزيز النقل المدرسي في القرى والمناطق النائية.

إن هذه الإجراءات والتدابير التي من شأنها التقليل من حالات التخلي عن الدراسة والتسرب المدرسي، هي مسجلة في خارطة الطريق التي أدتها وزارة التربية الوطنية لتجسيد مخطط عمل الحكومة، وسوف نرى آثارها في السنوات القليلة المقبلة، إن شاء الله.

وإذ أتمنى أن تكون الإجابة قد أوفت بالغرض المطلوب، أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد محمد الطيب العسكري؛ إذا كان له تعقيب حول جواب السيد الوزير.

السيد محمد الطيب العسكري: شكرا سيدي الرئيس، وأشكر السيد الوزير على كل هذه الإجابات. أتفق معك في معظم النقاط التي طرحتموها، لكن

عبر الرقم التعريفي الوطني من أجل التدخل في الوقت المناسب، وتتطلب هذه الآلية تجند كل الهيئات المعنية.

على مستوى قطاع التربية الوطنية، نحن بصدد التفكير في الإجراءات الكفيلة بالتقليل من حالات التسرب وعزوف التلاميذ عن الدراسة والانقطاع قبل نهاية المرحلة الإلزامية ومن هذه الإجراءات:

- مراجعة كفايات التقويم البيداغوجي من أجل تحسينه؛

- تفعيل التعليم المكيف للتكفل بالتلاميذ في وضعية تأخر دراسي؛

- دعم وتعزيز المعالجة البيداغوجية والاهتمام بشكل أفضل بالتلاميذ الذين يعانون من صعوبات في التعلم، لتدارك النقائص والثغرات لديهم؛

- التقليل من نسب الإعادة وجعله حلا استثنائيا وليس حلا آليا؛

- مراجعة آلية الاختبارات الاستدراكية لتمكين التلاميذ المعنيين من تدارك تعلماتهم والانتقال إلى المستوى الأعلى؛

- تعزيز آلية المرافقة النفسية للتلاميذ والإرشاد المدرسي، قصد استكشاف التلاميذ في وضعية هشّة والقابليين على التسرب؛

- تعزيز دور الأساتذة في معالجة الصعوبات التي يواجهها التلاميذ، من خلال تحسين طرق التدريس وأساليب التعليم والعلاقة التي تربط المعلم بالمتعلم، وجعل البيئة المدرسية محفزة للتعلم؛

- تعزيز آلية التوجيه المدرسي نحو مؤسسات التكوين المهني في نهاية مرحلة التعليم المتوسط، لتمكين التلاميذ الذين ليس لهم الاستعدادات الكافية لمواصلة الدراسة في التعليم الثانوي من الالتحاق بالتكوين المهني والتمهين للحصول على مهنة أو حرفة تؤمن مستقبلهم.

ويضاف إلى كل هذا، إجراءات أخرى تتعلق بالدعم المدرسي وبالجانب التنظيمي، نذكر أهمها فيما يلي:

في الجانب المتعلق بالدعم المدرسي:

1 - تنظيم حصص الدعم والمذاكرة في المؤسسات التعليمية لتلاميذ أقسام الامتحانات المدرسية وهي الخامسة ابتدائي والرابعة متوسط وبالطبع الثالثة ثانوي.

2 - تطوير التعليم عن بعد بتنصيب أجهزة دعم

المؤسسات العمومية وعلى وزارة التربية أن تقوم بالتكفل بهذه الفئة، وشكرا جزيلًا.

السيد الرئيس: شكرا؛ هل من رد على التعقيب السيد الوزير؟

السيد الوزير: أضيف فقط، أولاً، ذكرت الأرقام، بالنسبة للتسرب، وهذه الأرقام تشمل كل الفئات التي ذكرتموها، ليس فقط الذين تخلوا عن الدراسة، بل حتى الذين لهم صعوبات. ولكن، نحن على وعي بهذا المشكل وأسدينا تعليمات صارمة، سواء على مستوى مجالس التوجيه وكذلك المرافقة للمفتشين، حتى يتم مرافقة ودراسة هذه الوضعيات الخاصة، وأكدنا أنه لا بد من:

أولاً: البحث عن الأسباب التي تجعل هذا التلميذ يجد هذه الصعوبات. وبالتالي، لا نلجأ إلى الإقصاء -كما ذكرتم- لكن لا بد من معالجة المشكل، إذن، في هذا الصدد فيه تعليمات صارمة.

وكذلك بالنسبة للآليات وبالنسبة لانتهاج الخطة، حتى نقلل، رغم أن الأرقام ضئيلة جداً، لكن نسعى إلى التقليل أو جعل العدد قليلاً جداً إلا اضطرارياً، وذكرت بعض الحالات التي يؤسف لها. وبالتالي، فإن انشغال وزارة التربية الوطنية بالنسبة لهذا المشكل هو دائم، وهي حريصة على أن تضمن التعليم الجيد للجميع، وتعطي فرص النجاح للتلاميذ، بتحسين المنظومة التربوية عن طريق تحسين كفاءة الأساتذة، عن طريق وضع إطار لتدريس أبنائنا وبناتنا، وذكرت بعض الأمور في هذا الصدد وجعل الجو ملائماً، حتى يكون إقبال من التلميذ على الدراسة ولا يفر منها.

هذا على وجه العموم. وبالتالي أؤكد لكم أن وزارة التربية الوطنية حريصة على أن تجعل هذا التعليم منصفاً للجميع، وتوفر كل الشروط حتى ننجح في هذا المجال وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير، ونبقى دائماً في نفس القطاع والكلمة إلى السيد نور الدين بالأطرش؛ فليفضل مشكوراً.

السيد نور الدين بالأطرش: شكراً سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم ثم الصلاة والسلام على

أطرح شيئاً مقلقاً، ومقلقاً للجميع، نحن نعلم وكما يعلم البعض أو الجميع أن الجزائر وصلت إلى أهداف التنمية الألفية (OMD)، ومن بينها الهدف الذي يهمنا اليوم هو التربية للكل، وقد وصلت إليه الجزائر -والحمد لله- والتي يضرب بها المثل في الاتحاد الإفريقي خاصة.

ولكن، عندما نرى عدداً معتبراً من التلاميذ دون سن السادسة عشرة في الشوارع، يمارسون التجارة -كما قلت- وهذا شيء ملموس ومشاهد، هذا مقلق ومقلق جداً!

سؤالي فقط، لكي يكون فيه تفتيش، هل هناك طرد للتلاميذ غير المتحصلين على نتائج متكررة من طرف مجالس الأقسام؟ نظراً لحصولهم على نتائج سلبية متكررة، والتلميذ دون سن السادسة عشرة (من المفروض يمنع طرده من المدرسة)، أنا التمسيت بعض الأمثلة على مستوى ولاية أو ولايتين، لا بد من وجود توجيهات وتفتيش على هذا المستوى... ممنوع منعاً باتاً طرد تلميذ دون سن السادسة عشرة من المدرسة، ربما يكرر السنة ولكن نأخذ بعين الاعتبار مشاكله من حيث الاستيعاب والقيام بدروس خاصة لهذه الفئة الخاصة.

الشيء الثاني والذي نتكلم عنه كلنا هو الدروس الخاصة والمدفوعة الثمن، والتي أصبحت ضرورية في المنظومة التربوية للتلميذ الناجح وللتلميذ غير الناجح، أصبحت شيئاً ضرورياً وضرورياً جداً، ولكن هي ليست في متناول الجميع، هناك من لهم إمكانيات ويستثمرونها لصالح أولادهم وهذا شيء طبيعي من طرف الأولياء، كما يوجد أولياء لا يملكون الإمكانيات للقيام بدروس الدعم لأولادهم.

ومن هنا، فعلى مؤسسات التربية العمومية القيام بهذه الدروس الخاصة، خاصة نحو الفئات المحرومة والتي ليست لها إمكانيات للقيام بهذه الدروس المدفوعة الثمن.

وأخيراً، أقول، الإجراء لتقييم الإجراءات المتخذة، والذي تكلمتم عنه كثيراً، صحيح، هناك إجراءات ولكن هل جاءت بثمارها؟ ولو كان العكس، لا بد من إعادة النظر في هذه الإجراءات ربما فيه خلل أو نقص.

إذن، في مجال الوقاية، خاصة مغادرة المدرسة دون مؤهلات، عندما تكلمتم عن التسرب والذي هو التخلي... أنا أتكلم عن المتدربين وليس الذين تخلوا عن الدراسة، الذين لهم إشكال في الاستيعاب، لذا علينا وعلى

المصطفى الهادي الكريم.

السلام عليكم جميعا ورمضان كريم للجميع.
سؤالي موجه إليكم، السيد وزير التربية الوطنية، وفيه أقول:

أعلم أنه ليس سهلا أن تتخذ القرارات حتى في الظروف العادية وحين تتوفر المعطيات فنحن والعالم كله في ظرف كله متغيرات، ومع ذلك اتخذت قرارات صائبةجنبنا المخاطر.

وفي مجال القرارات الصائبة، تعلمون أن الكثير من المتخصصين في مجال التعليم يملؤون قوائم الاحتياط، وينتظرون منصبا يعطي معنى لشهاداتهم وحياتهم.

هذا العام، وما يعرفه العالم ونعرفه من ظروف، لن تفتح مسابقة في هذا الباب، وأما الطلب فسيظل قائما.

إن طول الانتظار وما يترتب عنه من شك وقلق، يسبب لهؤلاء الأساتذة وغيرهم توترا نفسيا لا يستدرك بأي حال من الأحوال.

أليس أفيد للمدرسة أولا ولقوائم الاحتياط لأساتذة التعليم الابتدائي لسنة 2018، الذين لم يتم استغلالهم، بعدما اجتازوا الامتحانات الكتابية والشفوية بنجاح، في حين أن عديد المناصب أضحت شاغرة، حق التوظيف، رفعا للإجحاف ونزولا عند حقهم المشروع؟

سؤالي السيد الوزير:

ما هي الإجراءات التي اتخذتها وزارتكم أخذا بأيدي أساتذة التعليم الابتدائي للقوائم الاحتياطية لسنة 2018، من أجل توظيفهم؟

شكرا على كرم إصغائكم.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد الوزير مرة أخرى.

السيد وزير التربية الوطنية: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد النبي الكريم.

السيد رئيس المجلس الموقر،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون،

زميلتي، زملائي، من الطاقم الحكومي،

نساء ورجال الإعلام،

تحية طيبة مجددا.

شكرا لكم، السيد نور الدين بالأطرش، عضو مجلس

الأمة المحترم، على اهتمامكم الدائم بقضايا التربية. وللإجابة على انشغالكم، اسمحوا لي، سيدي المحترم، أن أقدم لكم التوضيحات التالية:

لقد سعينا بعنوان سنة 2020، في ظل جائحة كورونا، التي اجتاحت بلدنا، على غرار كل بلدان المعمورة، إلى دراسة كل الخيارات الكفيلة بتوفير التأطير التربوي اللازم لضمان التمددس المنتظم والمستمر لتلامذتنا بعنوان الموسم الدراسي (2020 - 2021).

وفي هذا السياق، فقد بادرناب عنوان نفس السنة، إلى اتخاذ جملة من الإجراءات اللازمة لشغل المناصب المالية التربوية الشاغرة آنذاك.

حيث تم بهذا الصدد، توظيف خريجي المدارس العليا للأساتذة المتخرجين منهم بعنوان سنة 2020، وكذا الفائض المسجل خلال سنة 2019، على اعتبار أولويتهم في التوظيف، وفقا للنصوص القانونية السارية المفعول. وبالموازاة مع ذلك، تم استصدار رخصة استثنائية من المديرية العامة للتوظيف العمومية والإصلاح الإداري، والتي سمح لنا بموجبها بتمديد العمل بالترتيبات المتعلقة باستغلال القوائم الاحتياطية لمسابقتي التوظيف، المنظمة بعنوان سنة 2017 للالتحاق برتبتي أستاذ التعليم المتوسط وأستاذ التعليم الثانوي وكذا مسابقة التوظيف المنظمة بعنوان سنة 2018، للالتحاق برتبة أستاذ المدرسة الابتدائية، وذلك لشغل المناصب المالية الشاغرة وكذا المناصب المالية التي ستحرر فعليا، وقد تم في هذا الشأن توظيف عدد مهم من المدرجين في القوائم الاحتياطية المعنية.

أشير هنا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، إلى أن تمديد الترتيبات المتعلقة باستغلال القوائم الاحتياطية الخاصة، سواء بمسابقتي التوظيف المنظمة بعنوان سنة 2017، للالتحاق برتبتي أستاذ التعليم المتوسط وأستاذ التعليم الثانوي، أو بمسابقة التوظيف المنظمة بعنوان سنة 2018، للالتحاق برتبة أستاذ المدرسة الابتدائية، قد تم إنهاء العمل بها بتاريخ 31 ديسمبر 2020.

أما بعنوان الموسم الدراسي (2021 - 2022)، نعلمكم، سيدي المحترم، أنه وحرصا منا على مواصلة توفير التأطير التربوي اللازم لضمان التمددس المنتظم لتلامذتنا في كل الأطوار التعليمية، فقد بادرناب، في البداية، في إطار المسعى الذي نعمل على تحقيقه والمتمثل في تعزيز شغل

بمسابقات توظيف مر على تنظيمها عدة سنوات (2017) بالنسبة لمسابقة الالتحاق برتبتي أستاذ التعليم المتوسط وأستاذ التعليم الثانوي و2018 بالنسبة لمسابقة الالتحاق برتبة أستاذ المدرسة الابتدائية)، فإننا قررنا العودة إلى الإجراءات المنصوص عليها قانونا في مجال شغل المناصب المالية الشاغرة، حيث سيتم الاعتماد في هذا السياق على مسابقة التوظيف على أساس الشهادة للالتحاق برتب التعليم، لاسيما بالنسبة لرتبة أستاذ المدرسة الابتدائية، وذلك وفقا لما نص عليه القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية.

إن مسابقة التوظيف على أساس الشهادة، التي سنعمل، في إطار تكريس مبادئ الاستحقاق والشفافية والفعالية والنزاهة في التسيير على تنظيمها وإجرائها اعتمادا على نظام معلوماتي يجرى إعداده وتطويره من طرف دائرتنا الوزارية، مع الأخذ بعين الاعتبار النصوص القانونية المنظمة لنمط المسابقات على أساس الشهادة، من شأنها أن تكرر مبدأ المساواة في الالتحاق بالوظائف العمومية، من جهة، ومن جهة أخرى، ستضمن -لا محالة- تثمين خبرة الأستاذة المتعاقدين؛ ومن ثم، تمكينهم من التعيين بصفة موظفين في رتب التعليم، في حدود المناصب الشاغرة التي سيعمل عنها.

إن وزارة التربية الوطنية تهدف في مسعاها إلى ضمان حق التعليم المكفول دستوريا والقيام بوظيفتها البيداغوجية المنوطة بها، وإن قيامها بالتوظيف بصفة عامة إنما يعتبر وسيلة لتحقيق هذه الأهداف، لا هدفا بحد ذاته، يبقى أن مصالحنا سواء المركزية منها أو المحلية تسهر على الالتزام بالتطبيق الصارم للنصوص القانونية ذات الصلة بكل مسؤولية ودون أي تمييز.

شكرا لكم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى إلى السيد نور الدين بالأطرش، إذا كان له تعقيب، لديك ثلاث دقائق.

السيد نور الدين بالأطرش: شكرا سيدي الرئيس، سيدي الوزير.

رتب التعليم عن طريق التوظيف المباشر من بين خريجي المدارس العليا للأساتذة وذلك بالتنسيق مع زملائنا في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي من جهة، ومن جهة أخرى، السعي لحل إشكالية فائض خريجي ذات المدارس الذي يتجاوز عدده الثلاثة آلاف (3000) متخرج، لاسيما بالنسبة لحاملي ملمحي أستاذ التعليم الثانوي وأستاذ التعليم المتوسط، الناجم عن عدم تلاؤم تعداد خريجي ذات المدارس مع احتياجات القطاع المشخصة حسب ملمح وتخصص وولاية التخرج، إلى استصدار ترخيص استثنائي، يسمح بتعيين خريجي المدارس العليا للأساتذة الذين لم يتم توظيفهم في المرحلة التعليمية التي تكونوا من أجلها، بالنظر لعدم وجود احتياج بيداغوجي حقيقي في ملمح وتخصص وولاية تخرجهم في مرحلة تعليمية أخرى، على أن يحتفظوا بجميع الامتيازات المرتبطة بتخرجهم.

إن الامتيازات المقصودة هي تلك المتعلقة، لاسيما بالتصنيف، حيث يعينون في رتب تخرجهم ويصنفون فيها وفقا لما هو مكرس في القانون الأساسي الخاص حتى وإن تم توظيفهم في مرحلة تعليمية غير تلك التي كونوا من أجلها، كما سيخضعون لعملية الترسيم في رتبة تخرجهم ضمن الآجال القانونية المحددة، مع الإشارة هنا أن عملية ترسيمهم لا تعني بأي حال من الأحوال استمرار القيام بممارسة نشاطهم على مستوى المرحلة التعليمية التي لم يتكونوا من أجلها، حيث إنه وبمجرد وجود منصب مالي وبيداغوجي في المرحلة التعليمية التي تكونوا من أجلها، فإنه سيتم إعادة تحويلهم إليها.

إن حرصنا على ضمان ديمومة مرفق التعليم، وبعد التأكد من توظيف خريجي المدارس العليا للأساتذة، سواء في المرحلة التعليمية التي كونوا من أجلها، في حال تسجيل احتياج بيداغوجي بها، أو في مرحلة تعليمية أخرى وفق التدابير الاستثنائية المذكورة، في حال عدم تسجيل احتياج بيداغوجي في المرحلة التعليمية الموافقة لرتب التخرج، يحتم علينا دراسة الآليات والتدابير الأخرى التي تسمح بشغل المناصب المالية المرتبطة برتب التعليم التي تبقى شاغرة.

في هذا الصدد، فإنه وفي ظل توقيف العمل بالترتيبات الاستثنائية المتضمنة استغلال القوائم الاحتياطية الخاصة

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس؛ شكرا للسيد عضو مجلس الأمة على ما تفضلتم به.

بالنسبة لاهتمام وزارة التربية الوطنية بما تعلق بمستوى التعليم، فلقد قدمنا في جوان الماضي وثيقة ندعو من خلالها جميع الفاعلين التربويين، والشركاء الاجتماعيين لتشخيص المنظومة التربوية، وكذلك فتح ورشات لإعادة النظر فيما تعلق بالعديد من جوانب التربية الوطنية، وهذه الوثيقة موجودة، وقد تكلمت عنها سابقا في إحدى المناسبات.

كذلك بالنسبة للأساتذة، فقد تم تنصيب لجنة مشتركة بين وزارة التربية الوطنية ووزارة التعليم العالي، ولقد قدمنا دفتر شروط لوزارة التعليم العالي لإعادة النظر، أولا، في احتياجات قطاع التربية الوطنية، لأن المشكل هو ما نحتاجه من أساتذة حسب الأطوار والسنوات، الطور الابتدائي، الطور المتوسط والطور الثانوي، وجعل هذه الاحتياجات هي المرجع في التكوين، هذا من جهة، حتى لا نقع في مثل ما قد تكلمت عنه، الفائض مثلا بالنسبة لخريجي المدارس العليا، والحمد لله، تكلمت عن الآلية الاستثنائية لهذه السنة، حتى نقوم بجعل هؤلاء الأساتذة يلتحقون بمناصبهم.

وكذلك نوعية التكوين بالنسبة لهذه اللجنة وإعادة النظر في التربصات، وإعادة النظر في التكوين المستمر، التكوين الأولي والتكوين المستمر؛ وبالتالي، فإن الاهتمام بمستوى التعليم هو اهتمام بالغ وكبير ومستمر من قبل وزارة التربية الوطنية، وكذلك إعادة الاعتبار للمواد العلمية، وأذكر على الخصوص مادة الرياضيات ومادة الإعلام الآلي وفرع التقني رياضي وهو ضمن مخطط ورقة طريق وزارة التربية الوطنية، والذي هو ضمن مخطط عمل الحكومة، ومؤخرا تم إنشاء مدرستين وخاصة مدرسة الرياضيات.

وبالمناسبة، نصبت هذه السنة لجنة وطنية لتحضير الأولمبياد في العلوم وخاصة الرياضيات، ومن مهام هذه اللجنة هو انتقاء النخب ومتابعتها، لماذا؟ لأن مثل هذه المنافسات تتطلب تكويننا خاصا ومستمر، إذا كانت مسابقة في شهرين أو ثلاثة أشهر نقوم بتربص أو تربصين حتى نقبل على هاته المنافسات العالمية.

سؤالي كان محددا، وطرحته تقريبا منذ العام الماضي، ورغم ذلك سأذهب معك إلى ما ذهبت إليه، سيدي الوزير، وحين أتكلم عن المنظومة التربوية، أنا أعتبرها شخصا بأنها العمود الفقري، إذا صلحت واستقامت صلح النشء ووصلت مؤسسات الدولة وصلح البلد، إذا اعوجت وفسدت فسد النشء وفسدت المؤسسات وفسد الوطن.

أنا، لو كانت لدي سلطة القرار، وزارة التربية هي الوزارة السيادية، أتكلم عن الزمن الماضي والزمن الحالي، أكيد أنه لا مجال للمقارنة! هاته المدرسة التي أنجبت خيرة الرجال والنساء، أضحت اليوم مشهدا لا يرى، لما نشاهد التلميذ الذي أنجبته المؤسسة أو المدرسة الوطنية الجزائرية من صلب طباشور جزائري، يتقلد أعلى المناصب في كبريات دول العالم، اليوم التلميذ أصبح مثقلا بالبرامج، اليوم أصبحت المدرسة مكتظة، اليوم أصبح المعلم الذي كان يقال عنه كاد أن يكون رسولا، ولم يقل رئيسا أو سيناتورا أو نائبا أو وزيرا! أصبح في الحضيض، ما تفشى في المدارس التربوية تراكمات بالجملة، أزمة في التربية، لا تتحملون المسؤولية وحدكم - سيدي الوزير - بل نتحملها كلنا؛ كيف نريد أن ننتج من هذه المدرسة حاليا نشئا صالحا؟ لا بد أن نوقف هذا النزيف - سيدي الوزير - إلى متى يبقى الحال كذلك؟

أساتذة الإحتياط يناشدونكم بالإدماج، فتح مسابقات أيضا، الأمور تزداد تراكما - سيدي الوزير - حين يصبح التأخر حقا وفضيلة للنسف ما تبقى في الكتب والدفاتر، حين يصبح الإضراب أصلا والدراسة هي الاستثناء، كيف نريد لهذا النشء أن يصلح؟!

قلتها من هذا المنبر ومن غير هذا المنبر. والله؛ أزمنا في الجزائر ليست أزمة مال ولا رجال، الأزمة الحالية في الجزائر، -السيد الوزير ويا سادة- هي أزمة قرار، لما يكون هناك قرار شجاع تصلح كل المنظومات.

أتكلم بهذه الطريقة -سيدي الوزير- ولا أريد بذلك تأجيلا للوضع، أبدا، لدينا غيرة على هذا الوطن، ولا نريد لهذا الوضع أن يستمر، نريد إيقاف هذا الوضع!

أتمنى -سيدي الوزير- أن تأخذوا مطلبنا، فيما يخص أساتذة الإحتياط، وفتح المسابقات وإصلاح المنظومة التربوية، قبل فوات الأوان، شكرا على كرم إصغاثكم، سيدي الوزير.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى، تعاني الحظائر الصناعية من إهمال كبير، يتمثل في التهيئة والتسيير إلى درجة لا يمكن التفريق في كثير من المناطق بين الرسمي والفوضوي، ناهيك عن افتقارها - في غالب الأحيان - إلى المرافق الضرورية كغياص الطرقات، شبكات الصرف الصحي وغيرها من الضروريات، ومثال على ذلك المناطق الصناعية لولاية وهران، التي رغم أهميتها ودورها في الاقتصاد الوطني والمحلي، فلا واحدة منها تحظى بجدارة المناطق الصناعية النموذجية، بداية من المنطقة الصناعية لحاسي عامر والمنطقة الصناعية للسانيا والمنطقة الصناعية لعين البية والعبادة والمنطقة الصناعية لبوتليليس وطفراوي.

السؤال:

- إلى متى سيظل الاستثمار خارج المحروقات عاجزا عن مواكبة الحركية الديناميكية الدولية؟ وما هي خطة القطاع في معالجة مشكلة المناطق الصناعية في إصلاحها وتجهيئها وتسييرها؟

تقبلوا مني، سيدي الوزير، فائق التقدير والاحترام.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد وزير الصناعة.

السيد وزير الصناعة: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، سيدنا ونبينا محمد خاتم الأنبياء والمرسلين.

سيدي المجاهد، رئيس مجلس الأمة الموقر،

سيداتي، سادتي، أعضاء مجلس الأمة،

السيدات والسادة، أعضاء الحكومة،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أنا سعيد لحضوري بينكم لأول مرة في مجلس الأمة، إسمحو لي أن أقدم لكم تهاني برمضان الكريم وأتمنى أن يعيده الله علينا بالخير والبركات.

بعد التحية والشكر، يشرفني إفادتكم بهذا الجواب، أملا أن يوفي ببعض انشغالاتكم.

فيما يخص السؤال الأول، إن الاستثمار بكل أشكاله يعد الركيزة الأساسية التي تعتمد عليها الدولة لرفع أو لإنعاش القطاع الاقتصادي، وهذا من خلال إنشاء بيئة أعمال خالية من القيود والعقبات الإدارية التي يواجهها المتعاملون

إذن، كل هذه المجهودات، وكذلك بالنسبة لرقمنة الكتاب المدرسي في الابتدائي والذي سيحسن... وقد تم إنشاء برمجيات على لوحات رقمية، وكذلك سبورات تفاعلية للأنشطة حتى نرفع من مستوى التعليم، سواء بالنسبة للأستاذ أو التلميذ.

كل هذه التصورات وكل هذه الخطوات - إن شاء الله - نسعى من ورائها لتحسين مستوى الأساتذة وكذلك التعليم.

وأخيرا، بالنسبة للتوظيف، أعيد وأكرر - كما قلت - في كلمتي أو في جوابي، إعطاء الفرصة لحاملي الشهادات لاجتياز مسابقة التوظيف على أساس الشهادة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا، هذا الجانب أخذ في الاعتبار نظرا لأهمية القطاع، بالإضافة أنه لأول مرة وزير التربية يحضر إلى المجلس، نتمنى أن تكون لقاءات أخرى، لتتطرق إلى كل هذه الجوانب الهامة والمصيرية في المستقبل، ونمر الآن إلى قطاع الصناعة والكلمة للسيد عبد الحق قازي ثاني؛ فليفضل مشكوراً.

السيد عبد الحق قازي ثاني: شكرا سيدي الرئيس؛

بسم الله الرحمن الرحيم.

سيدي رئيس مجلس الأمة الموقر،

السادة أعضاء الحكومة،

زميلاتي، زملائي، السادة الأعضاء،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم، ورمضان كريم.

سؤالي موجه إلى السيد وزير الصناعة المحترم، ويتعلق بالاستثمار بصفة عامة في الجزائر، ومشكل تماطل دراسة ملفات الاستثمار، ومشكل التسيير العشوائي للمناطق الصناعية؛ وعليه، إليكم نص السؤال التالي:

رغم الأهمية التي يكتسيها القطاع الاقتصادي في الجزائر، إلا أن الاستثمار يعرف تأخرا كبيرا تنجم عنه اختلالات جوهرية تنعكس تلقائيا على:

- تنمية البنى التحتية للبلاد؛

- تدني مستوى الدخل الفردي والجماعي؛

- تفاقم البطالة وغيرها من المظاهر التي تعيق تطور الجزائر، رغم المؤهلات الكبيرة والهامة التي تتوفر عليها.

منطقة، منها 63 منطقة صناعية قديمة و50 منطقة صناعية جديدة وتتربع على مساحة إجمالية تقدر بـ 26763 هكتارا، منها 19746 مهيأة ومجهزة. تم منح الأراضي على مستوى هذه المناطق بطريقتين مختلفتين:

1 - التنازل، حيث تقدر المساحة الممنوحة بـ 9809 هكتار؛

2 - منح حق الامتياز، حيث تقدر المساحة الممنوحة بـ 5825 هكتارا، بمجموع إجمالي يقدر بـ 16634 هكتارا.

إن تحليل الوضعية الحالية للعقار الصناعي على المستوى الوطني، يبين ما يلي:

- مساحة القطع المتاحة وغير الممنوحة تقدر بـ 4115 هكتارا؛

- مساحة القطع الممنوحة وغير المستغلة تقدر بـ 996 هكتارا.

لقد صادقت السلطات العمومية على تنفيذ برنامج تهيئة 50 منطقة صناعية جديدة، موزعة على 39 ولاية عبر الوطن لتوفير العقار الموجه للاستثمار، حيث تم إيكال البرنامج في البداية إلى الوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري (ANIREF)، ثم تم تحويل إنجاز 44 منطقة صناعية جديدة إلى الولاية بالقرار رقم 9 من الدورة 84 للمجلس الوطني للاستثمار المنعقد بتاريخ 15 / 10 / 2017.

وحسب إحصائيات الشركة الفرعية للمناطق الصناعية التابعة للمجمع (DIVINDUS) الموقوفة بتاريخ 7 أفريل 2021، فإن جل المناطق الصناعية الـ 71 التي يسيرها هذا المجمع، قد تم تهيئتها وتزويدها بشبكات الكهرباء والغاز، لكن تتوجب علينا الإشارة إلى أن غالبية هذه المناطق الصناعية تعاني من عدة صعوبات، منها تدهور مسالك المرور والإنارة العمومية، نفايات متراكمة بمحاذاة وحدات الإنتاج، انقطاعات متكررة للتزود بالماء والكهرباء... إلخ من مشاكل خاصة بشبكات الصرف الصحي.

في هذا الشأن، فإن وزارة الصناعة بصدد الانتهاء من إعداد مشروع هو الآن في آخر مرحلة النضج، سيمكننا من الانطلاق في أشغال إعادة تأهيل كل مناطقنا الصناعية وبصفة أولية 15 منطقة صناعية كدفعة أولى أعطيت لها الأسبقية لعدة عوامل، كأهمية المنطقة الصناعية وعدد المتعاملين الاقتصاديين المتواجدين بها وهذه المناطق موزعة على عدة ولايات (39 ولاية).

الاقتصاديون والتي تعد من أكبر التحديات التي يجب مواجهتها من أجل تعزيز تطوير الاستثمار المنتج للخروج من الاعتماد على الربيع البترولي.

في الواقع، تمثل ترقية الاستثمار محورا رئيسيا لسياسة تتطلب حشد جميع الجهات الفاعلة والمشاركة في عملية الاستثمار، والهدف من هذا هو خلق مناخ أعمال أكثر ملاءمة ويوفر فرصا للاستثمار بثقة ورؤية مستقبلية.

من المؤكد أن ترقية الاستثمار، من خلال المزايا المختلفة الممنوحة، أمر ضروري، لكنه يظل غير كافٍ إذا لم يقترن بتنمية عوامل أخرى مرتبطة بالنظام البيئي.

وعليه، تكمن أهمية الاستثمار في الدور الذي يمارسه في النمو والتنمية المحلية وخصائص الاقتصاد المحلي، ونظرا لأهميته، أصبحت كفاءة النظام الاقتصادي تقاس بمدى قدرته على جذب الاستثمارات وإقامة المشاريع التي تتوفر على فرص العمل وخلق الثروة.

منذ ديسمبر 2020، كل توجيهات السيد رئيس الجمهورية تنم على الشروع في إصلاح الإطار التشريعي والتنظيمي المتعلق بالاستثمار، من أجل معالجة النقائص التي يعاني منها مناخ الاستثمار، بهدف تسهيل عملية الاستثمار، الذي يسمح بدوره بتشجيع الاستثمار المنتج وتحسين جاذبية بلدنا للاستثمار الأجنبي المباشر، من بينها مراجعة القاعدة 49-51، مع الإبقاء عليها فقط في القطاعات الاستراتيجية، وكذا إلغاء حق ممارسة الشفعة.

ثانيا، فيما يتعلق بخطة القطاع في معالجة مشكلة المناطق الصناعية من ناحية التسيير والتهيئة وإعادة التأهيل الواردة في سؤالكم، أود أن أقدم لكم بعض التوضيحات:

كما تعلمون، فالمناطق الصناعية، بحكم موقعها ووظائفها، تعتبر منشآت قاعدية اقتصادية ويرتبط الاستغلال الأمثل لهذه المناطق بتوفر هذه الفضاءات على كل الخدمات التي تسديها مختلف الشبكات المتمثلة في التزويد بالمياه الصالحة للشرب والصالحة للعمل: الكهرباء، الغاز، كل الطاقات والاتصالات اللازمة.

إن بلادنا تحوز على إمكانيات عقارية هائلة، لكن إشكالية العرض العقاري تعتبر من أهم العوامل التي يجب التكفل بها، بما يضمن مساهمة ملموسة في تحقيق الأهداف الاقتصادية التي تسعى الدولة لتحقيقها.

تتكون الخطيرة الوطنية للمناطق الصناعية من 113

للأملالك الخاصة للدولة والهيئات العمومية، الممنوحة في إطار تشجيع الاستثمار لا تزال حتى يومنا هذا غير مستغلة ولا تساهم في إنشاء الثروة ومناصب الشغل، ولهذا تم اقتراح مشروع أمر لاسترجاع هذه الأراضي وتوجيهها نحو المستثمرين الجادين الذين يمكنهم تجسيد مشاريع ذات قيمة مضافة وتوفير مناصب شغل. أشكركم على حسن الإصغاء والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد عبد الحق قازي ثاني.

السيد عبد الحق قازي ثاني: شكرا سيدي الرئيس. في الحقيقة، سؤالي واضح -معالي الوزير- لكن أقولها صراحة، المعطيات التي قدمتها لم تشف غليلي، فيما يخص السؤال وفيما يخص واقع الحال للمناطق الصناعية، أنا أتأسف، المناطق الصناعية هي شبيهة بمناطق الظل التي أثارها السيد الرئيس، بالنسبة لمناطق بالجزائر، وهذا مشكل منذ سنوات غابرة.

أنا أبدأ بالصور -معالي الوزير- وأتمنى من الأخ المصور أن يوضحها، هذه الصورة التقطت منذ أسبوعين، خلال الأمطار الأخيرة التي هطلت وهي تبين مدى كارثية واقع المناطق الصناعية! على كل حال لا يسعني الوقت لتقديمها كلها لأنني أريد إبقاء الحديث عن المجال الصناعي لأهميته، المجال الصناعي مهم جدا في الجزائر، والجزائر لها مؤهلات -ما شاء الله- لتكون من الدول الرائدة في المنتجات العامة والخاصة، خاصة بما تتوفر عليه من إمكانيات.

سيدي الوزير،

معروف عن الجزائر أن كل سنة فيها زيادة بمليون طفل، والتقديرات الإحصائية تؤكد أن الدولة ملزمة بتوفير ما يعادل 450 إلى 500 ألف منصب، الوضع الحالي للميزانية، لا يمكن للتوظيف العمومي أن يستوعب كل طلبات الشغل، وبالتالي يبقى القطاع الأهم والمهم الذي يمكنه أن يتحمل جزءا من المسؤولية هو قطاع الصناعة.

لكن، يؤسفني أن أشير إلى أن هذا لم يصل إلى مرحلة الديناميكية اللازمة.

سيدي الوزير،

وستتم العملية باللجوء إلى إمكانيات وطنية بحتة من مادة أولية ووسائل الإنجاز، حيث سيستعمل الإسمنت في تعبيد المسالك، مما سيساعد من مضاعفة مدة حياة الطرق ويسمح بالاقتصاد في العملة الصعبة، من خلال الاستغناء عن استيراد مادة الزيت؟ وسنلجأ للقيام بهذه الأشغال إلى خبرة الأشغال إلى خبرة شركتين وطنيتين رائدتين في مجال الأشغال العمومية.

هذه المبادرة تستغرق مدة تتجاوز 12 شهرا، حيث إن مدة الإنجاز متفاوتة من منطقة إلى أخرى وبمعدل 5 إلى 16 شهرا.

إسمحوا لي في هذا المقام، أن أشير إلى واقع تمت معانيته بخصوص المناطق الصناعية ويتمثل في النقص الملحوظ في الاستغلال الأمثل لموارد العقار الصناعي الممنوح، حيث لم تتحقق بعض المشاريع الاستثمارية، ويرجع ذلك في بعض الحالات إلى العراقيل المتعلقة بعدم تهيئة بعض المناطق الصناعية ووجود العديد من الهياكل المسؤولة عن إدارة العقار الصناعي التي تم إنشاؤها من خلال الآليات المختلفة والمتراكمة.

لمعالجة هذه الوضعية، وتنفيذا لتعليمات وتوجيهات السيد الرئيس، قمنا بإعداد مقاربة شاملة لإعادة إنعاش الصناعة ودعم إنشاء الكيانات الاقتصادية، الشاغلة في الاستثمار المنتج وذات القيمة المضافة وتتطلب هذه المقاربة وضع سلسلة من التدابير والإجراءات، التي من شأنها معالجة الاهتمامات الاجتماعية والاقتصادية الراهنة والتي تملحها المتطلبات المرتبطة بالتنمية الاقتصادية والصناعية.

وعليه، قمنا في قطاع الصناعة باقتراح مشروع مرسوم تنفيذي وهو قيد الدراسة لدى الأمانة العامة للحكومة، لإنشاء هيئة وحيدة ذات بعد وطني للتكفل بالإشكالية المتعلقة بالعقار الصناعي من كل جوانبه وتسمى "الديوان الوطني للعقار الصناعي (Office National du Foncier Industriel) (ONFI)، حيث سيشكل هذا الديوان الأداة الرئيسية للدولة في تنفيذ السياسة الوطنية المتعلقة بالعقار الصناعي والتي سيتم تزويدها بهياكل على المستوى المحلي، وسيكون إدماج لما يعرف الآن بـ (ANIREF) و (DIVINDUS) وستقوم بمسح كل الأراضي التابعة للأملالك الخاصة للدولة دون تبعثر للإمكانيات والإدارات. كما أن هناك مساحات معتبرة من الأراضي التابعة

إلى إسمنت زفتي حتى يستعمل في ترميم هذه المناطق .
وبطبيعة الحال، إذا كانت المنطقة غير مؤهلة للعمل
ستكون مردودية المؤسسات التي تعمل فيها ناقصة جدا .
لهذا، نحن في الوزارة منذ شهر ونصف الشهر أسسنا
هذا الملف وسوف نطرحه على السيد الوزير الأول، في
الأيام القادمة، إن شاء الله، وتكون هناك دفعة ثانية حتى
نتمكن من التحكم في تسيير العمليات وهي تخص 15
منطقة أخرى هي في حالة تدهور كبير، كما أن ثلث المناطق
لا تحتاج إلى ترميم كبير وستكون في المرحلة الثالثة، إن شاء
الله .

لهذا، نحن واعون تمام الوعي، وكل ما قلته أقاسمك إياه
تماما دون أي تحفظ، ونتمنى أن نمشي بخطى سديدة حتى
تعود الصناعة إلى المستوى الذي تستحقه والذي يتماشى
مع الإمكانيات الحقيقية للبلاد، وربما الشيء الذي كان
ينقصنا في السنوات الفارطة هي النظرة الاستراتيجية التي
نتصور بها بناء الجزائر، ربما في 2030، والتي تبدأ من اليوم،
وكان بودنا أن تكون البداية بالأمس؛ وبالتالي، فعلينا البداية
من اليوم بخطى سديدة وأظن أننا سنزرع في الجزائر آفاق
2025 بذور بداية اقتصاد ناشئ، إن شاء الله وفي المرة المقبلة
إن التقينا ستكون هناك أمور ملموسة وسنطرحها؛ وفي هذا
الصدد -سيدي الرئيس- إذا أمكن اقتراح يوم دراسي
في المجلس حتى نتبادل الأفكار، مع المتعاملين والمسيرين
(ANIREF) و(DIVINDUS)، الذين سوف يتكتلان في
مؤسسة واحدة، ويعملان في اتجاهات استراتيجية وعملية
واحدة حتى يكون التبادل أوفر وتكون إجابات أعمق من
التي قدمتها اليوم في هذا المجلس، وشكرا .

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ نأخذ بعين
الاعتبار اقتراحك، الكلمة الآن للسيد مصطفى جغدالي؛
فليتفضل مشكورا، دائما في نفس القطاع .

السيد مصطفى جغدالي:

السيد الرئيس المحترم،

السيدة والسادة الوزراء،

زميلاتي، زملائي الأعضاء،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته ورمضان مبارك .

المعروف الآن وهذا مجرد استقراء، لدينا 48 ولاية دون
إحصاء الولايات الجديدة، إذا قمنا بإحصائيات نجد ما
يقارب معدل 900 إلى 1000 استثمار مجمد لم ير النور
إلى حد الآن، وعلى المستوى الوطني، نجد 48 ألف وحدة
مستقبلية للإنشاء، ولو أن كل وحدة تحتوي على عشرة
عمال نجد 480 ألف وهو العدد المطلوب، هذا لتيان المجهود
الذي يمكن أن يقوم به القطاع، والذي يمكنه أن يساهم في
امتصاص البطالة في الجزائر .

تكلمت عن بعض المؤسسات التي تضع على عاتقها
تسيير المناطق الصناعية، لكن هي موجودة على الورق،
أما على مستوى الواقع فالمناطق الصناعية مفتوحة على
مصراعها، لا تسيج ولا طرقات ما عدا الكهرباء، والمواد
الأساسية التي عملت الدولة على تحضيرها، لكن تبقى
منقوصة من كل الجوانب .

على كل حال، أنا أردت أن أثير هذا الموضوع لأنه يتزامن
مع قانون الاستثمار، الذي لم يمر - للأسف - لحد الآن
على مستوى الحكومة، ونتمنى أن يسارع به نظرا لأهميته
في استحداث البديل الاقتصادي في الجزائر، وهذا ما أكد
عليه السيد رئيس الجمهورية، وينتظره المواطن بفارغ الصبر .
شكرا لكم على حسن الإصغاء وشكرا .

السيد الرئيس: شكرا، الكلمة مرة أخرى للسيد الوزير
إذا أراد التعقيب .

السيد الوزير: شكرا -سيدي- على هذه الملاحظات
التي ألقاسمها، دون شك، معك بطبيعة الحال، الحالة
المزرية التي تعرفها الكثير من المناطق الصناعية، والتي في
حقيقة الأمر لا ترقى إلى تسمية مصطلح منطقة صناعية
والكل معترف بذلك، ومن يقول العكس فهو لا يعيش
في الجزائر!

بطبيعة الحال، نحن نتقاسم هذه الأفكار، إذا تابعت ما
قلته، نحن صنفنا كل المناطق حسب درجة اهتلاكها، إن
صح التعبير، واخترنا منها 15 منطقة حساسة، ذات مردود
صناعي كبير تتطلب غلافا ماليا بحوالي 10 ملايين دينار
لمدة سنة، حتى نقوم بترميمها وإصلاح الطرقات وسوف
نستعين في ذلك بشركة وطنية "كوسيدار" و"جيكا"، نظرا
لوجود فائض كبير في الإسمنت، سنعمل معهما لتحويله

قبل أن أتطرق إلى سؤالي، أضم صوتي إلى صوت زميلي، السيد قازي ثاني، فيما يخص المناطق الصناعية، السيد الوزير، تكلم عن الترميمات، الدولة صرفت مبالغ ضخمة في الأول؛ واليوم، السيد الوزير، يقول لا توجد أموال للترميم، المشكل الأساسي هو في الصيانة إذا كانت في وقتها لا نحتاج إلى ترميم والسلام عليكم.

سؤالي الذي يخص قطاع الصناعة والذي يتمحور حول استيراد الآلات والمعدات، في إطار الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، تم إعداد إطار قانوني من أجل دفع عجلة الاستثمار وهذا منذ سنة 1990، إلا أن هذا الإطار القانوني تم استغلاله من طرف مهربي العملة الصعبة، وهو ما تثبته محاضر تضخيم الفواتير التي تم إعدادها من طرف المصالح الجمركية وأرسلت إلى الجهات القضائية المختصة في هذا الشأن.

سؤالي السيد الوزير هو:

لماذا لا يتم إعداد دراسة معمقة، نحصى فيها المبالغ الضخمة التي صرفت بالعملة الصعبة على المعدات والآلات المستوردة، التي كان من المفروض أن تجعل من الجزائر من الدول الرائدة في ميدان التصنيع؟

- ولماذا لا يتم توقيف العمل بهذا الامتياز الجبائي إلى غاية وضع الميكانيزمات التي توقف نزيف العملة الصعبة؟
- ولماذا لا يتم أيضا إعداد دراسة في غياب الدور الرقابي للوكالة الوطنية لدعم الاستثمار التي انحصر دورها في منح مقررات الاستثمار في إطار (ANDI)؟

تقبلوا مني، السيد الوزير، فائق الاحترام والتقدير وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ تفضل السيد وزير الصناعة.

السيد وزير الصناعة: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

سيدي المجاهد، رئيس مجلس الأمة الموقر،

سيداتي، سادتي، أعضاء مجلس الأمة،

السيدة والسادة، أعضاء الحكومة،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم.

بعد التحية والشكر، يشرفني أن أفيدكم بهذا الجواب،

أملأ أن يوفي ببعض انشغالاتكم.

فيما يتعلق بإعداد دراسة معمقة لإحصاء المبالغ الضخمة التي صرفت بالعملة الصعبة على المعدات والآلات المستوردة، أنهى إلى علمكم أنه قد تم القيام بدراسة معمقة في هذا الشأن، من طرف لجنة وزارية مشتركة نصبت على مستوى وزارة المالية سنة 2020، في إطار مراجعة قانون الاستثمار، حيث شملت الدراسة أثر النفقات الجبائية المتمثلة في الإعفاءات الجبائية والتحفيزات الضريبية والجمركية على الاستثمار خلال الفترة الممتدة بين 2016 إلى 2019، خلصت هذه الدراسة إلى النتائج التالية:

- قيمة الحقوق والرسوم التي كان من المفروض تحصيلها خارج النظام التفضيلي والتي تعتبر، إن صح التعبير، نقصا في الربح الجبائي، تقدر بحوالي 714 مليار دينار، منها 256 مليار دينار جزائري، تتعلق بالحقوق الجمركية و458 مليار دينار جزائري تتعلق بالرسم على القيمة المضافة. غير أنه تجدر الإشارة، إلى أنها لا تعتبر خسارة بآتم معنى الكلمة، لأن الأمر يتعلق باستيراد معدات وأجهزة موجهة للإنتاج وليست للاستهلاك المباشر، كما أنها غير منتجة في الجزائر، حيث إن وضعية الصناعة الجزائرية الحالية تحتم علينا استيراد هذه المعدات من أجل النهوض بالاقتصاد الوطني. فيما يتعلق بتوقيف العمل بالامتياز الجبائي إلى غاية وضع الميكانيزمات التي توقف نزيف العملة الصعبة، إن توقيف العمل بالنظام التحفيزي الجبائي وشبه الجبائي هو إجراء قد يعيق ترقية الاستثمار وتطويره، لأن العمل به وفق منظومة متكاملة من المزايا والتحفيزات، ترمي إلى جذب وترقية الاستثمار وتحفيز المستثمرين على تجسيد مشاريعهم في كل جهات الوطن.

من جهة أخرى، يجب التذكير أن أغلب المعدات وأجهزة الإنتاج تخضع لحقوق جمركية منخفضة، بموجب التعريفة الجمركية، إما بسبب عدم توفرها في السوق الوطنية أو بموجب اتفاقيات التبادل الحر التي وقعت الجزائر.

- فيما يخص الرسم على القيمة المضافة، فهو تدبير مرافق للاستثمار، يتم عن طريق تأجيل الدفع من أجل رفع الضغط عن خزينة المؤسسات، بغية تسهيل إنجاز استثمار بأريحية مالية ويستعد هذا المرسوم إلى مرحلة استغلال المشروع.

فيما يتعلق بإعداد دراسة عن غياب الدور الرقابي للوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI)، إن الرقابة على

هشا، لا يمكنه تلبية الاحتياجات الداخلية ودخول السوق الخارجية، وهو ما يدل على أن هذا الامتياز تم تحويل هدفه من طرف مافيا العملة الصعبة.

وفي هذا الصدد، لماذا لم تقم وزارتا الصناعة والمالية بإعداد دراسة، كما تكلمت، تحصى فيها المبالغ الضخمة؟ وهل الوزير بإمكانه التصريح برقم التحويلات الذي بدأ من (APSI)، ثم (ANDI)، ثم (CKD) و (SKD)، ضف إلى ذلك ما يسمى بتركيب السيارات؟

هناك بعض الأرقام تقول إن هذا الرقم بلغ 10 ملايين دولار سنوياً، في النظام السابق، هل الوزير يؤكد هذه الأرقام، بما أنكم قد شغلتم عدة مناصب في وزارة الصناعة إلى أعلى منصب وهو الوزير المحترم؟ وهل قامت وزارة الصناعة بوضع تحاليل تخصص قطاع المناجم وقطاع التحويلات المالية التي تم التصريح بها عبر مصالح الجمارك؟ أين الدور الرقابي للوكالة الوطنية لدعم الاستثمار التي انحصر دورها في مقرر الاستثمار؟

الموضوع الثاني، الاستيراد في إطار (CKD) و (SKD)، المشرع الجزائري قام بإطار تحفيزي من أجل الدفع بعجلة الصناعة التركيبية، لتحفيز الاستيراد هناك امتيازات جبائية تمنح في هذا الشأن، إلا أن الغاية المرجوة التي تهدف إلى رفع معدل الإدماج لم تتحقق، بعد فشل المتعاملين الذين تحصلوا على مقررات الاستيراد في إطار (CKD) و (SKD) وما زالوا يستوردون نفس المركبات منذ عدة سنوات، دون تحقق أدنى معدل إدماج، فالذي كان يستورد مثلاً منتج 20 مركبة ما زال يستورد منذ 10 سنوات نفس عدد المركبات، دون أدنى معدل إدماج.

السؤال المطروح، إلى متى نبقي في نفس الإطار إذا كانت الغاية المرجوة، وهي خلق صناعة حقيقية، ورفع معدلات الإدماج، لم تتحقق منذ سنوات؟ ما هي الخطوة التي سوف تعتمدها الوزارة في هذا الشأن، إذا كانت على دراية مسبقة بهذه الإشكالية؟ والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير: شكراً - سيدي - على هذه المداخلة، بطبيعة الحال، الإشكاليات التي طرحت هي حقيقية،

الاستثمار والسهر على احترام المستثمرين لالتزاماتهم والواجبات المكتتبة في إطار المزايا الممنوحة، لا تقع فقط على عاتق الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار، إنما هي منظومة كاملة تستدعي تدخل عدة مصالح، أهمها الإدارة الجبائية والجمركية، ومع ذلك جعلنا تعزيز دور الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار وإعادة تنظيمها من أبرز محاور مراجعة قانون الاستثمار، وذلك من أجل تعزيز دورها الاستراتيجي الذي يتمحور أساساً حول جاذبية الاستثمار، في حين يخول دور الإدارة إلى الشباك الوحيد الذي يفصل بين مهمة الترقية ومهمة المراقبة. كما تم إدراج مواد جديدة، أتمنى أن يكون فيه اقتراح على الحكومة قريباً ويتعلق بإعادة تنظيم الشبائيك الموحدة التي تجمع بين الإدارات والهيئات المعنية للاستثمار وهي كما يلي:

- وضع شبائيك موحدة لا مركزية جهوية، لتحل محل 48 شباكاً وحيداً لكل ولاية.

- إنشاء شباك وحيد وطني، يهتم بالمشاريع الاستثمارية الكبرى لدى الوكالة الوطنية أو خارجها، سنرى النظام الذي سيؤخذ بعين الاعتبار في وقت طرح النص. هذا التنظيم الجديد من شأنه أن يعزز الدور الرقابي للأجهزة المعنية ويوفر لنا أجهزة ترقوية، تسمح برفع وتحسين صورة الجزائر في الخارج.

شكراً على حسن الاستماع والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد مصطفى جغدالي.

السيد مصطفى جغدالي: شكراً سيدي الرئيس.

سيدي الوزير،

الإجابة كانت شبه عمومية وليست دقيقة، ولكن نوضح أن المشرع الجزائري، في إطار القانون من أجل دفع عجلة الاستثمار، كما تكلمنا، بدأ سنة 1990 بـ (APSI) ثم (ANDI)، فهذا الإطار القانوني تم استغلاله من طرف مهربي العملة الصعبة، كما تكلمتم، مقابل الملايير من الدولارات التي تحول كل سنة من أجل استيراد المعدات والآلات، التي كان الهدف منها جعل الجزائر دولة رائدة في مجال التصنيع، نجد أن النسيج الصناعي مازال نسيجاً

الاستثمار.

لابد من دراسة طريقة تسمح لنا بأن تكون المزايا غير مسبقة للاستثمار، أي أن المزايا تكون بعد بلوغ المستثمر إلى إنتاج مستوى معين من العمل وهنا إن كان بحاجة إلى دعم فإن الدولة تدعمه؛ ربما في المراحل الأولى بدل استعمال الإعفاء يصبح المستثمر مدينا للدولة في الوقت الذي لا يستطيع فيه سداد الدين، وفي حال يسترجع قدراته ويصبح قادرا على الإنتاج يرجع المال إلى الدولة.

إذن، هذا الإعفاء التلقائي من بداية الاستثمار إلى نهايته وربما حتى بعده لمدة 10 سنوات، وهناك مستثمرون يطالبون بالتمديد، إذن أصبح الأمر غير معقول، لابد أن يكون هناك ترشيد، لابد أن يكون إيفاء للجهد الذي تقوم به الأمة والجهد الذي يقوم به الصناعيون، ولا يكونوا عالة على الأمة، المدعمة لهم من البداية، وهنا تشتد رغبتهم ويبقى أمامهم أن تدفع الأمة امتيازات أخرى، علما أن أداءهم الضريبي ضعيف جدا، ولا يرقى إلى مستوى المداخل التي يتحصلون عليها، وأصبحوا ضمن الاقتصاد الخفي والذي أصبح يطغى بصفة قوية جدا على ميكانيزمات الاقتصاد الوطني، والبحث الأخير الذي قام به (ONS) في سنة 2011، يقول إن نسبة 42٪ من الناتج المحلي الإجمالي الوطني منتج في مجال الصناعة الخفية.

إذن، تحديات الحكومة كبيرة والسيد رئيس الجمهورية، والوزير الأول، واعون بهذه التحديات وسنعمل على رفعها، وربما في الآجال القريبة نعمل على إرساء قانون توجيهي للنمو الصناعي والتكنولوجي الذي سيؤسس لكل المراسيم التي تؤخذ فيما بعد، نحن عكسنا الصورة، كنا نتخذ المراسيم دون قاعدة قانونية ولا قاعدة استشرافية للمستقبل، في كل مرة يتبين أن المرسوم لا يفي بالغرض، فيؤتى بمرسوم آخر وهكذا دواليك، في الماضي القريب، كنت مديرا عاما للذكاء الاقتصادي في الوزارة، وكل الاقتراحات كانت تصب في هذا المجال، وربما لمدة معينة ولظروف معينة لم تلق الاستجابة اللازمة، لدينا الآن فرصة وسنعمل بالجهد اللازم للوصول إلى الهدف، وهو إنشاء صناعة واقتصاد ناشئ يفرض مكانته في الاقتصاد العالمي والجهوي، حتى تكون الجزائر دولة مصدرة، لديها مؤسسات جاهزة للمنافسة العالمية، لأي منتج في العالم ونحن قادرون على هذا، بالإضافة إلى الطاقة البشرية الهائلة

ونتشارك معك فيها تماما، هناك مسح لكل القوانين التي تضبط مجال الصناعة وخاصة المراسيم الأخيرة التي صدرت في سنة 2020، ونحن بصدد مراجعتها، بدأنا بمراجعة المرسوم الخاص بالوكلاء وتقريبا تم الانتهاء منه وسيصدر -إن شاء الله- عن قريب، ويسمح نوعا ما بانفراج سوق السيارات، وهذا لضبطه وجعل الميكانيزمات شفافة تسمح بمتابعة الوكلاء بصفة دقيقة. هناك عدة مراسيم أخرى، منها الخاصة بتجديد سلسلة التركيب والخاصة بسلسلة الإنتاج، والتي هي في طور التغيير حتى تتلاءم وتتناسب مع الأهداف التي سطرت لاستعمال المصانع المغلقة في أوروبا غالبا وفي دول أخرى حتى نستطيع إدخالها للجزائر وتسمح بإعادة إنعاش الاقتصاد بتكاليف ربما أقل مما كانت عليه، وهناك مراسيم خاصة بصناعة السيارات... إلخ، كل هذه المراسيم سوف نعيد دراستها حتى نسمح بالانطلاق بنظرة استراتيجية، وربما هذه النظرة هي التي كانت تنقص القطاع الصناعي الذي كان يتحرك بصفة معزولة في نواحي مختلفة من دون رؤية تشمل حركة الدولة في هذا المجال.

إذن، إن شاء الله، سنعمل على دمج هذا العمل حتى لا يكون هناك نوع من العمل المعزول، كل مرسوم يدرس لوحده وينشر وبعد سنة نرى أنه لم يأت بنتائج ونعيد الكرة ونحسنه... إلخ، ونبقى في حلقة مفرغة دون مردودية ودون تحسين مستوى الاقتصاد الوطني والذي هو أمام تحديات كبيرة؛ مازالت حصة الصناعة في الدخل القومي لا تتجاوز 5٪، هذا رقم ضعيف وضعيف جدا ولا يتناسب مع قدراتنا الحقيقية، هناك تحديات حيث وصل العالم إلى 4.0، وعن قريب يمر إلى أعداد أخرى ونحن ما زلنا نتخبط في مشاكل إدارية، ومشاكل صياغة قانون، مشاكل تفعيل مراسيم، مشاكل قوانين لم تسن مراسيم لتطبيقها، أمور ربما من غير المعقول أن تبقى في هذا المنوال، ولابد أن نرتقي وننسجم مع المستوى الذي وصله المجتمع الجزائري الذي أصبح مجتمعا ذا طاقة بشرية ممتازة تسعى إلى المبادرة والعمل والابتكار والتكوين الأحسن والمستمر، ونحن ما زلنا نتخبط في بلور سياسات صناعية لم نصل بعد إلى المستوى الذي يحتاجه المجتمع الجزائري من الناحية الفكرية والعلمية وحتى من ناحية الشغل، حيث تكلم الأستاذ عن مليون منصب عمل وهذا تحد كبير وكبير جدا، ولابد من رفع التحدي في أقرب وقت من أجل حرية

أنفسهم مطالبين بتسديد أعباء مالية، كتسديد القروض ودفع رواتب العمال وفواتير الكهرباء والماء وغيرها، إضافة إلى استهلاك مدة ضمان الشركات المصنعة لوسائل الإنتاج التي لم تدخل حيز الخدمة في معظمها.

نحن نقوم بتوريث المستثمرين بتوجيههم للمكتب الخاص بدراسة المشاريع وتطوير الاستثمار، اليوم، لا وزير من الوزراء يحتج، كون هذا المكتب يضم ممثلي كل الوزارات، توجد مصانع حليب ومطاحن متوقفة، على ما أظن المطاحن 45 مطحنة ومصانع الحليب 27 مصنعا متوقفا. السيد الوزير،

ما هي الإجراءات التي يمكن اتخاذها لتمكين أصحاب هذه الاستثمارات من مباشرة عملهم، وتدارك خسائرهم في هذا المجال؟ وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، السيدة والسادة أعضاء الحكومة، أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

في البداية، أشكر السيد عبد القادر جديع، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل به والمتعلق بالإجراءات المتخذة لتمكين المستفيدين من الاستثمارات من الحصول على حصصهم من مادة القمح بنوعيه الصلب واللين، أو المادة الأولية للحليب.

وللإجابة على انشغالاتكم المطروحة، يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات التالية:

لقد وضع قطاعنا الوزاري ورقة طريق لفترة (2020-2024)، تهدف إلى وضع جملة من البرامج التنموية الخاصة بتطوير الإنتاج الفلاحي بمختلف شعبه، من أجل التقليل من الاستيراد، لاسيما بالنسبة للمواد الأولية كالقمح ومسحوق الحليب والتي تزن على ميزانية الدولة.

وفي هذا الإطار، تم وضع عدة تحفيزات لتشجيع الاستثمار

التي تطلب فتح المجال وخدمة الجزائر، فالجزائر بحد ذاتها مكسب لكل من عاش فيها أو عمل بها! إذن، إن شاء الله، سوف نصل إلى النتائج سويا، وأشكركم على هذه الأسئلة، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ حقيقة نحن في قطاع الصناعة الأمور متشعبة كثيرا، وأخذنا بعدة تجارب، وحن الوقت لتوضيح الأمور، صحيح ليس من خلال السؤال والجواب نستطيع أن نجيب على كل هذه الأشياء، وكما اقترحت سيكون لنا يوم دراسي على مستوى مجلس الأمة، نحدد الموعد ونتطرق لكل هذه الجوانب، لأن في ميدان الصناعة لدينا تجارب كثيرة، ولكن أخطأنا في كثير منها، مرة أخرى شكرا للسيد الوزير، الآن نتقل إلى قطاع الفلاحة والكلمة للسيد عبد القادر جديع؛ فليفضل مشكورا.

السيد عبد القادر جديع: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة الموقر، السيدة والسادة أعضاء الحكومة المحترمون، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، السلام عليكم ورحمة الله.

بداية، إسمح لي، سيدي الرئيس، منذ ثلاث سنوات ونحن نتكلم، هناك قوانين صادقنا عليها ولم تطبق، نتكلم ولا أحد يسمع، الوزارة متوقفة والصناعة كذلك وبالإضافة إلى الفلاحة! كل شيء متوقف ونحن ندور في حلقة مفرغة ولا يوجد من يريد النهوض بالبلاد! بل يراد لها الاصطدام بالحائط المسدود!

يشرفني أن أطرح عليكم السؤال الشفوي التالي نصه: لقد منحت الدولة الكثير من الدعم لعدد من المستثمرين، على شكل عقود امتياز وعقار صناعي وإعفاءات ضريبية وقروض بنكية في عدد من الشعب الفلاحية، إلا أن أغلب هذه الاستثمارات لم تتطرق بعد، بسبب عدم تمكن أصحابها من الحصول على حصصهم من مادة القمح بنوعيه الصلب واللين، أو المادة الأولية للحليب.

وفي نفس الوقت، يجد أصحاب هذه الاستثمارات

كون أن الدولة تخصص سنويا غلafa ماليا معتبرا من أجل استيراد هذه المادة بأسعار مرتفعة بحسب السوق العالمية وتخصص أغلفة مالية من أجل تحمل أعباء سعر الحليب المدعم بـ 25 دج.

كما يهدف القطاع إلى تشجيع إنتاج الحليب الطازج والاستثمار في هذه الشعبة الاستراتيجية؛ وفي هذا الإطار قمنا بوضع جملة من التدابير لتسهيل الاستثمار من خلال تدابير تحفيزية، لاسيما الحصول على العقار الفلاحي وكذا تطوير تربية الحيوانات المنتجة للحليب وكذا تنمية إنتاج الأعلاف.

في الختام، أشكركم على حسن الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد عبد القادر جديع؛ فليتفضل.

السيد عبد القادر جديع: شكرا سيدي الرئيس. معالي الوزير،

بالنسبة لجوابك حول المحيطات والأراضي، غير صحيح، كون كل شيء متوقف، نسمع الكلام بتدعيم الفلاحة والزراعة ولكن لم نجد فلاحين يزرعون، أين هي مقررات الأراضي الزراعية التي منحها المكتب الخاص بدراسة المشاريع وتطوير الاستثمار؟ الاستثمار متوقف! وكما يقول المثل "ما نغطوش الشمس بالغربال"، أتحداك، معالي الوزير، إذا كانت، توقيف التموين في سنة 2015 وكذلك سنوات 2016-2017-2018-2019، لدي قوائم بالمستفيدين وليس لهم (ANDI) أو (CALPIREF) كيف هذا؟

وعندما تقول تم توقيف الدعم في 2017، وتم اتخاذ قرار، هذا ليس صحيحا وأتحداكم، أنا عضو مجلس الأمة، ممثل الشعب، ولدي وثائق أنه تم التموين سنة 2018، وأنت ابن القطاع قبل أن تكون وزيرا وتعرف القطاع جيدا.

لماذا يتم منح المستثمرين القروض ولا يتم تمويلهم بالمادة الأولية منذ 2016 وبعدها يصبحون متابعين قضائيا؟ إلى أين نحن ذاهبون؟ عندما تأتون إلى مجلس الأمة، نسمع كلمة التطوير! التطوير! سوف نصادق على القوانين! وهي حبر على ورق فقط، لا يوجد شيء!

في الشعب الاستراتيجية والموجهة نحو الخواص، لاسيما في المناطق الجنوبية، من خلال:

1 - تسهيل الإجراءات الإدارية للحصول على العقار الفلاحي، من خلال الشباك الموحد المتواجد على مستوى ديوان تنمية الزراعة الصناعية بالأراضي الصحراوية.

2 - إنشاء بوابة إلكترونية لتمكين المستثمرين من تسجيل طلباتهم للاستثمار.

3 - تخصيص، منذ أكثر من شهر، 136.000 هكتار، كمرحلة أولى من الأراضي الفلاحية، قصد الاستثمار، كما تم تخصيص مساحة إضافية تقدر بـ 500.000 هكتار موجهة أيضا للاستثمار.

هذا ما يسمح بإعطاء الأولوية لهؤلاء المستثمرين لإنتاج موادهم الأولية، على غرار مادة القمح أو الحليب.

وفيما يتعلق بعملية تمويل المطاحن بخصص القمح، تتم هذه العملية طبقا للإجراءات التي حددتها السلطات العمومية، من خلال قرارات المجالس الوزارية المشتركة، حيث إنه تم توقيف تزويد المطاحن الجديدة بمادة القمح، بناء على قرارات المجلس الوزاري المشترك، المنعقد في 29 نوفمبر 2015 والتي تقضي بضرورة تجميد كميات القمح التي يسلمها الديوان الجزائري المهني للحبوب للوحدات الجديدة أو المطاحن التي تم توسيع قدراتها أو عصرنة منشآتها أو التي هي في دور التأهيل، وكذا القرارات الصادرة عن المجلس الوزاري المشترك، المنعقد في 12 أبريل 2017 التي تحث على توقيف تزويد المطاحن الجديدة المنشأة بمادة القمح والتي هي ليست في حيز الخدمة.

ومن أجل دراسة هذه الإشكالية، تم إنشاء لجنة وزارية مشتركة متشكلة من قطاعات: الفلاحة والمالية والصناعة والتجارة، لدراسة كل الملفات العالقة وإيجاد الحلول المناسبة لأكثر من 200 مطحنة وهذه الأعمال متواصلة، إن شاء الله، في أقرب وقت سيكون فيه مقترح بالنسبة لهذا الإشكال.

أما فيما يخص عملية الاستثمار في الملاين وعلاقتها بتزويدها بالمادة الأولية للحليب، فنحن في طور وضع خريطة توزيع الحليب المدعم بدقة من أجل تقليص المسافات وتوفير هذه المادة للجميع وإمكانية إدماج أكثر عدد من الملاين حسب الكميات المتوفرة.

ومن جهة أخرى، يجب الإشارة إلى أن كميات مسحوق الحليب المدعم هي محددة سنويا وثابتة وغير قابلة للتغيير،

وبالنسبة لعملية التمويل بالمواد الأولية لدي قوائم، وكنت قد راسلتك وقدمت لك هذه القوائم -معالي الوزير- وقدمت تقريراً لك حول هذه المسألة، وقلت لك ما قصة 70 شخصاً الذين تم تموينهم وليس لهم أية وثيقة من عند الدولة لدعم الاستثمار؟ في حين من يستحق ذلك وله وثائق يجد نفسه متورطاً!

بكل صراحة نحن نسير على الطريقة القديمة وما أحلى هذه الطريقة! وشكراً.

السيد الرئيس: الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير: بارك الله فيك، السيد الرئيس، وأشكر الأخ على تدخله وهذا رأيي وأنا أقدره، ولكن بالرجوع إلى لب الموضوع دون الخوض في مسألة الاستثمار، نحن -إن شاء الله- كل التجهيزات والتدابير هي في الميدان، إن شاء الله، في الأشهر القليلة القادمة سترى الاستثمار الحقيقي، وهذا لا يعني أن الاستثمار الحالي غير حقيقي، وعلى سبيل المثال بالأمس كان هناك روبرتاج في القناة الوطنية حول الموضوع، إن شاء الله، لعلك رأيته، ما زال الخير أمامنا حتى ولو أننا مازلنا بعيدين نوعاً ما.

فيما يخص لب الموضوع ودون إخفاء الحقائق عن بعضنا، أنا من الناس ممن يقول ما ذنب هؤلاء المستثمرين؟ وكان قد حصل لي الشرف وتكلمت معك وقلت لك ليس لهم أي ذنب، ولكن، من جهة أخرى، أظن فيه برنامج في آفاق 2024، قضية الحصص هذه قد أضرت بالاقتصاد الوطني وبلاستثمار، من جهة نقوم بالاستثمار ولكن أجلب المواد المدعمة، إلى متى؟ لدينا 400 مطحنة، هل يكون الاستيراد من أجل الحاجة أو من أجل طاقة التحويل؟ أخي العزيز أقول لك نستورد أكثر من واحد مليار دولار قمحا لنا، من أجل طاقة الاستيعاب وليس من أجل الحاجة، طاقة الاستيعاب لـ 400 مطحنة تغذي إفريقيا.

السؤال المطروح اليوم، يا هل ترى نستورد من الخارج للاستحواذ على الاستثمارات والمقدرة بمليارات الدولارات، ومن جهة أخرى، نذهب إلى الاستثمار والأولوية للمستثمرين من أجل إنتاج المادة الأولية؟ وأنا كان قد حصل لي الشرف أن استقبلت أكثر من مرة هؤلاء المستثمرين وطرحت عليهم هذا الطرح، قلت في المرحلة

الأولى، إذا لديكم الاستعداد للاستثمار في مادة القمح، سواء كان صلباً أو ليناً لكم كل الأولوية وبمرافقة الوزير شخصياً، كما قلت، من جهة أخرى لا يمكن ترك الاستثمار ينهار، ما ذنب الذين لهم قروض، ولا بد من التسديد؟! إذن، الإشكال في الملف الذي ورثناه، وهو ملف ثقيل. الاستثمار الذي أنجز، وهو السؤال المطروح اليوم، على أي أساس تم وضعه؟ هل على أساس الاستيراد أو أساس اقتصادي محض؟ الجواب واضح.

المعادلة هذه، لا بد من وضع حل لها -ولو ظرفي- ولهؤلاء المستثمرين، والحل النهائي يكمن في الاستثمار في المواد الأولية، حتى ولو نتج 50٪ أو 40٪ وهذا هو هدف ورقة الطريق وهو هدف برنامج الحكومة، نستورد 50٪، لكن لا نستطيع استيراد 100٪، وهذا ما عشناه من قبل، بحيث إن الأسعار في الأسواق العالمية شهدت ارتفاعاً غير مسبوق! إذن، أظن أن الطرح يكون على المستوى الاقتصادي وهو مشكل عويص، واللجنة تدرس حالة بحالة، هناك 200 حالة، يوجد أربع حالات.. ويوجد من لديه الوثائق، كما يوجد الذي ليس له أي شيء، كما يوجد الذي لا يملك أي شيء وأخذ التموين، اللجنة تدرس حالة بحالة، ونحن متفائلون، سواء في مادة الحليب أم في مادة القمح أم مادة أخرى، والحمد لله، بدأنا بالزيوت والسكر على مستوى بعض المناطق، لا بد في آفاق 2024 أن نتج ولو 30٪ أو 40٪ إلى 50٪ من الاحتياجات، من أجل عدم رهن اقتصادنا، وبارك الله فيك.

السيد الرئيس: شكراً؛ ودائماً في نفس القطاع والكلمة للسيد مليك خديري، فليتفضل مشكوراً.

السيد مليك خديري: شكراً سيدي الرئيس؛ بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،
السيدة والسادة أعضاء الحكومة المقرون،
زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة المحترم،
السادة الحضور،
أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته ورمضان كريم وكل عام والشعب الجزائري بألف خير والأمة الإسلامية.

سيدي الرئيس،

سؤالي موجه إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية والتالي نصه:

يشهد قطاع الفلاحة في البلاد قفزة نوعية، حيث أصبحنا من بين الدول القلائل التي لا تلجأ للاستيراد لأغلب المنتجات وهذا بفضل الدور الكبير الذي يقوم به الفلاح الجزائري، والذي أبدع حقيقة في خدمة الأرض، فله منا كل الاحترام والتقدير، كذلك دور الدولة والسلطات العليا وكل المنظمات، كمنظمة الاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، في هذا القطاع والتي كانت ولا زالت تقدم كل الدعم والتسهيلات لهذا القطاع، ونظرا لكل هذه المعطيات أصبحنا اليوم - أحيانا - نشهد فائضا في الإنتاج كبّد فلاحينا خسائر جمة وإتلاف القناطير من المنتجات الفلاحية، ما يضطره إلى بيعها بأثمان لا تخدم لا الفلاح ولا الدولة في نسبة الخسائر؛ ورغم أن التصدير يعد من أولويات هذا القطاع، تبقى العراقيل والبيروقراطية تشكل دائما العائق الأساسي لهذا الغرض؛ وعليه:

- ما هي الاستراتيجية التي اتخذتموها لتسهيل ورفع نسبة تصدير المنتجات الفلاحية؟

- هل فكرتم في فتح المجال الجوي والبحري للخواص لتصدير المنتج الفلاحي؟

- هل يمكن اليوم إعطاؤنا الأرقام لكمية المنتج المصدر؟ تقبلوا منا فائق الاحترام والتقدير.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة مرة أخرى للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية.

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، السيدة والسادة أعضاء الحكومة، أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. في البداية، أتقدم بشكري الخالص إلى السيد مليك خذيري، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل بطرحه والمتعلق بالاستراتيجية المتخذة لتسهيل رفع نسبة

تصدير المنتجات الفلاحية، مع إعطاء الأرقام المصنفة لكمية المنتج المصدر وكذا إمكانية فتح المجال الجوي والبحري للخواص لتصدير المنتج الفلاحي.

وللاجابة على انشغالاتكم المطروحة، يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات التالية:

إن أهم المحاور التي تركز عليها فلاحتنا والتي تضمنتها ورقة الطريق، تهدف إلى تطوير الإنتاج الفلاحي بمختلف شعبه بغية تلبية احتياجات أمننا الغذائي، من جهة، والسعي دوما إلى ترقية مجال تصدير المنتجات الفلاحية وذلك قصد المساهمة في تنويع الاقتصاد الوطني من جهة أخرى.

ومن ذلك، فإن مجال التصدير يعد، أيضا، كقيمة مضافة على المنتجات الفلاحية، تسمح بتوفير مداخيل وثروات إضافية للفلاحين ومختلف المتعاملين، كما يعتبر عاملا أساسيا في تحفيز الشعب الفلاحية لتحسين الإنتاجية كما ونوعا.

ومن أجل ذلك، تم اتخاذ جملة من الإجراءات لتسهيل عملية التصدير والتقليص من البيروقراطية وترسيخ مبدأ اللامركزية، فيما يخص عملية مراقبة المنتجات الزراعية محل التصدير، وتقليص مدة معالجة ملفات المنتجات الفلاحية سريعة التلف، من طرف هيئات المراقبة الصحية على المستوى الوطني، بالإضافة إلى إنشاء منصات لوجستية وكذا تثمين المنتجات الفلاحية عن طريق إنشاء نظام التعرف على الجودة من خلال وسم المنتجات الفلاحية.

للتذكير، فقد سجّل قطاع الفلاحة والتنمية الريفية فائضا في العديد من المنتجات الفلاحية خلال الموسم (2019 - 2020)، حيث بلغت كمية الخضروات المنتجة 150 مليون قنطار، منها 46 مليون قنطار من البطاطا و16.4 مليون قنطار من الطماطم و16.7 مليون قنطار من البصل.

بالنسبة للفواكه، فقد تم إنتاج 16.5 مليون قنطار من الفواكه ذات البذور والنواة و15.6 مليون قنطار من الحمضيات و5.5 ملايين قنطار من العنب.

وبفضل الإجراءات التي تم وضعها، تم تصدير كميات معتبرة من المنتجات الفلاحية للعديد من الدول الأوروبية والإفريقية والعربية، حيث بلغت قيمة المنتجات الفلاحية الكلية التي تم تصديرها خلال العشرة أشهر الأولى لسنة

مليار دولار، أي بنسبة 7.6٪ وأغلب المبلغ من مشتقات المواد البترولية. أما بالنسبة للمواد الفلاحية، فإننا نلاحظ أن النسبة تقدر بـ 2.45٪، أي حوالي 73 مليون دولار، وهذا يعتبر رقما زهيدا وزهيدا جدا، من حيث ما تملكه الجزائر من إمكانيات، والتي يبقى فيها المرسوم التنفيذي رقم 96-22 من بين أهم عراقيل عملية الاستيراد، ليشدد الخناق على المصدرين وذلك من خلال المتابعات القضائية للمصدر في حالة عدم دخول الأموال إلى البنوك، وهذا ما يدعي به المصدر أنه يتجه إلى الاستيراد خلفا للتصدير.

سيدي الوزير،

كذلك وجب إعادة النظر في المنظومة البنكية الحالية والتي لا تواكب التحولات العالمية الحالية، كذلك عدم وجود تحفيزات مالية لمصدرينا، فيما يخص حصولهم على نسبة من العملة الصعبة، المحصل عليها من خلال القيام بعملية التصدير، هي كذلك من بين الأمور التي لا تحفز القيام بهاته العمليات.

وببقى دور سفرائنا كذلك في الخارج لتفعيل الدبلوماسية الاقتصادية والتي ستلعب على التعريف على منتوجنا الفلاحي والتحفيز أكثر على الحصول على الأسواق في الخارج.

سيدي الوزير،

هذا ما أردت ذكره في التعقيب.

وأستسمحكم، سيدي الرئيس، سيدي الوزير، أن أخرج قليلا عن السؤال وهذا فيما يخص الارتفاع الجنوني لأسعار بعض المواد الفلاحية، وجب اليوم وأنتم حاضرون معنا إعطاءنا تفسيرات لهاته الأسعار والتي حقيقة تضر مضره كبيرة بالمواطن.

وأعود إلى سؤال زميلي، فيما يخص الاستثمار في المجال الفلاحي بالنسبة للقمح أو الملبان، وجب اليوم، حقيقة رفع عملية الدعم نهائيا، وإعادة إنشاء بطاقات للمعوزين وتوزيعها على كل الولايات ويبقى هذا المنتوج منتوجا عاديا كباقي المنتوجات، والذي لديه إمكانيات يتوجه للاستيراد بإمكانياته ونغلق هذا الموضوع نهائيا.

شكرا لكم، وصح فطوركم، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة مرة أخرى للسيد الوزير.

السيد الوزير: بارك الله فيك على هذا التعقيب، أنا

2020، بـ 1.1 مليار دولار، منها 347.4 مليون دولار من المنتجات الغذائية، حيث تم تصدير 53.2 ألف طن من الفواكه، بقيمة تقدر بأكثر من 55 مليون دولار، معظمها التمر بقيمة تقدر بـ 53 ألف طن، بقيمة تقدر بـ 55 مليون دولار، كما تم تصدير 6.955 طن من الخضروات بقيمة تقدر بأكثر من مليوني دولار.

أما فيما يتعلق بفتح المجال الجوي والبحري للخواص، فإن برنامج الحكومة يهدف إلى تطوير الصادرات خارج المحروقات، من أجل ميزانية التجارة؛ وعليه، فإنه سيتم السهر على أن تكون التدابير متوفرة، لاسيما النقل البحري والجوي، التي تمس كل القطاعات المعنية.

تلكم التوضيحات التي أردت إفادتكم بها. أشكركم على كرم الإصغاء والمتابعة والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد مليك خذيري.

السيد مليك خذيري: شكرا سيدي الرئيس، والشكر موصول كذلك إلى السيد الوزير الذي استمعنا إلى رده بإسهاب. سيدي الوزير، كلنا اليوم متفقون على أن قطاع الفلاحة أصبح أهم وأكبر قطاع حيوي منتج للثروة في البلاد، ولكن بقي اليوم الكثير من الفلاحين والمصدرين يعانون الكثير من المشاكل وخاصة في عملية التصدير.

سيدي الوزير، إن العراقيل والبيروقراطية وقلة خبرة مصدرينا وعدم وجود تأطير تقني لازم وذلك بإنشاء مخابر وطنية ذات مقاييس عالمية لمراقبة المنتوج المصدر، كذلك عدم وجود أرضية لوجستكية كافية تسمح للولوج أكثر إلى الأسواق العالمية، سواء كانت إفريقية أو أوروبية.

سيدي الوزير،

إن السياسات المتعاقبة الماضية لم تقدم أي إضافة ولا استراتيجية حقيقية لتشجيع التصدير، مثلا أعطيك بعض الأرقام التي تحصلنا علينا من مديرية الجمارك، فإن عدد المصدرين اليوم يبلغ حوالي 1200 مصدر، بينما عدد المستوردين يبلغ حوالي 23 ألف مستورد، إذا قارنا عدد المصدرين بعدد المستوردين نرى الفرق الكبير بينهما.

كذلك نلاحظ مبلغ الصادرات الذي قدر بحوالي 9.5

كان الفلاحون المنخرطون في حاجة إلى مادة ما، كما يمكنهم التصدير، وهذه البداية فقط!

نحن نقوم أولاً، بهيكل القطاع بنظرة أخرى، وثانياً، بوضع كل الشروط والمواد لتسهيل هذه العملية في الأعوام القادمة، إن شاء الله.

فيما يخص سؤالك والذي كان خارجاً عن الموضوع، وإذا سمح لي، السيد الرئيس، أعطيك مؤشرين أو ثلاثة. في الأيام الأولى لرمضان، إلتهاج في أسعار بعض المواد، لكن كان لي الشرف وتدخلت منذ يومين أو ثلاثة وقلت فيما يخص مادة البطاطا، لا يوجد ما يبرر انتقال سعر البطاطا في 48 ساعة من 50 ديناراً إلى 80 أو 90 ديناراً، إلا إذا كانت هناك أمطار في 48 ساعة ولم يستطع الفلاحون جني محصولهم، لأن في هذه الفترة، شهر أفريل، لدينا منطقتان أو ثلاث تنتج فيها البطاطا، ولكي يبقى السوق متوازناً، لدينا المخزون وهذا ما قمنا به هذا الأسبوع، ولكن مهما كانت الظروف هذا لا يعني أنها تتخطى 30 أو 40 ديناراً، وأقولها بكل صراحة من هذا المنبر الموقر، هذه عملية مضاربة ولديها أهداف؛ الحمد لله كان هناك تدخل بالمنتوج المخزن، ووفرنا أكثر من 300 نقطة بيع، ويوجد اليوم لوحة إلكترونية إسمها "EL FIRMA" ويمكن لأي مواطن أن يطلع عليها، على مستوى العاصمة توجد ثلاث نقاط بيع، وقد عاينت الموقع، البطاطا بـ 40 و45 ديناراً، والمواد الأخرى أيضاً.

لكن، أوضح وأقول هناك بعض المواد ليست موسمية وهذا ما يدعونا إلى التحضير للسنوات القادمة، كون شهر رمضان سيأتي في فصل الشتاء، المواد الموسمية ستدخل بقوة وأنا متيقن بين العام الماضي والعام الحالي نجد نفس المنتج ونرى الأرقام، توجد مؤشرات أحسن من العام الماضي، ما هو العامل الذي تغير؟

هناك عاملان، الأول هو ابتعادنا عن المواد الموسمية ما أدى إلى المضاربة، الشيء الثاني هو التخزين غير القانوني وغير الشرعي للمنتجات.

الجهة المعنية تعمل وتوجد بعض الإجراءات المتخذة، ونحن نعمل مع إخواننا في وزارة التجارة، أيام فقط وتدخل بقوة المواد الموسمية ويستقر السوق، وهذا لا يعني بأن هذا الفعل والذي هيح السوق والمواطن منذ 4 أو 5 أيام في عز شهر رمضان، لا يعد سيئاً، بل هو سلوك شائن، وبارك الله فيك.

أشاطركم الرأي في كل ما طرحته وبارك الله فيك مرة أخرى، ولكن وجب التذكير ببعض المعطيات.

عندما نتكلم عن التصدير، هي عملية متكاملة، تخص تقريباً كل القطاعات، نذكر اليوم الفلاحين وعلى رأسهم الفلاحون والموالون وبارك الله فيهم بالنسبة للإنتاج والجودة، لدينا اليوم مواد يتم تصديرها بكل سهولة وأكثر من هذا، منذ سنة أو سنتين، كان هناك توسيم للإنتاج الفلاحي أو بعض مواد الإنتاج الفلاحي، فيما يخص المؤشرات الجغرافية أو الزراعة العضوية إلى غير ذلك.

لدينا فرص كبيرة لتصدير المنتجات ذات التوسيم، وصدرت قوانين في هذا الشأن وإلى غاية اليوم توجد أربع مواد فلاحية ذات توسيم.

فيما يخص المنصات اللوجيستية، نذكر بوجود مشروع به أكثر من 30 منصة على مستوى الوطن، انطلق منذ سنة 2010 بعد 5 أو 6 سنوات، كان من المفروض الانتهاء من المنصات اللوجيستية، في أقل من سنتين، لدينا اليوم 13 منصة لوجيستية ننتظر استلامها، ولا يمكن الحديث عن التصدير، خاصة إلى بعض المناطق الإفريقية من دون هذه المنصات اللوجيستية والتي تتواجد معظمها في هذه المناطق، المناطق الصحراوية والمناطق الحدودية بالذات وهذا مؤشر جيد.

الشيء الثالث الذي يمكن قوله هو تقليص دراسة الملفات، في زمن مضى عندما يريد مصدر على مستوى ولاية ما تصدير المنتج، لابد من حضوره إلى وزارة الفلاحة لاستخراج رخصة التصدير، اليوم من خلال اللامركزية وأحسن من هذا باستخدام البوابة الإلكترونية، يمكن أن يدفع المصدر ملفه، بعدها يصله الترخيص بالبريد الإلكتروني على مستوى البوابة، هذا كبدية للتقليص من البيروقراطية الخائفة.

في نفس الوقت، نقول في هذه السنة في شهر سبتمبر، صدر مرسوم تنفيذي، ينص على التعاونيات الفلاحية، ونحن نؤكد، على غرار كل بلدان العالم، على أن التعاونية الفلاحية هي التي تحمي الفلاح، تسير المنتج، تسير الفائض، يصبح الفلاح يعمل بكل أريحية في أخذ المواد والوفاء بالالتزامات وأكثر من هذا فقد منحنا صلاحيات للتعاونيات الفلاحية في هذا المرسوم الجديد للاستيراد، إذا

السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة المحترمون، السيدة والسادة الوزراء، أيها الجمع الكريم، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

بداية، أود أن أوجه جزيل شكري إلى السيد عفيف سنوسة، عضو مجلس الأمة، على السؤال الذي تفضل بطرحه؛ فيما يخص تساؤلاتكم حول أسباب رفض مصالحنا الفلاحية المحلية ترخيص إنشاء مشروع سياحي في مناطق التوسع السياحي، وإن كان هنالك تنسيق بين قطاعا وقطاع السياحة لتحديد مناطق التوسع السياحي.

للإجابة على انشغالات السيد عضو مجلس الأمة، يشرفني أن أوافيكم بالمعلومات التالية:

تسهر وزارة الفلاحة والتنمية الريفية على تطوير كل عمل يرمي إلى:

- تحسين مستوى الأمن الغذائي للبلاد، من خلال رفع الإنتاج والإنتاجية.

- تأطير العقار الفلاحي والمحافظة عليه واستغلاله وتثمينه، تهيئة الأملاك الغابية الوطنية واستغلالها وتوسيعها وحماية النباتات والحيوانات البرية.

- كما يقوم القطاع بتشجيع وتوجيه الاستثمارات والإنتاج، وتعزيز أعمال المقاولاتية ومرافقة حاملي المشاريع، لاسيما فيما يخص تطوير السياحة الريفية والبيئية والفلاحية على مستوى الغابات والخطائر الوطنية وكذا في الأوساط الصحراوية والواحات والسهوب والمناطق الجبلية، مع الأخذ بعين الاعتبار حماية الأراضي الفلاحية والغابية.

وللرد على انشغالكم المطروح حول رفض مصالحنا الفلاحية المحلية ترخيص إنشاء المشاريع السياحية في مناطق التوسع السياحي؛ تجدر الإشارة إلى أنه تم الإعلان عن إنشاء 16 منطقة توسع سياحي على مستوى ولاية مستغانم، بموجب المرسوم رقم 88-232 المؤرخ في 05 نوفمبر 1988 المتضمن الإعلان عن مناطق التوسع السياحي، إلا أن 14 منطقة توسع سياحي منها أعلن عنها لم يتم قبولها

السيد الرئيس: شكرا؛ ودائما في نفس القطاع والكلمة للسيد عفيف سنوسة؛ فليتفضل مشكورا.

السيد عفيف سنوسة: بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس مجلس الأمة، السيدة والسادة أعضاء الحكومة، زميلاتي، زملائي أعضاء مجلس الأمة، أسرة الإعلام، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. سؤالي موجه إلى السيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية، هذا هو نصه:

تمتلك ولاية مستغانم شريطا ساحليا يقدر طوله بـ 124 كلم، وهو ما جعلها قطبا سياحيا بامتياز، وهي في نفس الوقت منطقة فلاحية، ولذلك فقد تم تحديد مناطق التوسع السياحي بناء على دراسات أخذت دون شك بعين الاعتبار مردودية الأراضي الفلاحية من جهة، والجاذبية السياحية من جهة أخرى، ومدى القدرة على توفير مناصب الشغل لكل منهما، بالإضافة إلى العديد من المعايير الأخرى.

غير أنه عندما يرغب أي مستثمر في إنشاء مشروع سياحي في مناطق التوسع السياحي، المحددة بموجب القانون رقم 03/03 المؤرخ في 16 ذي الحجة عام 1423 الموافق 17 فيفري سنة 2003 المتعلق بمناطق التوسع السياحي والمواقع السياحية، لا يسمح له، بسبب رفض المصالح الفلاحية الترخيص له، حتى ولو كان على ملكه الخاص، وهنا لا نتحدث عن الأراضي الفلاحية ذات المردودية العالية، ولذلك فإنني أرفع إلى سيادتكم السؤال التالي:

- إلى ماذا ترجع أسباب هذا الرفض؟ وهل هناك تنسيق بين قطاعي الفلاحة والسياحة عند تحديد مناطق التوسع السياحي؟

- ما هي الإجابة التي نقدمها لأصحاب المشاريع الاستثمارية التي تنتظر الموافقة، رغم استيفائها الشروط القانونية؟

تقبلوا مني، السيد الوزير، فائق عبارات التقدير والاحترام، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد وزير الفلاحة والتنمية الريفية مرة أخرى.

إما بسبب:

1 - وجود عقار فلاحي داخل مناطق التوسع السياحي المعلن عنها، حيث إن تحفظ مصالحنا المحلية مبني على مبدأ المحافظة وحماية الأراضي الفلاحية، المتواجدة داخل منطقة التوسع السياحي، مهما كانت طبيعتها القانونية، طبقاً للقانون رقم 08-16 المؤرخ في 03 أوت 2008 المتضمن التوجيه الفلاحي.

2 - أو لأن هذه المناطق تشمل أراضي غابية تابعة للأمولاك الغابية الوطنية والتي يجب حمايتها والمحافظة عليها، وذلك طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 84-12 المؤرخ في 23 جوان 1984 المعدل والمتمم المتضمن النظام العام للغابات التي تنص على أن "الأمولاك الغابية الوطنية غير قابلة للتصرف والتقادم والحجز"، وكذلك أحكام المادة 4 من القانون رقم 90-30 المؤرخ في أول ديسمبر 1990 والمتضمن قانون الأملاك الوطنية، المعدل والمتمم، والتي تمت حمايتها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 12-03 المؤرخ في 04 جانفي 2012 الذي يحدد قائمة الفصائل النباتية غير المزروعة، المحمية.

3 - أو لعدم وجود مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع السياحي، المعلن عنها، طبقاً لأحكام المادة 08 من القانون رقم 03-03 المؤرخ في 17 فبراير 2003 المتعلق بمناطق التوسع والمواقع السياحية، وكذا أحكام المادتين 08 و09 من المرسوم التنفيذي رقم 07-86 المؤرخ في 11 مارس 2007 الذي يحدد كفاءات إعداد مخطط التهيئة السياحية لمناطق التوسع والمواقع السياحية.

وفيما يخص سؤالكم المطروح، حول إن كان هنالك تنسيق بين قطاعا السياحة عند تحديد مناطق التوسع السياحي، فتجدر الإشارة أنه قبل عرض مشروع مخطط التهيئة السياحية على اللجان الولائية المكلفة بالتنمية السياحية من قبل المصالح المحلية لقطاع السياحة تستشار إجبارياً جميع المصالح التقنية المحلية، لاسيما منها المصالح المحلية التابعة لقطاعنا والمتمثلة في المصالح الفلاحية ومحافظة الغابات، ثم يعرض مشروع المخطط أمام اللجنة الولائية المكلفة بالتنمية السياحية وبحضور القطاعات المحلية المعنية للدراسة والموافقة، وبعد الموافقة يقوم والي الولاية بإرسال ملف مشروع مخطط التهيئة السياحية إلى قطاع السياحة، والذي يقوم بعرضه أمام الأمانة العامة

للحكومة وبحضور جميع القطاعات المعنية لإبداء الرأي والمصادقة عليه، طبقاً للإجراءات المحددة بموجب القانون رقم 03-03 المتعلق بمناطق التوسع السياحي.

وفي نفس السياق، لا يفوتني أن أعلمكم أنه تم إنشاء لجنة وزارية مشتركة بين قطاعا السياحة، لدراسة ملفات الاستثمار العالقة، والتمكن من إيجاد الحلول المناسبة وتمكين المستثمرين من تجسيد مشاريعهم على أرض الميدان، طبقاً لما يسمح به التشريع المعمول به، لاسيما فيما يخص حماية الأراضي الفلاحية الذي كرسه الدستور من خلال أحكام المادة 21، وكذا التشريع والتنظيم المعمول بهما.

تلكم هي التوضيحات التي أردت إفادتكم بها، وأشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكراً للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد عفيف سنوسة؛ فليتفضل.

السيد عفيف سنوسة: شكراً سيدي الوزير؛ إننا نتحدث اليوم عن خدمة الجزائر التي تساهم فيها الفلاحة إلى جانب السياحة وإلى جانب القطاعات الاقتصادية الأخرى، نتكلم عن المردودية وكيفية الاستفادة من هذه الأراضي إلى أقصى حد، ولهذا فإنني أتساءل: كم منصب شغل توفره لنا هذه الأراضي الفلاحية، بالمقارنة مع ما يوفره القطاع السياحي لو شُيّد مركب سياحي في نفس المكان؟ ومن جانب آخر، سيدي الوزير، هناك سكنات بنيت في الثمانينيات وسلمت لأصحابها، بموجب قرار سنة 1989 من مصالحكم، وهيئت من طرف الدولة، حيث إن أصحابها أودعوا ملف تسوية وضعيتهم لدى المصالح الإدارية، بناء على القانون رقم 08-15، غير أنهم يواجهون دوماً نفس الإجابة وهي: أراضي فلاحية.

سيدي الوزير، يؤسفني أن أبلغكم أن ولاية مستغانم، التي كانت مقصد الجزائريين للسياحة، أصبحت المكان المفضل للشباب الراغب في "الحرق" بسبب البطالة؛ ولذلك، فإنني أقول بأن الكثير من المشاريع الاستثمارية في السياحة ذات المردودية العالية والتي ستساهم في تقليل البطالة، وكثير

وقد تدخلت شخصيا في هذه القضية التي فيها أكثر من 200 هكتار وقلت لهم أتركوها وتوسعوا على الجوانب، نجد الصيغة بالمشاورة، ويصبح العقار الفلاحي خطأ أحمر إلا في الضرورة، هذه قضية مواطنة، وبارك الله فيك.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ هذا القطاع أخذ كل الأهمية في الأسئلة والأجوبة؛ الآن نتقل إلى قطاع السكن والكلمة إلى السيد عبد الوهاب بن زعيم؛ فليفضل مشكورا.

السيد عبد الوهاب بن زعيم: شكرا سيدي الرئيس؛
بسم الله الرحمن الرحيم.
السيد المحترم رئيس مجلس الأمة،
السادة الوزراء،
زملائي أعضاء المجلس،
أسرة الصحافة.

في البداية، أولا، أجدد دعمي لمؤسسة الشرطة وكل المؤسسات الأمنية، في عملهم الوطني، في حماية الوطن والمواطن والممتلكات، ولهم منا كل الدعم والتحية والتقدير ودمتم في خدمة الوطن والمواطن.

وأجدد طلبي للحكومة لمعاقبة كل الحركات الانفصالية وتطبيق القانون بصرامة على جميع أعضائها والمنتمين إليها وكل من تعدى على أفراد الشرطة وتقديهم للعدالة، وأعود للسؤال.

سيدي الوزير،
يعاني المرقون العقاريون والخواص من إجراءات بيروقراطية كبيرة وتعطل الردود من مديريات التعمير، فيما يخص رخص البناء ورخص التجزئة ورخص التعمير وحتى إن وجدت الردود، فأغلبها ردود بالرفض لأسباب بيروقراطية تعسفية وأحيانا غير قانونية يراد منها الضغط وابتزاز المستثمرين والخواص وهذا ما عطل التنمية والبناء وعليه:

السيد الوزير،
- هل هناك استراتيجية وضعتها وزارتك للتخفيف من هاته الإجراءات البيروقراطية وإلزام إداراتكم بالرد في وقت محدد وعدم المماطلة وعدم تعطيل مصالح المواطنين والمستثمرين والذي من شأنه المساهمة في حل أزمة السكن

من المشاريع الاقتصادية والاجتماعية الأخرى، مازالت تنتظر منكم الرد الإيجابي، فالرجاء إصدار قانون من أجل تصنيف الأراضي الفلاحية ذات المردودية العالية التي تأخذ الأولوية، وتلك الأقل مردودية التي يمكن إعطاء أصحابها تراخيص استثنائية تمكنهم من حسن استغلال مشاريع ذات مردودية، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد الوزير إذا كان له تعقيب.

السيد الوزير: شكرا سيدي الرئيس؛ بارك الله فيك على هذا التعقيب، لكن أقول لك إن أكبر مشكل تطرحه على مسؤول أو إطار في قطاع الفلاحة هو توجيه بعض الأراضي الفلاحية إلى ميدان السياحة أو البناء أو طرقات... إذن، على مستوى وزارة الفلاحة يوجد بديلان لا يمكن التوفيق بينهما؛ من جهة لا بد من الأمن الغذائي، ولتوفره لا بد من عقار فلاح، ومن جهة أخرى - ونحن مسؤولون - يجب تطوير كل القطاعات وفي أغلب الأحيان تقام على الأراضي الفلاحية.

إذن أظن أن الطرح اليوم، ليس في منح قطاع الفلاحة لقطاع السياحة، أو لقطاع البناء، أو لقطاع الأشغال العمومية؛ وفي نفس الوقت قطاع الفلاحة يرفع تحدي الأمن الغذائي من حيث الإنتاج والإنتاجية إلى غير ذلك...

إذن، على المستوى الأول، لا بد من الرجوع إلى المصطلحات القانونية، اليوم هناك المحيط العمراني وكذلك مخطط التهيئة السياحية، إذ نبحت عن طرق الاستثمار، وصيغه في الميادين الأخرى فيما يخص المشاريع العمومية والسياحية، وفي نفس الوقت ننشئ مناطق سياحية.

أخي الكريم، أقول لك أنا أعرف هذا الملف جيدا، حيث عملت في ميدان العقار لأكثر من 15 إلى 20 سنة، توصلنا إلى أنه حتى الفضاء الغابي يمكن أن يدرج في منطقة التنمية السياحية، ولكن لدينا الحق في فرض قانون الغابات.

الشيء الثاني هناك مناطق سياحية تطالب بنزع الأشجار والبيوت البلاستيكية، في زمن مضى قلت ما المانع عند بناء فندق ونرى من خلاله حقول الفواكه؟

أعطيك أمثلة أخرى، على مستوى ولاية الشلف، لم يتبق من إنتاج "عنب شرشال" إلا "Muscat de Cherehell"،

بكل الصيغ وإعطاء دفع اقتصادي لسوق العقار والذي من خلاله ستكون مداخل مهمة للخرينة العمومية من خلال تحصيل الضرائب؟
شكرا معالي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد وزير السكن والعمران والمدينة.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة،
السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،
السيدة والسادة الوزراء،
أسرة الإعلام،
الحضور الكريم،
السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد تفضل، مشكورا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، عبد الوهاب بن زعيم، بطرح سؤاله الشفوي المتعلق بالاستراتيجية المتبعة من طرف القطاع، بغية تحسين الأداء الإداري لصالح طالبي عقود التعمير والتخفيف من ثقل الإجراءات الإدارية والبيروقراطية التي تواجه المعنيين عبر مختلف الوطن.

وعليه، يشرفني أن أحيطكم علما، سيدي، بأن القطاع قد بادر في وقت سابق إلى التكفل بهذه الانشغالات، وذلك من خلال إصدار المرسوم التنفيذي رقم 15 - 19 المؤرخ في 25 جانفي 2015 المحدد لكيفيات تحضير عقود التعمير وتسليمها، المعدل والمتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 20 - 342 المؤرخ في 22 نوفمبر 2020 والذي تضمن جملة من التسهيلات والتخفيفات الإدارية، أهمها تلك المتعلقة بتخفيف الجانب الكمي للوثائق المكونة للملف المطلوب، لاسيما فيما يخص عدد النسخ والوثائق التي يجب تقديمها، وكذا اختزال آجال الدراسة والتسليم وذلك عن طريق إنشاء الشبابيك الموحدة، والتي تعتبر من أهم الإجراءات المجسدة للامركزية والتي تسمح بإضفاء الفاعلية في معالجة الملفات وتخصيص الردود لمقدمي الطلبات في أقرب الآجال.

وللمزيد من التوضيح، نذكر بأن المرسوم التنفيذي،

السالف الذكر، قد حدد مدة تسليم عقد تعمير البناء من تاريخ إيداع الطلب بـ 15 يوما بالنسبة لشهادات التعمير، وبشهر واحد بالنسبة لشهادات التقسيم ورخص الهدم. كما حدد هذه المدة من شهرين إلى ثلاثة أشهر، حسب الاختصاص، بالنسبة لرخصة التجزئة، أما رخص البناء فيتم تسليمها خلال عشرين يوما الموالية لتاريخ طلب إيداع الطلب في حالة الموافقة.

الشباك الوحيد للبلديات والذي يترأسه رئيس المجلس الشعبي البلدي بالنسبة لعقود التعمير التي يكون تسليمها من اختصاصه.

الشباك الوحيد للولايات والذي يترأسه مدير التعمير والهندسة المعمارية والبناء بالنسبة لعقود التعمير التي يكون تسليمها من اختصاص الوالي المنتدب أو الوالي أو الوزير المكلف بالعمران.

وفي نفس السياق، أكد ذات المرسوم، على أن الأشخاص العموميين أو المصالح أو الجمعيات عند الاقتضاء الذين تم استشارتهم ولم يصدروا ردا في آجاله المحددة، ابتداء من استلام طلب الرأي بـ 15 يوما بالنسبة لرخصة التجزئة، و 8 أيام لباقي عقود التعمير، يعتبر كأنهم أصدروا رأيا بالموافقة، بعد تذكير مدته 48 ساعة بالنسبة لبعض المشاريع الهامة، كما كلفت الشبابيك الموحدة بالفصل في طلبات عقود التعمير في 15 يوما التي تلي تاريخ إيداع الطلب، وذلك وفقا للمادتين 47 و 49 من نفس المرسوم.

كما كرّس هذا المرسوم التنفيذي حق الطعن وكذا حق المواطن في اللجوء إلى القضاء، حيث أكد على إمكانية رفع الدعوى لدى الجهات القضائية المختصة.

وفي نفس السياق، لا يفوتني أن أشير إلى أن القطاع قد خص هذه التسهيلات المنبثقة من المرسوم التنفيذي المذكور، سابقا، بمتابعة دقيقة أدت إلى إصدار التعليمات اللازمة والمناسبة للتكفل بالانشغالات المطروحة من طرف المصالح اللامركزية التابعة للقطاع، نعرض أهمها فيما يلي:
- التعليمات الوزارية المشتركة رقم 1 المؤرخة في 18 أبريل 2017 والمتعلقة بكيفية معالجة وتحضير عقود التعمير وتسليمها، حيث قدمت التوضيحات اللازمة لتدارك الصعوبات التي واجهت تطبيق هذا المرسوم.

- التعليمات الوزارية المؤرخة في 18 مارس 2017، والتي تم التأكيد من خلالها على وجوب احترام عتبة الاختصاص،

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة للسيد عبد الوهاب بن زعيم.

السيد عبد الوهاب بن زعيم: شكرا سيدي الرئيس، شكرا سيدي الوزير.

السيد الوزير، أنت ابن القطاع، ما شاء الله، المشكلة ليست في القوانين، بل المشكلة في تطبيقها ومن يطبقها وكيف؟ الإجراءات متفقون عليها هي من طرف الحكومة، نعم، لكن من يطبقها؟!

أنا أتكلم عن الممارسات البيروقراطية - سيدي الوزير- الشباك الموحد أصبح عائقا بمعنى الكلمة، حيث إن أعضاء كل واحد منهم يتحكم ويفرض حكمه، عند انعقاد اجتماع في البلدية، في الأسبوع الأول يغيب مسؤول الري، تؤجل خمسة عشر يوما، بعدها يغيب المسؤول المكلف بأملاك الدولة ثم المكلف بالصحة.. وهكذا دواليك وفي كل مرة يغيب أحد الأعضاء ويؤجل الاجتماع بعد خمسة عشر يوما، ويبقى المستثمر يدور في حلقة مفرغة ولا توجد إجابة للمف. إذا كان فيه إمكانية لقرارات واضحة وتكون هذه القرارات مكتوبة في نفس اللجنة والحضور إجباريا في الشباك الموحد لكي يجتمع إما لمنح الرخصة أو رفضها أو يبيدي أي تعقيب.

نحن نتكلم عما يجري في الميدان، وأنا أعرف القطاع جيدا، سيدي الوزير، المشكل يكمن في الممارسات، حيث يتم التفاهم بين الأعضاء في الغيابات لكي لا يكون هناك منح للرخص!

ثانيا، السيد الوزير، ملفات القانون رقم 08-15 والمتعلق بتسوية البناءات، كل اللجان على المستوى الوطني متوقفة، ليكن في علمك، متوقفة تماما، رغم تمديد العمل بالقانون وهذا في قانون المالية الأخير، الرجاء السيد الوزير، إعادة إحياء هاته اللجان وإعطاء تعليمات بالنظر فيها وتسوية الملفات في أقرب وقت، لأن كل الناس يعانون!

ثالثا، هناك انشغال من الموثقين وأرجو فتح تحقيق في الموضوع حول كيفية توزيع الملفات للموثقين محوري عقود الملكية بمختلف الصيغ، لا يعقل - سيدي الوزير- أن يستفيد موثق من آلاف العقود من الوزارة وموثق آخر لا يتحصل على أي عقد وخاصة الموثقين الجدد، لذلك أتمنى من سيادتكم العدل بين جميع الموثقين لكي يستطيعوا

لما لذلك من تأثير على آجال التسليم.

- التعليمات الوزارية الأخيرة رقم 18 المؤرخة في 30 ديسمبر 2020 المتعلقة بالتدابير المخففة في مجال معالجة ملفات طلبات عقود التعمير، حيث تضمنت التذكير بجملة من الإجراءات الرامية إلى رفع العراقيل البيروقراطية، وإساءة استعمال السلطة مع تنبيه المصالح اللامركزية إلى مغبة هذه الممارسات التي تتعارض ودولة الجزائر الجديدة التي يتمتع فيها الجميع بنفس الفرص والحقوق والواجبات. وفي الأخير، أعلمكم بمبادرة القطاع بتطوير تطبيق معلوماتي، للشروع في إيداع طلبات عقود التعمير عبر الأنترنت، جاهز وهو في طور الاعتماد من طرف مختلف القطاعات، ويتلخص هذا التطبيق فيما يلي:

يمكن لصاحب الطلب إيداع الطلب عبر الموقع الإلكتروني، ينشأ على مستوى وزارة السكن والعمران والمدينة وكذا وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، عند إيداع الملف يتم إرساله تلقائيا، مرفوقا بتاريخ جدول الجلسة إلى مختلف أعضاء الشباك الوحيد الذين يمكنهم الاطلاع على الطلب عبر الأنترنت، بالإضافة إلى الملف المصاحب له، مما سيقصص آجال إرسال الملفات المحدد بثمانية أيام، أثناء جلسة معالجة الطلبات المجدولة يقدم أعضاء الشباك الوحيد رأيهم على الفور عبر الأنترنت، حيث يتم البت في الطلب في نفس الجلسة.

وفي حالة الرأي بالموافقة يتم إبلاغ مقدم الطلب عن طريق البريد الإلكتروني بقبول طلبه، في هذه الحالة يتعين عليه دفع الضريبة المتعلقة برخصة البناء عن طريق رابط الدفع الإلكتروني (E.Paiement) بمجرد دفع الضريبة سيتمكن مقدم الطلب من اختيار الموعد للتقدم إلى البلدية واستلام القرار الخاص برخصة البناء.

في حالة أداء الرأي بالرفض، وبناء على الإبلاغ المقدم للطالب عن طريق البريد الإلكتروني، يمكن لهذا الأخير تقديم طلب طعن إلى الولاية، حيث سيتم معالجته رقميا. تجدر الإشارة، أنه في مرحلته الأولى سيتم تشغيل هذا التطبيق لطلبات رخص البناء، في انتظار تمديد العملية لتشمل جميع عقود التعمير.

أتمنى أنني وفقت في الإجابة على انشغال السيد عضو مجلس الأمة، أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

الذي يقوم بعملية التوزيع، حيث هناك 100 مشروع لكل موثق في المشاريع الكبرى والعملية تعمل بها على المستوى الوطني عن طريق الغرفة الجهوية للموثقين، والحمد لله لا يوجد تجاوزات على الأقل في السنة الماضية لا توجد تجاوزات كبيرة.

فيما يخص القانون الأخير، نحن بصدد الانتهاء منه لتطبيقه وتمريه على اجتماع الحكومة، إن شاء الله، في هذا الأسبوع أو الأسبوع القادم، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ ودائما في نفس القطاع، والكلمة للسيد فؤاد سبوتة.

السيد فؤاد سبوتة: شكرا، لله الحمد وللوطن المجد وللشهداء البقاء على العهد.

السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

معالي الوزراء،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة الموقر،

أسرة الصحافة،

سلام الله عليكم.

سؤالي موجه إلى السيد وزير السكن والعمران والمدينة المحترم،

وقبل طرح السؤال، أود بداية أن أشدد على أن قطاع السكن بولاية جيجل، هو واحد من القطاعات الحيوية التي لم تعرف الحركية المطلوبة، بدليل أن جل المشاريع السكنية وبكل الصيغ تعرف تأخرا كبيرا في الإنجاز يصل في غالب الأحيان إلى عشر سنوات ومثال على ذلك:

- الترقوي المدعم، المسجل في سنة 2010: لا تتعدى نسبة الأشغال به 20٪.

- الترقوي المدعم، المسجل في سنة 2018: لم يتم انطلاق الأشغال به لحد الآن ولم تحدد الأرضية لإنجازه.

- سكنات كتاب إيمو (400 مسكن) الذي انطلقت به الأشغال سنة 2006: لم تنته إلى اليوم، علما - سيدي الوزير - أن مكنتيه من طالبي سكنات عدل.

مع التأكيد على أن هناك فرقا كبيرا ما بين عدد المشاريع المخصصة للولاية وطلبات المواطنين من السكن والتي تعد بالآلاف ضمن مختلف الصيغ الموجودة، علما أن هذه الأرقام لم تحين منذ أشهر.

تحمل مصاريف مكاتبهم ودفع أجور عمالهم. آخر نقطة في قانون المالية 2021، المادة 144، تخص تسوية البنائات مقابل الدفع المالي، كل الناس ينتظرون، أتمنى الإسراع في إعداد نصوصه التطبيقية لتسوية وضعية الناس من أجل الشراء والبيع ولدر الأموال على الخزينة العمومية، شكرا معالي الوزير.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة مرة أخرى للسيد الوزير.

السيد الوزير: شكرا سيدي على هذا التعقيب، أجيبك على الطرح الأول أن المشكل مشكل بيروقراطي، أنا معك في هذا القول، لأن الشباك الوحيد هو عبارة عن أشخاص، والحل الوحيد لحل هذا الإشكال هو المضي في عملية الرقمنة.

وأول مشروع عملنا عليه عند التحاقني بالوزارة هو تطبيق رقمنة مؤهلات المؤسسات وهو قيد الاستغلال من طرف المؤسسات.

والمشروع الثاني يتمثل في رقمنة عملية رخص البناء والتي لا يمكن أن تبقى حبيسة أدراج عضو في لجنة معينة، فالحل الوحيد هو الرقمنة، ونحن نعمل الآن على أن يودع المستثمر ملفه بمكتب الدراسات أو عبر الأنترنت، واللجنة سوف تسير الملف عن طريق الأنترنت، حيث ينتقل الملف إلى كل الأعضاء في نفس الوقت، وبعد مدة زمنية يعتبر عدم الرد قبولا وهذا بالنسبة لأعضاء اللجنة، كذلك بالنسبة لدفع الأعباء سيكون عن طريق (Epaiment) فالشخص الذي تحصل على رخصة البناء لا ينتقل إلى الشباك ولا يقابل أي مسؤول حتى يصله الرد عن طريق الأنترنت، ويقوم باختيار اليوم والشهر الذي يتوجه فيه إلى البلدية لأخذ رخصة البناء، أظن أن هذا هو الحل الأمثل للقضاء على البيروقراطية في هذا الموضوع.

بالنسبة لقانون 08-15، بطبيعة الحال كان هناك ركود في الأشهر والأسابيع الأخيرة في المجالس، الآن تم إحياء هذه المجالس ونحن نتابعهم عن طريق الإحصائيات الشهرية، في كل أسبوع، ودراسة كل الحالات، ونحن نسير على هذا المنوال.

فيما يخص العقود، نحن نعمل مع الممثل الوطني للموثقين، والتوزيع يكون على يد المركز الوطني للموثقين

السكنات المسجلة في إطار هذا البرنامج برسم سنة 2010، تقدر بـ 890 وحدة سكنية، حيث تم الانتهاء منها وتوزيع 370 وحدة سكنية، بينما لا تزال 520 وحدة سكنية في طور الإنجاز بنسبة تقدم الأشغال تفوق 30٪ وذلك بعد رفع جميع العراقيل التي كانت تواجه هذا البرنامج وإعادة إسناد المشاريع خلال سنة 2016 و2017، لسبعة مرقين آخرين بدل أولئك المرقين المتقاعسين الذين كانوا وراء هذا التأخر في الإنجاز ويتوقع الانتهاء من إنجاز هذه السكنات في بداية 2022.

- برنامج السكن الترقوي المدعم برسم سنة 2018: برنامج السكن المسجل في الصيغة الجديدة للسكن الترقوي المدعم تم تبليغه للولاية على النحو التالي: - 1000 وحدة سكنية سنة 2018، حيث تم تعيين المرقين العقاريين المكلفين بترقية هذا البرنامج، وتم الانطلاق في 410 وحدة سكنية والأشغال بها جارية و590 وحدة سكنية مبرمجة للانطلاق خلال السنة الجارية بعد رفع العراقيل التي تواجهها مثل تنازل بعض المرقين العقاريين وإعادة إسناد المشاريع من جديد وأيضا حل مشاكل العقار الخاصة بهذه المشاريع.

- 500 وحدة سكنية سنة 2019: تم الانطلاق في 60 وحدة سكنية، أما 440 وحدة سكنية، المتبقية فهي مبرمجة للانطلاق خلال السنة الجارية.

- 100 وحدة سكنية سنة 2021: قد تم اختيار الأوعية العقارية، كما تم الإعلان عن الدعوة لمشاركة المرقين العقاريين المهتمين يوم 18 أفريل 2021. أما فيما يخص 400 مسكن بصيغة البيع بالإيجار كـ -إيمو، بمزغيطان، بلدية جيجل، يعرف هذا المشروع الوضعية التالية:

- 85 وحدة سكنية، نسبة تقدم الأشغال للسكنات والتهيئة الخارجية الأولية والثانوية تعادل 100٪، أما نسبة تقدم أشغال التهيئة الخارجية الثلاثية فتقارب 95٪. وعليه، من المتوقع تسليم هذه الحصة نهاية شهر أفريل 2021. - حصة 169 وحدة سكنية: أشغال العمارات منتهية، بينما أشغال التهيئة الخارجية الثانوية فهي جارية بنسبة تقدم 90٪. وبالتالي، من المحتمل إنهاء المشروع وتسليمه نهاية شهر ماي 2021.

- حصة 146 وحدة سكنية: يعرف هذا المشروع نسبة

معالي الوزير، في كل مرة ترتفع أصوات ومطالب ساكنة الولاية من أجل الإسراع في تسليمهم سكناتهم، بعدما أثقل كاهلهم الإيجار وهو حال مكتتبي 400 مسكن عدل -كتاب، رغم تدخل المستفيدين منه لدى مصالح الولاية والتي لم تحرك ساكنا، وأيضا لرفع الصعوبات التي تعيق عمليات أشغال التهيئة الخارجية، بعد انتظار دام أكثر من تسع عشرة سنة، لكن دون أن يتلقوا جوابا.

سؤالي، السيد الوزير، لماذا كل هذا التأخر في إنجاز السكنات بمختلف الصيغ؟ ولماذا يغيب التنسيق بين مختلف المصالح المعنية للإسراع في تسليم السكنات لأصحابها؟ ولكم في مشروع كتاب -إيمو، المثال الحي. أتمنى أن يكون ردكم كافيا، شافيا لصرخات أصحاب هذه السكنات. شكرا لكم والسلام عليكم.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد وزير السكن والعمران والمدينة.

السيد وزير السكن والعمران والمدينة: بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد رئيس مجلس الأمة، السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة، السيدة والسادة الوزراء، أسرة الإعلام، الحضور الكريم، السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

لقد تفضل السيد عضو مجلس الأمة المحترم، فؤاد سبوتة، بطرح سؤال شفوي والذي تطرق من خلاله إلى مسألة التأخر في إنجاز وتوزيع بعض المشاريع السكنية بولاية جيجل، ولاسيما مشروع السكن الترقوي المدعم برسم سنة 2010 و2018، ومشروع 400 وحدة سكنية كـ -إيمو، بمنطقة مزغيطان بلدية جيجل.

وعليه، يشرفني أن أحيط سيادتكم بالتوضيحات المتعلقة بالمشاريع المعنية باستفساركم والمتمثلة فيما يلي:

- برنامج السكن الترقوي المدعم برسم سنة 2010:

تقدم في الإنجاز تقارب 73٪، إلا أنه متوقف بسبب نزاع قائم بين المرمقي العقاري ومقولة بوجريشة عبد العزيز، الرافض لدخول المرمقي إلى الورشة واسترجاع المشروع، قصد إعادة بعثه مع المقاول الجديد، والقضية على مستوى العدالة للبت فيها، كما أن أشغال التهيئة الخارجية الثلاثية للمشروع متكفل بها من طرف وكالة عدل، في انتظار الفصل في هذا النزاع الذي عرف عدة إجراءات ومحاولات، عبر تنظيم اجتماعات بمقر مديرية السكن وكذا على مستوى الولاية بحضور كل الأطراف المعنية، إلا أن كل هذه المحاولات قد باءت بالفشل ولا تزال القضية في أروقة المحكمة، ويبقى الجزء اليسير من أشغال المشروع مرهونا بقرار العدالة.

أمام هذه الوضعية، تقرر خلال الزيارة التفقدية التي قادتني إلى ولاية جيجل، يوم 20 مارس الفارط، بعث مشروع 141 وحدة سكنية في موقع جديد بأميزو، رقم 28 والذي سيضم 146 وحدة سكنية للتكفل بها للفئات من المكتبتين.

وهنا أقول إن ولاية جيجل من الولايات الأولى التي زرتها ووقفنا على تسليم 1460 وحدة سكنية، أول مرة في ولاية جيجل يكون هذا الكم الهائل من السكنات التي تم توزيعها في 20 مارس 2021 لفائدة طالبي سكنات ولاية جيجل.

أتمنى أنني وفقت في الإجابة على هذا الانشغال، سيدي عضو مجلس الأمة المحترم، أشكركم على كرم الإصغاء والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا، الكلمة مرة أخرى للسيد فؤاد سبوتة إذا كان له تعقيب.

السيد فؤاد سبوتة: شكرا سيدي الرئيس، شكرا معالي الوزير على هذه التوضيحات، في الحقيقة هذا المشروع أخذ الوقت الكبير جدا من أجل أن يحل هذا المشكل، والحمد لله أنكم اتخذتم قرارا في زيارتكم الأخيرة بإنجاز - على الأقل - وحدات سكنية أخرى، حتى تنتهي معاناة الكثير من طالبي السكن، لكن في المقابل لم يحل المشكل نهائيا، فعلى الوزارة التفكير مستقبلا في الطرق القانونية الواجب اتخاذها من أجل فض النزاعات التي تكون بين

الوزارة والمرقنين العقاريين.

قدمت، معالي الوزير، وقلت، إن الكثير من السكنات سيتم تسليمها مستقبلا، أنا أقول إن الإشكال الكبير المطروح على مستوى الولاية أو على مستوى الولايات الأخرى، هي مسألة المتابعة، خاصة على المستوى المركزي، لأن المسؤول المحلي، قتلها وأكررها، يقدم دائما الأرقام التي لا تدنيه، بل تلك التي تساعد في كثير من الأحيان تكون مغلوطة، تقدم للمسؤول على أساس أنه يقوم بواجبه على أكمل وجه والحقيقة غير ذلك تماما؛ لهذا نقول دائما يجب أن تكون المتابعة على المستوى المركزي وهي الطريقة الوحيدة التي تمكننا من متابعة هذه المشاريع.

وأنا قلت في البداية، إن القطاع السكني في جيجل لم يسر كباقي الولايات، لهذا أتمنى أن تكون في المشاريع المتبقية متابعة دقيقة من طرفكم، وأنتم إبن القطاع وتعلمون جيدا خبايا هذا القطاع وأيضا كيفية فك الكثير من العقد الموجودة في هذا القطاع، وشكرا لكم.

السيد الرئيس: شكرا؛ السيد الوزير إذا فيه رد.

السيد الوزير: شكرا، سيدي العضو.

أعود إلى مشروع 400 وحدة سكنية بمزغيطان كنان -إيمو، هو المشروع الذي استطعنا على الأقل حل جزء من المشاكل التي كانت محيطة به، والمشكل المتبقي هو في 146 وحدة سكنية، حيث المرمقي (مؤسسة الإنجاز) له متابعة قضائية من طرف (CNEP)، وهذا المشروع ورثته وكالة "عدل"، حيث إن النزاع ليس مع الوزارة، بل مع البنك. ونحن لكي لا نترك المكتبتين رهائن عند هذا المرمقي، في الزيارة الأخيرة، كما نشكر الوالي، الذي منح لنا قطعة أرضية للانطلاق في إنجاز 146 وحدة سكنية، وقمنا بجميع الإجراءات واليوم المؤسسة تعمل بكل أريحية في 146 وحدة سكنية.

فيما يخص المتابعة، أوافقك الرأي، يمكن أن تكون الأرقام التي ترسل إلينا غير صحيحة وهذا وارد، الآن لدينا نظرة وأسلوب آخر في متابعة المشاريع، وإذا لا نتكلم عن عدد السكنات، بل نتحدث عن استهلاك الغلاف المالي، أي كل شهر لدينا تقييم حول استهلاك الغلاف المالي، وحساب فاتورة أي مشروع، بحيث نقوم بالمراقبة شهرا

السيد وزير الأشغال العمومية والنقل: بسم الله الرحمن الرحيم، والصلاة والسلام على أشرف المرسلين. السيد رئيس مجلس الأمة المحترم،

السيدة الوزيرة،

السيدات والسادة أعضاء مجلس الأمة،

أسرة الإعلام،

السيدات والسادة الحضور،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

أشكر عضو مجلس الأمة المحترم، السيد محمد بوبطيمة، على طرح انشغاله المتعلق بإشكالية الممهلات، وفي هذا الصدد، يشرفني أن أوافيكم بما يأتي:

يخضع استعمال الممهلات وشروط وأماكن وضعها لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 05-499 المؤرخ في 29 ديسمبر 2005، وكذا للقرار الوزاري المؤرخ في 09 أبريل سنة 2006 المحدد لطبيعة الممهلات وشكلها ومقاييسها ومواصفاتها التقنية.

يتم وضع الممهلات، بقرار من والي الولاية، بطلب من مصالح الأشغال العمومية المختصة إقليميا أو الإدارات والمصالح العمومية، أو مصالح الأمن أو المجالس الشعبية البلدية وحتى المواطنين، وبعد أخذ رأي اللجنة التقنية الخاصة المشتركة والتي تتكون من ممثلي القطاعات المعنية والتي تقوم بدراسة الطلب الذي يتضمن أساسا الموقع، تحديد الحركة المرورية فيه وعدد الحوادث، يقع إنجازها على عاتق مصالح البلدية بموافقة من الأقسام الفرعية للأشغال العمومية.

حقيقة، تشهد بعض الطرق الجزائرية انتشارا عشوائيا لممهلات لا تستجيب للمقاييس والشروط التقنية والإدارية والتنظيمية المحددة في النصوص السالفة الذكر، خاصة تلك الممهلات التي تم وضعها من طرف المواطنين، بعد وقوع - مع الأسف - حوادث مرور بمناطقهم، الأمر الذي ينجر عنه تشكيل ازدحام في المرور بتلك الأماكن، وحصول أضرار جسيمة في المركبات، وحوادث مرور، خاصة إذا اقترن ذلك مع تواجد عوامل أخرى مثل نقص الإنارة، أو انعدامها، وعدم وجود إشارات التنبيه مسبقا.

وللتصدي لهذه الظاهرة، تم إصدار تعليمة وزارية مشتركة بين وزارتي الداخلية والأشغال العمومية والنقل، في 27 فيفري 2016، من أجل إزالة الممهلات العشوائية،

بعد شهر، وبهذا يمكن لنا معرفة بعد شهر أو شهرين متى يمكن أن ينتهي المشروع ومقارنتها بالمدة التعاقدية لاستلام المشروع وهل هناك تأخر، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ ننتقل إلى قطاع الأشغال العمومية والنقل، والكلمة للسيد محمد بوبطيمة، فليفضل مشكورا.

السيد محمد بوبطيمة: بسم الله الرحمن الرحيم، وصل اللهم وسلم وبارك على سيدنا رسول الله.

السيد رئيس مجلس الأمة،

الإخوة أعضاء الحكومة،

زميلاتي، زملائي،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

يشرفني أن أتوجه إلى سيادتكم بهذا السؤال الشفوي التالي نصه:

إن المحافظة على صحة المواطن وحياته من أولويات الدولة الجزائرية، ولقد عمل قطاعكم، في مجالات عديدة، على تحسين الطرقات داخل المدن وخارجها لتسهيل حركة المرور من جهة، والحفاظ على حياة المواطن من جهة أخرى. وفي هذا الإطار عملت مصالحكم على مستوى الولايات، بترخيص من الولاية، على وضع الممهلات في أماكن كثيرة داخل المدن وخارجها وعند مداخلها للتقليل من السرعة تفاديا للكثير من الحوادث، غير أن هذه الظاهرة تتخللها العشوائية في الإنجاز، حيث يلاحظ اختلاف أحجام هذه الممهلات، طولا وارتفاعا وعرضا، من واحدة لأخرى وفي نفس الطريق ومنها ما أصبح يشكل خطورة على المركبات وأصحابها؛ وعليه:

- ما المعايير المعتمدة في وضع هذه الممهلات؟ وفي حالة عدم وجود ذلك، هل فكرت وزارتك في أن تجد معيارا بطريقة موحدة عبر الوطن، مدروسة وأمنة ولاتئة حتى من جهة اللون؟

شكرا لكم والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا لك؛ والكلمة للسيد وزير الأشغال العمومية والنقل.

الإخوة وهي ولاية الجلفة، والتي نسكن بجوارها، والله إننا نعاني، سيدي الوزير، في جزءها الجنوبي والشمالي، كأنك لست في الجزائر، أين المسؤولون؟ أين رئيس المقاطعة؟ أين الوالي؟ أين هو رئيس المجلس الشعبي البلدي؟ أين هو رئيس الدائرة؟ أين هؤلاء؟ حتى يصل الإنسان ويقول لو ناديت حيا ولكن لا حياة لمن تنادي!

وتأكد، سيدي الوزير، هذه النقطة والتي تعتبر نقطة سوداء عندنا خاصة الشاحنات التي تمر إلى تمنراست، وورقلة وعين صالح، فإننا نعاني في هذه الطريق.

وعليه، فإنني أتكلم باسم المواطنين، لا بد من إرسال لجنة تحقيق في هذا الموضوع وتقوم بنزع الممهلات العشوائية، حتى في بعض المرات نزل من السيارة لكي تمر، وللأسف، هذا من فعل الإطارات! أين المستوى؟ وكيف تم تخرج هؤلاء؟ لا بد من أخذها بعين الاعتبار ولا يكفي أننا وضعنا مرسوما أو قرارا، أنا أتساءل الوالي الذي يعطي قرارا لا يتابع ولا يرى ما تم العمل به؟

لا بد من التحرك، نحن نختق، سيدي الوزير، المجتمع يرى هذه الأموال المبدرة، والعمل الذي نعيده وغير المتقن، يقول أين أولادنا وإطاراتنا ومسؤولونا؟ السؤال يبقى مطروحا!!

سيدي الوزير، واستغلالا لوجودكم، لدينا طريقتان وليسمح لي السيد الرئيس، بإضافة دقيقتين، والمشكل الذي سأطرحه ليس في السؤال، ولا أنتظر الجواب الآن، لدينا الطريق الرابط بين المنية وغرداية، أصبح فيه ضحايا شهريا، والطريق الرابط بين ورقلة ومتليلي، حيث إن من جهة ورقلة الطريق مزدوج ومنجز ما زالت جهة غرداية، على الأقل، نطلب هذا الجزء والذي يحتوي على 30 كلم من غرداية إلى زلفانة، وهذه المرة الثالثة التي أطلب به، لأن المدينة تشهد في العطلة حركة كونها سياحية مازلنا ننتظر إنجازها منذ سنوات؛ إذن، أله وفي معلوماتي أن الدراسة انطلقت في الطريق الرابط بين المنية وغرداية، إن شاء الله، ستتواصل، ونرجو الإسراع لأن قطب غرداية - المنية، يشهد حركة، خاصة الفلاحة.

وأنا أتساءل، هل الوزراء ينسقون فيما بينهم أم لا؟ لدينا استثمار كبير والطريق كما هي عليه وكذلك استثمار سياحي في زلفانة ونفس الشيء!

وعليه، أكرر - السيد الوزير - المواطنون يعانون من هذه

وإعادة النظر في تلك التي لا تخضع للمعايير التنظيمية والتقنية، التي هي فعلا موضوعة بالنسبة للدولة الجزائرية عبر كامل التراب الوطني.

وبهذا الخصوص، تم إلى غاية 31 ديسمبر 2020، إحصاء ما يقارب 49600 ممول، منها 11900 مرخص به ومطابق للمعايير، أي ما يمثل نسبة 24٪ من مجموع الممهلات، و37700 ممول لا تستجيب للمعايير التقنية والشروط القانونية، يتواجد جلها على مستوى الطرق الولائية والبلدية والحضرية.

هذا وقد تمت معالجة 14679 ممهلا، إذ تم نزع 4700 منها، وإعادة تأهيل 9900 ممول آخر، حسب المقاييس المطلوبة والموضوعة في القوانين والتنظيمات الجزائرية؛ والعملية متواصلة من طرف السلطات المحلية إلى غاية القضاء على هذه الظاهرة نهائيا.

أمل أنكم قد وجدتم فيما عرضته عليكم، إجابة وافية على انشغالكم، أشكركم مرة أخرى على اهتمامكم بقطاع الأشغال العمومية والنقل، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ الكلمة مرة أخرى للسيد محمد بوبطيمة، إذا كان له تعقيب.

السيد محمد بوبطيمة: بارك الله فيك، سيدي الرئيس، شكرا، وشكرا للسيد الوزير على هذا التوضيح، إلا أنه لا بد من القول إن ديننا الإسلام على لسان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب، رضي الله تعالى عنه، يقول: "لو عثرت بغلة في العراق لسألتني يوم القيامة لماذا لم تسو لي الطريق يا عمر". فما بالك، السيد الوزير، والإخوة أن الطرقات يصرف عليها من أموال الشعب ونعمل الممهلات بشكل عشوائي، وأقول، السيد الوزير، ذهبت في زيارة لدولة ما في بعثة لمجلس الأمة، ميزانيتها تساوي ميزانية وزارة الأشغال العمومية، لكن والله، الممول في طول وعرضه وارتفاعه ولونه نفس الشيء، كأن هناك آلة واحدة تصنعهم، بينما عندنا في نفس الطريق والتي يشرف عليها إطاراتنا - مع الأسف - توجد أنواع من الممهلات، لا نقول عثرت بغلة، بل نقول أموال المسلمين وسياراتهم تتحطم فيها، وأعطيك على سبيل المثال، - مع الأسف - نذكر ولاية وليسمح لي

طبقاً لأحكام مواد الدستور والقانون العضوي الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني -السيد الوزير- أن أرفع إلى سيادتكم السؤال التالي:

السؤال محلي ويخص الطريق السريع الذي يربط البويرة بتيزي وزو، أو بالأحرى الذي يربط الطريق السيار شرق -غرب، بولاية تيزي وزو، والذي كانت الأشغال به متوقفة لعدة شهور نظراً لعراقيل تقنية ومالية، لكن اليوم الحمد لله استؤنفت به الأشغال والكل تفاعل خيراً بإعادة الأشغال من جديد.

السؤال المطروح، هل خصص لهذا المشروع المبلغ الكافي لتغطية أشغال سنة 2021، حتى لا تتوقف الأشغال من جديد؟ حسب معلوماتي، فالمبلغ الموفر حالياً والمخصص للمشروع لا يكفي إلا لبضعة أشهر، وربما تتوقف الأشغال من جديد وهذا لا أتمناه -السيد الوزير- والسلام عليكم ورحمة الله.

السيد الرئيس: شكراً؛ الكلمة للسيد وزير الأشغال العمومية والنقل؛ فليتفضل.

السيد وزير الأشغال العمومية والنقل: شكراً سيدي رئيس مجلس الأمة.

السيدات والسادة،

مساء الخير مرة أخرى.

أشكر عضو مجلس الأمة المحترم، السيد سليمان زيان، على طرح انشغاله المتعلق بالطريق الذي يربط ولاية تيزي وزو بالطريق السيار شرق -غرب، وفي هذا الصدد، يشرفني أن أوافيكم بما يأتي:

في إطار المخطط التوجيهي للطرق والطرق السيارة (2005 - 2025)، والمخطط الوطني لتهيئة الإقليم، تم برمجة إنجاز 24 طريقاً سريعاً يتم ربطها بالطريق السيار شرق -غرب، حسب الأولوية، ومنها محور ولايتي تيزي وزو -البويرة، والمتمثل في مشروع إنجاز الطريق السريع المزدوج الرابط بين مدينة تيزي وزو والطريق السيار شرق -غرب، على مستوى محول الجباحية (البويرة)، على مسافة 48 كلم.

وسيعزز إنجاز هذا الطريق السيار المبادلات التجارية

المهلات، ليس العشوائية التي يقوم بها المواطن، نتيجة غضب، فهم معذورون ولكن تتأسف على المهلات التي يشرف عليها أهل القطاع وبأموالنا وبشكل كارثي! شكراً على الإجابة وبارك الله فيك، إن شاء الله، نتمنى أخذ كلمتي في المستقبل بعين الاعتبار، والله يوفقنا ويوفقكم لما يحبه ويرضاه والله من وراء القصد، والسلام عليكم.

السيد الرئيس: الكلمة للسيد الوزير.

السيد الوزير: لدي تعقيب خفيف، سيدي الرئيس، أنا أتفق معك وأعطيتك بعض الإحصائيات، هناك عدد كبير من المهلات التي أعيد تأهيلها، وعدد كبير قد أزيل تماماً والعملية متواصلة، وهناك عمل كبير لإعادة إنجاز هذه المهلات، كما قلت، من طرف بعض المواطنين الغاضبين، ونحن نتابع هذه القضية، هناك مهندسون على المستوى المركزي يتابعون هذه النقطة بالذات، إن شاء الله، سنصل إلى نتائج أحسن بالنسبة للمهلات.

أما بالنسبة للسؤال الخاص بطريق زلفانة والمنيفة وغرداية وورقلة، على مستوى زلفانة، الدراسات تتقدم بطريقة جيدة وسنباشر هذه العملية، التي تعتبر ذات أهمية ونفس أهمية الطريق رقم واحد، ربما ستكون لنا فرصة، سيدي العضو، لكي أعطيكم إجابات أو بعض التفاصيل حول هذه العملية بالنسبة للدراسة والإنجاز، إن شاء الله وشكراً.

السيد الرئيس: شكراً؛ الآن نطلب من الإخوة خارج القاعة الدخول؛ مع آخر متدخل والكلمة للسيد سليمان زيان؛ فليتفضل.

السيد سليمان زيان: شكراً سيدي الرئيس المحترم، بسم الله الرحمن الرحيم والصلاة والسلام على أشرف المرسلين.

السيد رئيس المجلس المحترم،

السيد وزير الأشغال العمومية،

السيدة وزيرة العلاقات مع البرلمان،

زميلاتي، زملائي أعضاء المجلس،

أسرة الإعلام،

السلام عليكم.

تماما، فكل من يقصد الولاية يفرض عليه الانتقال إلى الثانية للدخول إلى تيزي وزو.

إذا تم إنجاز هذا المشروع -إن شاء الله- سيكون متنفسا كبيرا لهذه الولاية، المعروف عنها أنها فلاحية وصناعية بامتياز ويكون متنفسا لكل الولايات المجاورة، وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا؛ الكلمة للسيد وزير الأشغال العمومية والنقل.

السيد الوزير: لدي تعقيب بسيط جدا، أشكركم السيد العضو المحترم، أنا أقول لك بكل صراحة إن 24 محولا كلها مهمة وهذا بحد ذاته له أهمية كبيرة. وعليه، يجب أن نتعاون جميعا خاصة النواب، المنتخبون، الأعيان، لأن القطاع والسلطات المحلية بكل صراحة عرفت مشاكل كبيرة بالنسبة للمواطنين الذين يعترضون مسار هذا الطريق، والذي إلى حد الآن ما زال فيه عدة مشاكل في عدة نقاط. أطلب منكم ومن أصحاب النوايا الحسنة أن يتدخلوا لكي يسهلوا العمل للمؤسسات الإنجاز، وهذه المؤسسات ستطالب مع كل هذا التأخر بأموال باهظة، تكلف الخزينة العمومية الكثير، لذا، من هذا المنبر الموقر، أطلب منكم ومن كل المواطنين الموجودين على مسار هذا الطريق أن يسهلوا عمل المؤسسات وسننجزه، إن شاء الله وشكرا.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير؛ لقد وصلنا إلى نهاية أشغال جلستنا.

حقيقة، في هذه الجلسة الرضائية، تم تداول ملفات هامة في قطاعات هامة كالصناعة، الفلاحة، البناء، الأشغال العمومية، والنقل، وهي تعتبر ملفات هامة جدا، ومن خلال المناقشة برزت أشياء كثيرة، رغم طول التدخلات التي كانت مهمة أيضا ولا بد من أخذها بعين الاعتبار في معاملتنا، لأن دورنا يكمن في المراقبة والتنبيه وليس المراقبة فقط.

الشكر للجميع وأريد في نهاية هذا اللقاء، أن أنوه فقط بالقرار الأخير الذي اتخذته السيد رئيس الجمهورية، حول الذكرى وترسيم يوم 27 ماي يوما وطنيا للكشفة الإسلامية الجزائرية، وهذا التاريخ يذهب بنا بعيدا في أعماق تاريخنا، وهو في الحقيقة تاريخ تأسيس الكشفة الإسلامية سنة

والاقتصادية بين ولاية تيزي وزو وولايات الهضاب العليا كلها، وتنقل الأشخاص نحو المناطق الشرقية والوسطى للوطن، ويخفف الضغط، بالتالي، عن الطريق الوطني رقم 25، الذي يربط الروراوة بولاية المدية ببغلية وبالتحديد ولاية بومرداس، مروراً بذراع بن خدة وذراع الميزان، والذي يشهد حاليا حركة مرور كثيفة ويسجل حوادث مرور خطيرة.

أما فيما يخص تحويل المبلغ المالي للمشروع لسنة 2021، فأطمئن السيد عضو مجلس الأمة، وأعلمه أنه تم تخصيص مبلغ مالي قدره خمسة ملايين دج، كاعتمادات الدفع بعنوان ذات السنة، وهو ما سيغطي تكاليف الأشغال التي ينتظر إنجازها هذا العام، وسيتم تخصيص أغلفة مالية إضافية في حال ما تطلب الأمر ذلك.

إن هذا المشروع الذي عرف نسبة تقدم أشغال بلغت 54٪، واجه عدة عراقيل تسببت في تأخره وعدم تسليمه في المواعيد التعاقدية، المتمثلة أساسا في معارضة السكان في عدة نقاط من مسار الطريق والتي ما زالت لم تسو بعد، وأغتنم هذه الفرصة لأدعوكم وأدعو أصحاب النوايا الحسنة من المنتخبين والأعيان والمواطنين، للمساهمة في رفع هذه العراقيل التي تتطلب تكاتف الجهود، من أجل إتمام هذا المشروع الحيوي الذي سيعود بالنفع والفائدة على الجميع، علما أن هذا التأخر يكلف الخزينة العمومية أموالا باهظة لتغطية خسائر الصرف وكذا تكاليف توقف المعدات عن العمل أو الأشغال بصفة عامة.

أمل أنكم قد وجدتم، فيما عرضناه عليكم، إجابة وافية على انشغالكم، أشكركم مرة أخرى، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

السيد الرئيس: شكرا للسيد الوزير، إذا كان للسيد سليمان زيان تعقيب، فليفضل.

السيد سليمان زيان: شكرا سيدي الوزير، في الحقيقة كنتم صريحين جدا في إجاباتكم عن السؤال المطروح والهدف من طرح هذا السؤال هو لفت انتباهكم لهذا المشروع الحيوي، علما بأن تيزي وزو العريقة لا يربطها بالولايات المجاورة لها وكل ولايات الهضاب العليا إلا طرق جبلية صعبة جدا، وعند تدهور الأحوال الجوية تغلق

ما هو المقصود؟ لا بد من الوصول إلى خلاصة، الآن وصلنا إلى مرحلة ولا بد من خلاصة، وأذكركم بمقولة الشاعر الإنجليزي الشهير شكسبير "نكون أو لا نكون، هذا هو السؤال"، وهذا السؤال مطروح علينا جميعا.

هل ستبقى الجزائر واقفة شامخة بمبادئها ومواقفها، ونرفع رؤوسنا أمام كل القضايا المطروحة ونقول كلمتنا الحقيقية، أم نريد جزائر أخرى؟

نحن نعمل ونناضل ونتجند كلنا مادامت مرجعيتنا هي نوفمبر، واليوم فتحنا ملف الذاكرة، حتى المفاهيم السابقة حول التاريخ لا بد من إعطائها مفهومها الحقيقي؛ لقد كافحنا الاستعمار الفرنسي وفرقنا بين الاستعمار الفرنسي والشعب الفرنسي!

ولما تم إخراج الاستعمار الفرنسي من بلادنا، عاد إلى فرنسا وتنظم كجمعيات، كأحزاب، كlobbies، كلها ضد الجزائر، ونحن نسمع ونقرأ، فهم لا يحبون الخير للجزائر، ودائما يعرقلون الجزائر، وبصفة خاصة في بناء الديمقراطية في الجزائر، فأعداء الجزائر وحتى الأشقاء منهم لا يحبون ديمقراطية حقيقية في الجزائر، لأن الديمقراطية الحقيقية هي مناعتنا، لا أحد يستطيع التدخل في شؤوننا الداخلية، لأن الديمقراطية هي المناعة، وعلى هذا لا بد، كلنا كرجال ونساء وشباب في هذه المرحلة، أن نتجند كرجل واحد لتثبيت هذا المبدأ والمفهوم الحقيقي لممارسة الديمقراطية في الجزائر. صحيح أنها مناعة، ولكن لدينا مناعة أخرى في نفس الوقت، والحمد لله، وهي الجيش الوطني الشعبي المرتبط بنوفمبر، سليل جيش التحرير الذي حرر البلاد.

تعتبر الديمقراطية والجيش ركيزتين لحفظ الوحدة والحدود، وصد التدخلات الخارجية، وقد شهدنا القبض على شبكة مثقفة وتحمل آلات تقنية للتشويش على الجزائر وممولة من طرف سفارة من السفارات، وهذا في الجزائر العاصمة فالى أين نحن ذاهبون؟ هذا ما رأيناه فقط، وما خفي أعظم! وقد وصلنا إلى وقت أصبحت فيه كل الأمور واضحة وظاهرة، وكما قلت، نكون أو لا نكون!

يقول المثل "الجاهل الجهل البسيط، يمكن مناقشته وقد يعود عن رأيه، أما الجاهل الجهل المركب فلا يمكن معالجته" وقد نزلت فيه آية قرآنية، بسم الله الرحمن الرحيم "كلا بل ران على قلوبهم ما كانوا يكسبون" صدق الله العظيم. في النهاية، وبهذه المناسبة الرمضانية، أتمنى لكم كل

1936، وانطلاقتها الأولى التي سميت "بالفلاح". هذه المنظمة العريقة التي كانت مدرسة للوطنية، ومدرسة لتحضير الشباب للمستقبل وللمعركة، وكثير من المجاهدين والقياديين للثورة كانوا منخرطين فيها كالعربي بن مهيدي، رحمه الله وسويداني بوجمعة وآخرين. كل الشكر على هذا القرار الذي اتخذ وسنتذكر هذا التاريخ في هذه المرحلة من كل سنة وهو يوم 27 ماي إن شاء الله.

إننا في مرحلة من المراحل الهامة التي تعيشها الجزائر في تاريخها المعاصر مع التحولات الكبرى الهامة المرجوة، والتي تحدد - حقيقة - مصير الجزائر، ومكانة الجزائر أمام الأمم، ضمن تاريخ مصير الشعوب.

صحيح، أننا محطة بعد محطة، وشهرا بعد شهر، نطبق ما نادى به "الحراك" من البداية، في فيفري 2019، وما كان يطالب به أساسا، وهو إلغاء امتداد العهدة الرابعة، وإلغاء العهدة الخامسة؛ وكان يطالب بتطبيق المادة 7 و8 من الدستور، أي الرجوع إلى الشعب، وهذا ما ركز عليه الحراك.

واليوم - الحمد لله - رجعنا إلى الشعب، وبتتبع المراحل، لترسيم المؤسسات، والمؤسسة الأولى التي كان لا بد أن ترسم هي المؤسسة الرئاسية، وفعلا تم ذلك بالرجوع إلى الشعب طبقا للمادتين 7 و8 من الدستور، وبعدها رسمنا طريق المستقبل، بوضع دستور يحدد مفهوم الدولة، ومفهوم الممارسة الديمقراطية، ويحدد دور العدالة كميزان للدولة.

لقد دخلنا اليوم في مرحلة أخرى، وعدنا إلى الشعب مرة أخرى، لاختيار ممثليه بكل حرية ونزاهة، لا يوجد أحد اليوم، سواء كان مسؤولا أو غير مسؤول، يستطيع أن يعرف الأغلبية في الانتخابات التشريعية القادمة، لا أحد يعلم، من قبل كان يمكن تصور ذلك، ولكن في الأوضاع الحالية لا، لأن الكلمة الحقيقية للشعب، نظمنا أنفسنا ليعبر الشعب بكل حرية وبكل نزاهة، عن ممثليه في هذا المجلس!!

بعدها، ستأتي مراحل أخرى أيضا، وبناء الدولة سيكون على المستوى الأفقي والعمودي، البلدية دورها ومكانتها، الولاية دورها كإقليم، وممثلو الشعب في المستويين البلدي والولائي.. كلها تتكامل في بوتقة الدولة كدولة.

اليوم، الشيء الملاحظ، ونحن نتابع ونواصل العمل، نسمع خطابات أخرى منعكسة تماما، كأننا مازلنا في البداية،

الهناء، ورمضان كريم لكم، ولشعبنا، وإلى اللقاء مرة أخرى،
إن شاء الله، وتحيا الجزائر، والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار،
والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، والجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة الواحدة
والدقيقة السادسة والأربعين زوالاً

محضر الجلسة العلنية الثانية والعشرين
المنعقدة يوم الثلاثاء 3 ذو الحجة 1442
الموافق 13 جويلية 2021

الرئاسة: السيد صالح قوجيل، رئيس مجلس الأمة.

افتتحت الجلسة على الساعة العاشرة
والدقيقة الخامسة والعشرين صباحا

إن المجموعة البرلمانية لحزب جبهة التحرير الوطني، قد
انتخبت للعضوية في مكتب مجلس الأمة:
- السيد الحاج عبد القادر قرينيك.
- والسيد فؤاد سبوتة.
أما المجموعة البرلمانية للثلاث الرئاسي (المعينين)، فقد
انتخبت للعضوية في مكتب مجلس الأمة:
- السيد أحمد بناي.
- والسيدة ليلي براهيم.
في حين أن المجموعة البرلمانية لحزب التجمع الوطني
الديمقراطي، فقد انتخبت السيد محمد خليفة، للعضوية في
مكتب مجلس الأمة.

السيد الرئيس: شكرا؛ نمر الآن إلى عملية المصادقة.
- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم.... شكرا.
- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم.... شكرا.
- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم... شكرا.
التوكيلات:
- الرجاء من المصوتين بنعم أن يرفعوا أيديهم.... شكرا.
- الرجاء من المصوتين بلا أن يرفعوا أيديهم.... شكرا.
- الرجاء من الممتنعين أن يرفعوا أيديهم... شكرا.
النتيجة:

- المصوتون بنعم: 65 صوتا.
- المصوتون بلا: لا شيء (00).
- الامتناع: لا شيء (00).
أهنئ باسمكم جميعا أعضاء مكتب مجلس الأمة
وأتمنى لهم التوفيق في مهامهم الجديدة، وأنا فخور جدا بهذا

السيد الرئيس: بسم الله والصلاة والسلام على رسول
الله؛ الجلسة مفتوحة.

بهذه المناسبة الخاصة، أحيي، أولا، الأخوات والإخوة
أعضاء مجلس الأمة المحترمين، هذه الجلسة من الجلسات
الخاصة بتنصيب أجهزة مجلس الأمة، ولأول مرة، دخلنا
مرحلة من مراحل الشفافية والديمقراطية فلما نطبقها
على أنفسنا ونحترمها حينها يمكننا التحدث عنها وإعطاء
توجيهات بخصوصها.

الجزائر تعيش مرحلة من المراحل الهامة في تاريخها
من أجل الديمقراطية الحقيقية، ومن أجل بناء مؤسسات
قوية، تواجه من خلالها كل التحديات، وأمامنا تحديات!
وعلى هذا يقتضي جدول أعمالنا تنصيب أجهزة المجلس،
وأعلمكم أنه خلال الاجتماع الدائر مع رؤساء المجموعات
البرلمانية، أردت أن يتم الاختيار بكل شفافية، سواء
في مكتب المجلس أو على مستوى اللجان وأن تكون
الترشيحات مفتوحة للجميع والصندوق هو الفاصل.

تابعت شخصا كل اللقاءات والانتخابات كانت شفافة
ونزيهة ولم يكن هناك أي اعتراض، وعلى هذا الأساس
وفي هذا اللقاء الخاص بتنصيب أجهزة مجلس الأمة، نباشر
عملية المصادقة على قائمة مكتب مجلس الأمة ومن ثمة
المصادقة "بنعم" أو "لا" أو "الامتناع".

والكلمة الآن للسيد مدير الجلسة ليقراً على مسامعنا
أسماء الأعضاء المنتخبين في مكتب مجلس الأمة، تفضل.

السيد كمال شوراق (مدير الجلسة): شكرا سيدي الرئيس.
القائمة الإسمية لنواب رئيس مجلس الأمة بعنوان سنة 2021.

والدقيقة الأربعين صباحا

المجلس وبأعضائه، لأنه بالاحترام المتبادل نستطيع لعب دورنا الكامل في بناء الدولة ومؤسساتها؛ على كل حال، بعد تنصيب المكتب نهئتهم على هذه المسؤولية، كما نشكر أيضا أعضاء المكتب السابق والذي دام قرابة السنة، على العمل الذي قاموا به معنا خلال هذه السنة؛ أما حوصلة مهام وأعمال مجلس الأمة الذي لعب دورا بارزا في كل الميادين، سواء الداخلية أو الخارجية، ستوثق وتوزع عليكم عن قريب - إن شاء الله - ليس فقط للاطلاع لأنكم أنتم صانعوها ولكن لمن هم خارج هذا المجلس، حتى يعرفوا مكانة المجلس، ودوره في الداخل وفي الخارج.

أهنئ باسمكم جميعا السيد والأخ ساعد عروس الذي عُين على رأس المجموعة البرلمانية للثلث الرئاسي، ونتمنى له التوفيق، كما نتمنى ذلك لباقي الأعضاء.

الرجاء من الإخوة أعضاء المكتب الصعود إلى المنصة. الأخ فؤاد سبوتة غائب بسبب إصابته بفيروس كورونا، تبين ذلك بعد إجرائه لفحصين، نتمنى له الشفاء العاجل. وبالمناسبة، ونظرا لما نعيشه بسبب هذا الوباء يجب أن نأخذ كل احتياطاتنا لأنه عاد بقوة، خاصة في لقاءاتنا وفي عملنا، نحن هنا في هذا المجلس قمنا بالتدابير اللازمة لمواجهة، فالحمد لله ومن خلال الاجتماع الأخير الذي عقده السيد رئيس الجمهورية حول هذا الموضوع والتعليمات التي أصدرها وكذا العمل الذي تقوم به كل القطاعات لمحاربته سنتغلب عليه عن قريب إن شاء الله. ستكون هناك لقاءات أخرى لاحقا؛ ربما بعد عيد الأضحى المبارك؛ أتمنى الصحة والعافية لشعبنا وكذا لكل الأعضاء.

أحيطكم علما أنه مباشرة بعد رفع الجلسة سنعقد اجتماعا مع أعضاء المكتب لتنصيب اللجان الدائمة، وهكذا نكون جاهزين لمواعيد عملنا القادمة بعد العيد إن شاء الله. أتمنى لكم كل النجاح وأتمنى الازدهار للجزائر والشهامة، وأن تبقى الجزائر دائما مرفوعة الرأس - إن شاء الله - تحيا الجزائر والمجد والخلود لشهدائنا الأبرار، والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته.

..(تصفيق)..

الجلسة مرفوعة.

رفعت الجلسة في الساعة العاشرة

ملحق أسئلة كتابية

1 - السيد العيد ماضي عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات طبقاً لأحكام المادة 158 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني السيد الوزير المحترم، أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

لا يزال "مستشفى عين أمناس" الذي انتهت به الأشغال ينتظر التجهيز حتى يدخل حيز الخدمة، ولا يزال معه مستشفى برج عمر إدريس بولاية إيزي، ينتظر التدشين هو الآخر، حتى يخففا عن مرضى سكان هاتين المنطقتين عناء تنقلات مرضاهم اليومية إلى عاصمة الولاية إيزي بحثاً عن العلاج، في مسافة تتراوح ما بين 400 إلى 500 كلم في ظروف مناخية وطبيعية صعبة ومرهقة زادت من معاناتهم.

فلماذا بقي، سيدي الوزير المحترم، تجهيز "مستشفى عين أمناس" متأخراً إلى يومنا هذا؟ وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 8 مارس 2021

العيد ماضي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المذكور في المرجع أعلاه والمتعلق بمشروع إنجاز مستشفين بـ "إن أمناس" و بـ "برج عمر إدريس"، ولاية إيزي، يشرفني أن أوافيكم فيما يلي بمضمون الرد على سؤالكم.

تضم ولاية إيزي من حيث المرافق الصحية الاستشفائية

مؤسستين عموميتين استشفائيتين بكل من "إيزي"، عاصمة الولاية و "جانت"، وهما مؤسستان ذواتا بناء جاهز، سيتم تعويضهما بمستشفين جديدين ذوي طاقة استيعاب تقدر بـ 120 سريرا، والذان ستنتقل بهما الأشغال فور استكمال الإجراءات اللازمة لمنح الصفقة بالنسبة لكل مشروع.

ولتدعيم هذه الولاية بمرافق استشفائية جديدة، تم تسجيل مشاريع لإنجاز مؤسسات استشفائية جديدة بسعة 60 سريرا بكل من "إن أمناس"، "برج عمر إدريس" و "الدباب"، أي على مستوى المناطق الشمالية للولاية والتي لا تتوفر على مؤسسات استشفائية.

بخصوص مشروع إنجاز مستشفى بـ "إن أمناس"، فلقد بلغت نسبة الأشغال به 90٪، حيث لم يتبق سوى إنجاز الأشغال المتعلقة بالتكييف والوسائل الطبية والتي من المتوقع الانتهاء منها خلال شهر جوان من هذه السنة.

أما بالنسبة لمشروع إنجاز مستشفى بـ "برج عمر إدريس"، فلقد عرف نسبة إنجاز تقدر بـ 85٪، ولم يتبق سوى حصتي السوائل الطبية وإنجاز مصعد لنقل المرضى والحمولات.

وفيما يتعلق بمشروع إنجاز مستشفى بـ "الدباب"، فلقد انطلقت الأشغال به بعد أن تم رفع التجميد عنه.

حاليا وفي انتظار استكمال هذه المشاريع وتجهيزها، يتم التكفل بالمرضى بهذه المناطق فيما يخص الرعاية الطبية المتخصصة على مستوى المؤسسات العمومية للصحة الجوارية المدعمة بأطباء أخصائيين.

أرجو أن أكون بهذه التوضيحات قد أجبت على سؤالكم. وتفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 12 أبريل 2021

عبد الرحمن بن بوزيد
وزير الصحة والسكان
وإصلاح المستشفيات

2 - السيد العيد ماضي

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

طبقاً لأحكام المادة 158 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني السيد الوزير المحترم، أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

في إطار تعيين إطارات بالإدارات المحلية والولايات المنتدبة فقد لاحظنا، سيدي الوزير، أن الإدارة المحلية لولاية إليزي في كل من دائرتي برج عمر إدريس والدبداب، تنتقص إلى (رئيس دائرة) وكذا إلى إطارات أخرى حساسة ومهمة بالولاية المنتدبة الدبداب، والإطارات هي على التوالي:

- أمين عام؛

- مدير الإدارة المحلية؛

- رئيس الديوان.

فلماذا تأخرت هاته التعيينات -سيدي الوزير- إلى يومنا هذا؟

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 8 مارس 2021

العيد ماضي

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

تفضلتم -السيد عضو مجلس الأمة- بتقديم سؤالكم الكتابي بخصوص تعيين الإطارات بكل من المقاطعة الإدارية الدبداب ودائرتي برج عمر إدريس والدبداب بولاية إليزي، وردا على ذلك، يشرفني إفادتكم بالتوضيحات التالية:

تجدر الإشارة إلى أن المقاطعة الإدارية الدبداب تم إنشاؤها سنة 2018 بموجب المرسوم الرئاسي رقم 18 - 303، المؤرخ في 5 ديسمبر 2018 المعدل والمتمم للمرسوم الرئاسي رقم 15 - 140 المؤرخ في 27 ماي 2015 المتضمن إحداث

مقاطعات إدارية داخل بعض الولايات وتحديد القواعد الخاصة المرتبطة بها، علما أنه تم تعيين والي منتدب على رأس هذه المقاطعة بتاريخ 18 سبتمبر 2019.

أما بخصوص كل من دائرتي برج عمر إدريس والدبداب فقد تم إنشاؤهما كذلك في سنة 2018 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 18 - 302 المؤرخ في 4 ديسمبر 2018 الذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 91 - 306 المؤرخ في 24 أوت 1991 الذي يحدد قائمة البلديات التي ينشطها كل رئيس دائرة.

في هذا الصدد، تعكف مصالحنا على دراسة مسألة التعيين في الوظائف السامية بالمقاطعة الإدارية الدبداب ودائرتي الدبداب وبرج عمر إدريس من كل النواحي مع تهيئة الظروف واتخاذ الإجراءات وفقا لما هو معمول به في هذا الشأن.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، بقبول فائق التقدير.

الجزائر، في 4 أبريل 2021

كمال بلجود

وزير الداخلية والجماعات المحلية

والتهيئة العمرانية

3 - السيد محمد سالمي

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي طبقاً لأحكام المادة 158 من الدستور، وأحكام المواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني -السيد الوزير المحترم- أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

يعتبر قطاع تفتيش العمل، قطاعا حساسا ومهما في الدولة وفي دول العالم ككل، لدوره الفعال في الحفاظ على السلم والأمن الاجتماعيين، ولكنه عرف مؤخرا نقصا في الإمكانات المادية والبشرية ما انعكس عليه بالسلب، وهو ما جعل مفتشي العمل في حالة غليان، حيث أقدموا على إضراب دام خمسة (5) أيام بتاريخ جانفي 2021، وهم

المشروعة، وفقا للإجراءات القانونية السارية المفعول، وفي الإطار العام للإدارة العمومية وإمكانيات خزانة الدولة. كما تجدر الإشارة أننا أثّرنا في العديد من المرات أمام عدة هيئات، لاسيما مجلسكم الموقر والمجلس الشعبي الوطني، وضعية المفتشية العامة للعمل قصد التماس تدعيمها بالموارد البشرية والمادية ووسائل العمل واستفادتها من برنامج طموح للرقمنة خلال السنوات القادمة. تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة، فائق عبارات التقدير.

الجزائر، في 4 أفريل 2021

الهاشمي جعوب
وزير العمل والتشغيل
والضمان الاجتماعي

4 - السيد محمد قطشة
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير السياحة والصناعة التقليدية والعمل
العائلي

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمادتين 69 و73 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 أوت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال التالي نصه:
معالي الوزير،
بعد التحية والاحترام؛

تبعا لاستفادة بلدية عمورة، ولاية الجلفة، من عملية لأجل إنجاز دراسة تهيئة المواقع السياحية بها، حيث قامت مصالح مديرية السياحة بالولاية بالإجراءات المطلوبة للدراسة، وبعد الانتهاء منها تم تحويل ملف الدراسة والبطاقة التقنية للمشروع إلى مصالحكم، قصد التسجيل؛ وبالتالي، تجسيد الدراسة واستفادة البلدية من هذا المشروع الهام، الذي يساهم في تنشيط السياحة بالمنطقة وخلق حركة اقتصادية تعود بالفائدة على هذه البلدية النائية والمحدودة المداخيل، كما أنه يساهم في تشجيع المستثمرين للاستثمار في القطاع ومنه يساهم في خلق مناصب شغل لشباب المنطقة الذي يعاني البطالة وانعدام فرص العمل،

بصدد الدخول في إضراب آخر مفتوح في الأيام القادمة. السيد الوزير المحترم، السؤال هو:
- ما هي الإجراءات الاستعجالية المتخذة من طرف وزارتكم لتهدئة غضب المفتشين وتجنب هذا القطاع الحساس إضرابا آخر؟

- وأين وصل حوار الوزارة مع المكتب الوطني للنقابة الوطنية المستقلة لمفتشي العمل؟
- وما هي الحلول الاستعجالية للنهوض بهذا القطاع؟

الجزائر، في 11 مارس 2021

محمد سامي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

يشرفني موافاتكم طيه، بعناصر الرد على سؤالكم المتعلق بالموضوع المشار إليه أعلاه، كالاتي:
إن قطاع العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي لم يدخر أي جهد لتحسين ظروف عمل مفتشي العمل نظرا للأهمية التي يوليها لهذا السلك الرقابي الذي يعد صمام الأمان الذي يضمن الاستقرار في عالم الشغل.
كما أنه باشر حوارا بناء وصريحا مع النقابة الوطنية المستقلة لمفتشي العمل حول المسائل المطروحة المتعلقة بالنظام التحفيزي والسكنات الوظيفية والقرض الخاص بالسيارات خلال اللقاءات التي أجريت مع الوصاية أو من طرف المفتشية العامة للعمل باعتبارها الهيئة المستخدمة لمفتشي العمل.
وقد عكف الأطراف من خلال هذه اللقاءات على دراسة أرضية المطالب بكل جدية وفق الإمكانيات المالية والمادية المتاحة في الإدارة العمومية.

غير أنه وموازا مع هذه المساعي تم تقديم التوضيحات الكافية للنقابة حول ارتباط مسألة الاستجابة لبعض المطالب بالوضعية المالية الحالية التي تمر بها البلاد، خاصة ما تعلق منها بإعادة النظر في النقطة الاستدلالية والنظام التعويضي التي لها تداعيات على كافة القطاعات في الوظيفة العمومية وليس فقط على سلك مفتشي العمل. وعليه، التمسنا في كل مرة من النقابة تغليب المصلحة العامة في الوقت الراهن، مع التزامنا بتبني كل المطالب

لتجسيد هذه العملية ضمن البرنامج القطاعي، كما تم إعطاء التعليمات اللازمة للمدير الولائي لإمكانية إقتراح هذه العملية على المستوى المحلي ضمن البرامج التنموية المتاحة. تقبلوا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 7 أفريل 2021

محمد علي بوغازي
وزير السياحة والصناعة التقليدية
والعمل العائلي

5 - السيد برحال بن عومر
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الشباب والرياضة

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 22 ذو القعدة عام 1437، الموافق لـ 25 غشت عام 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح على معاليكم السؤال الكتابي التالي نصه:

سؤالي يخص بشكل عام الرياضة في بلادنا وخاصة منها كرة القدم، التي أصبحت تتخبط في مشاكل عديدة نتج عنها عدم استقرار الأندية وتدني المستويات الرياضية، مما ينعكس سلبا على النتائج المرجوة وخاصة على نفسية المواطنين والمناصرين.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى رغم القوانين ورغم المجهودات المبذولة يبرز مشكل الهياكل والتسيير ومشكل التمويل والتكوين من أهم النقائص التي تعاني منها هذه الفرق والأندية.

السؤال:

في ظل تفاقم هذه الأوضاع وتعقدها كيف ستعالج دائرتكم الوزارية هذه الأزمة وما هو تصوركم لحلها وفق المقاييس العالمية لتسيير الرياضة عامة وكرة القدم خاصة؟

الجزائر، في 30 مارس 2021

برحال بن عومر
عضو مجلس الأمة

ومن خلال هذا يأمل سكان بلدية عمورة من معاليكم، تسجيل العملية وتجسيد الدراسة للغرض المذكور وللحفاظ على المؤهلات السياحية والتعريف بها وكذا المحافظة على التراث الثقافي بالمنطقة الذي تزخر به البلدية، وفي حالة تعذر مصالحكم تسجيلها لصعوبات مالية نقترح عرضها على الجماعات المحلية للتكفل بها ضمن صندوق الضمان والتضامن للجماعات المحلية لتجسيد هذا المشروع الهام. وبناء على ما ذكر أعلاه ومراعاة لانشغالات مواطني بلدية عمورة ولاية الجلفة، نتوجه لكم بالسؤال التالي:

- ما هي الإجراءات المتخذة للتكفل بالانشغالات سكان البلدية، وهل هناك إمكانية التسجيل وتجسيد هذا المشروع الهام؟

تقبلوا فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 15 مارس 2021

محمد قطشة
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي، المؤرخ في 15 مارس 2021، والمتعلق بإمكانية تسجيل وتجسيد عملية تهيئة المواقع السياحية ببلدية عمورة ولاية الجلفة، يشرفني أن أوافيكم بالتوضيحات التالية:

في إطار تنمية القطب السياحي ببلدية عمورة ولاية الجلفة، الذي تم تصنيفه ضمن المخطط التوجيهي للتهيئة السياحية بالولاية، كعنصر جذب سياحي، لما له من مقومات ومؤهلات ثقافية، سياحية وطبيعية متنوعة (مواقع أثرية، شلالات، مغارات، كهوف....)، تم تسجيل عملية تنمية تتمثل في "دراسة من أجل إنجاز معبر إلى موقع المغارة وشلال مدينة عمورة"، بمبلغ يقدر بـ 2.000.000.00 دج، حيث تم الإنتهاء من الدراسة واستلامها شهر سبتمبر 2014. وتعمل دائرتنا الوزارية، منذ ذلك الوقت على تجسيد هذه الدراسة باقتراح تسجيل عملية إنجاز المشروع المقدر بـ: 68.000.000.00 دج.

السيد عضو مجلس الأمة المحترم،

ودائما بهدف استكمال تجسيد هذا المشروع على مستوى بلدية عمورة، فإن مصالحنا المركزية تواصل السعي،

جواب السيد الوزير:

أتوجه إليكم، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بتحية وشكر جزيل نظير اهتمامكم بقطاع الشباب والرياضة، كما أؤمن عاليا بإثارتكم موضوع الاحتراف في كرة القدم ببلادنا، كونه مسألة في غاية الأهمية، تقتضي تظافر جهود كل المعنيين لتحقيق الأهداف المرجوة منه منذ اعتماده.

ومن هذا المنطلق، وقصد النهوض بكرة القدم المحترفة والوصول بها إلى مستويات مرموقة، وبعد مضي 10 سنوات من اعتماد نظام الاحتراف الحالي، قامت وزارة الشباب والرياضة بتقييم شامل ودقيق أسفر عن تحديد سبل تحسين منظومة كرة القدم المحترفة والتدابير التصحيحية المناسبة، والتي نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

1 - من حيث الإدارة المالية والتسيير:

- فتح رأس مال الشركات الرياضية ذات الأسهم (SSPA) التي تشكل الرابطة المحترفة لفائدة المستثمرين من القطاعين العام أو الخاص،

- وضع استراتيجيات تسيير وآليات حديثة للتمويل الذاتي تسمح بالاستغناء عن دعم الدولة،

- تخفيف العبء المالي عن النوادي، لاسيما من خلال إعادة النظر في نظام المنافسة،

- حل جميع الشركات الرياضية التابعة للأندية التي تنزل إلى قسم الهواة،

- إقامة دورات تكوينية لفائدة المسيرين والقائمين على إدارة النوادي المحترفة،

- إعتناء معايير موضوعية لاختيار الكفاءات المسيرة للأندية المحترفة،

- تحفيز المؤسسات الاقتصادية على المساهمة أكثر في النوادي الرياضية المحترفة، لاسيما من حيث التسيير والتكوين والتسويق.

2 - من حيث التشريع والتنظيم:

- التطبيق الصارم للقوانين والتنظيمات سارية المفعول،

- تكييف المنظومة التشريعية والتنظيمية بما يتماشى والتدابير التصحيحية المتخذة، ووفقا للمعايير الدولية ذات الصلة.

3 - من حيث المنشآت الرياضية:

- تشجيع استحداث منشآت رياضية وفنية ومراكز

تكوين تتماشى ومعايير الاحتراف،
- إزالة القيود التنظيمية والإدارية المتعلقة بملكية الأراضي المخصصة للشركات التجارية لتسهيل إنشاء المراكز الفنية،

- تسهيل عملية التنازل عن المرافق الرياضية لصالح الأندية المحترفة لتسهيل الحصول على القروض البنكية.

وبناء على الحصيلة التي خلصت إليها نتائج هذا التقييم، أحيطكم علما أننا سوف نصب عن قريب لجنة مشتركة، تضم ممثلي وزارة الشباب والرياضة والاتحادية الجزائرية لكرة القدم وكل الفاعلين في المجال الكروي، تكلف بتجسيد هذه التدابير التصحيحية، سواء ما تعلق بالجانب القانوني والتنظيمي والمالي والإداري.

ولا يسعني، ختاماً لردي على سؤالكم، الذي أثمنه مرة أخرى، إلا أن ألفت عنايتكم إلى أن دعم الدولة المخصص لفرق كرة القدم لم ينقطع يوماً، واعلموا يقينا أن جهودنا ستظل متواصلة حتى تلمس رياضة كرة القدم في الجزائر سبيلها إلى الاحتراف، بما يستجيب للمعايير المعمول بها ويرقى إلى تطلعات الجمهور الجزائري.

تلكم هي، بصفة مختصرة، التوضيحات التي ارتأيت أن أوافيكم بها رداً على تساؤلكم الهام الذي خصصتمونا به، مؤكداً إن إنجاح الاحتراف في كرة القدم موضوع يستوقفني شخصياً وسأعمل جاهداً بمشاركة جميع الأطراف والهيئات المعنية على تجسيده واقعا يسمع له وقع وترى نتائجه ملموسة.

كما أعرب لكم عن تفاؤلي بمستقبل مشرق ينتظر الرياضة الجزائرية، تفاؤل مستمد من الجهود التي تبذلها الدولة تجاه الرياضة عموماً والشباب بصفة خاصة، لاسيما ونحن مقبلون على حدثين رياضيين هامين، ألعاب البحر الأبيض المتوسط التي ستحتضنها وهران سنة 2022، والألعاب الأولمبية بطوكيو 2021.

تفضلوا، السيد عضو مجلس الأمة المحترم، بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 23 ماي 2021

سيد علي خالدي
وزير الشباب والرياضة

6 - السيد خافي أحمادو

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية

طبقاً لأحكام المادة 158 من الدستور والمواد 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 أوت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أحيل إلى معاليكم السؤال الكتابي الآتي نصه:

سيدي الوزير،

نعلمكم بأنه في سنة 1986 تم إنشاء لجنة مشتركة بين ولاية تمنراست وولاية إيليزي وخصوصاً بين بلدية تازروك بتمنراست شرقاً ببلدية جانت بإيليزي، بتاريخ 2 أفريل 1986 وبعد الانتهاء من رسم الحدود تم الاتفاق وإرضاء جميع الأطراف.

طبقاً للحدود المعروف تاريخياً بين أهقار (الهقار) وأجر (إيليزي) وعين صالح (تيدكلت)، وبموجب هذا السؤال -يا سيدي الوزير- أن هناك إلحاحاً من طرف أشخاص من بلدية جانت يلحون منذ سنوات على تغيير أقاليم البلديتين المذكورتين قصد الدخول في إقليم تازروك، التابعة لولاية تمنراست، وأثناء وجودكم على رأس وزارة الداخلية، أصبح هذا الطلب يتصاعد يوماً بعد يوم، حيث سمعنا بأن أنشئت لجنة على مستوى وزارة الداخلية ومع ولاية إيليزي لمعاينة الإقليم الجديد المرغوب في الحصول عليه من طرف ولاية إيليزي بلدية جانت.

سيدي الوزير المحترم،

بناء على طلب أعيان منطقة الهقار بصفة عامة، وأعيان دائرة تازروك، فإنهم مصرّون على إبقاء حدود 1986 كما هي ويرفضون أي تغيير للحدود المتواجدة بين الولايتين المنبثق من محضر المعاينة بتاريخ 2 أفريل سنة 1986 من طرف اللجنة الآتية أسماؤهم في ذلك الوقت:

1 - بحث بومنقل، رئيس دائرة جانت.

2 - بن محمد حبيب، المدير الفرعي للإدارة العامة.

3 - نوري محمد عبد الله، المدير الفرعي لمسح الأراضي.

4 - جدواني بوقرة، مدير فرعي بولاية إيليزي.

5 - جكال أحمادو، رئيس المجلس الشعبي البلدي

لتازروك.

6 - كريم الخاضير، رئيس المجلس الشعبي البلدي لإدلس.

7 - عبد الحاكم محمد، رئيس المجلس الشعبي البلدي برج عمر إدريس.

8 - البقي أحمد، رئيس المجلس الشعبي البلدي لبرج الحواش.

9 - طواهرية إبراهيم، رئيس المجلس الشعبي البلدي لجانت.

10 - النعاس قدور الكاتب الأول لرئيس المجلس الشعبي البلدي لبلدية فقارة الثروي.

11 - بن مخلوف كمال، من القسم التقني لمسح الأراضي.

12 - جعفر عبد القادر، الكاتب العام لبلدية برج الحواس.

13 - صاولي ناجي، الكاتب العام لبلدية جانت.

سيدي وزير الداخلية، نطلب منكم وضع حد لهذه المحاولات التي قد تسبب مناوشات بين سكان المنطقتين.

الجزائر، في 31 مارس 2021

خافي أحمادو

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

تفضلتم -السيد عضو مجلس الأمة المحترم- بتقديم سؤالكم الكتابي بخصوص الحدود الإقليمية بين ولاية تمنراست وولاية جانت، وردا على ذلك يشرفني إفادتكم بالتوضيحات التالية:

بداية، يجدر التذكير أن ترقية ولايات الجنوب يندرج في إطار سياسة الدولة وتعزيز مبادئ الحكم الراشد، من خلال السماح للسلطات المحلية بلعب دورها في دفع عجلة التنمية وتحسين ظروف حياة المواطنين في هذه المناطق، ويندرج ضمن المسعى الذي ينتهجه قطاعنا الوزاري في مجال تدعيم اللامركزية، وتقريب الإدارة من المواطن والمتعامل الاقتصادي وتحسين الإطار المعيشي للسكان، مما سيرسخ أكثر دور الجماعة الإقليمية كقاعدة أساسية للتنمية المحلية ومكانا لممارسة المواطنة وإطار لمشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العامة.

في هذا الإطار، نؤكد على أن القانون رقم 19 - 12 المؤرخ

على أكمل وجه، لكن ما يمارسه بعض أعوان العدالة ألقى بظلاله على التطور الملحوظ في القطاع، بل وشوه ما تم بلوغه من أمانة ومهنية، وهنا أشير إلى التجاوزات التي أضحى يمارسها وكيل الجمهورية لدى محكمة وادي تليلات (ولاية وهران) بالتواطؤ مع السيد النائب العام المساعد الأول لولاية وهران السيد "غزال" ضد ضابط شرطة قضائية بوادي تليلات، تنم عن ضغينة وتصفية حسابات، أين تم برمجة جلسة لنزع الضبطية القضائية عن الضابط المعني بالأمر، يوم الثلاثاء 16 مارس 2021 في غرفة الاتهام بمجلس قضاء وهران (تأجلت إلى تاريخ لاحق)، ليتم بتاريخ الثلاثاء 6 أبريل الجاري، الاستماع للمعني بغرفة الاتهام، ومن ثم برمجة جلسة يوم الثلاثاء المقبل 13 أبريل 2021 للنطق بالحكم من خلال الاستناد على حجج واهية لا أساس قانوني لها، ورفضوا حتى إعطاء المحامي الذي أوكله المعني بالأمر للمرافعة لصالحه من تزويده بأي ملف (ذلك أن الملف الذي تم التحجج به لا وجود له من الأساس)، وذلك في تعد صارخ وفاضح على قوانين الجمهورية، وما يعد في نظر الكثير من رجال القانون انحرافا خطيرا، بل وتعسفا في استعمال السلطة، وهو ما يتنافى ومعالَم الجزائر الجديدة، التي يرسى دعائمها رئيس الجمهورية، السيد عبد المجيد تبون.

سؤالي السيد الوزير: إلى متى يتم الاستناد على الاعتبار الشخصية في مثل هكذا قضايا، ومتى تختفي مثل هذه الممارسات المبنية على اعتبارات بعيدة كل البعد عن القانون؟

وتفضلوا، السيد الوزير، بقبول خالص عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 17 أبريل 2021

محمد الواد
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المنوه عنه بالمرجع أعلاه، يشرفني أن أخبركم أن القضية التي أترتموها في سؤالكم تتلخص في قيام مواطنين اثنين (2) بتقديم شكايتين ضد ضابط الشرطة القضائية التابع للأمن الحضري الأول بوادي تليلات، تتعلق الأولى بتعرض أحد الشاكين للسب

في 11 ديسمبر سنة 2019 الذي يعدل ويتمم القانون رقم 84-09 المؤرخ في 4 فبراير سنة 1984 والمتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد والذي تم بموجبه استحداث عشر (10) ولايات جديدة بالجنوب، لم يحدث أي تغيير أو تعديل للحدود الإقليمية والمكرسة منذ سنة 1984، لا يمكن أن يتم أي تغيير إلا عن طريق القانون بموجب أحكام المادة 139 من الدستور.

كما يجدر التذكير بأن برنامج السيد رئيس الجمهورية قد أشار ضمن التزاماته إلى ضرورة إجراء إصلاح شامل للتنظيم الإقليمي ولتسيير الإدارة المحلية من خلال الإصلاحات التي من شأنها أن تحدد بشكل دقيق اختصاصات كل من الدولة والجماعات المحلية في إطار نهج تكاملي.

في الأخير، لا يفوتني أنؤكد إلتزام الدولة نحو هذه الجماعات المحلية من خلال المتابعة الحثيثة لكل الجوانب التي تخص دعم التنمية في هذه المناطق وتحسين الإطار المعيشي للمواطنين.

تفضلوا -السيد عضو مجلس الأمة- بقبول فائق التقدير.

الجزائر، في 2 ماي 2021

كمال بلعجود
وزير الداخلية والجماعات المحلية
والتهيئة العمرانية

7 - السيد محمد الواد
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير العدل، حافظ الأختام

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16-12 المؤرخ في 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني السيد الوزير، أن أبعث إليكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

لطالما أكد رئيس الجمهورية وفي عديد المناسبات على العمل على ضمان نزاهة العدالة وأخلقة الحياة العامة، وهنا أود الإشادة بالمجهودات التي تبذلونها شخصيا على رأس القطاع ومن خلالكم أعوان العدالة الذين انبروا لمهامهم

8 - السيد مولود مبارك فلوتي

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير التعليم العالي والبحث العلمي

طبقاً لأحكام المادة 158 من الدستور، والمادتين 69 و 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12، المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437، الموافق لـ 25 غشت عام 2016 المحدد لتنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتقدم إليكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

نص القرار رقم 174 المؤرخ في 14 فبراير 2021 الصادر عن وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، المعدل للمحق القرار رقم 1378 المؤرخ في 9 أوت 2016 المتضمن مواعيد التكوينات في الماستر المؤهلة بعنوان جامعة سكيكدة في ميدان "علوم وتكنولوجيا" على تسوية وضعية التخصصات التابعة لفرع "هندسة الطرائق" بإلحاق تخصصي "هندسة البيئة" و "هندسة تسيير المياه" بهذا الفرع، وتطبيقه بأثر يشمل الطلبة المسجلين في السنة الأولى ماستر بعنوان السنتين الجامعتين 2019 - 2020 و 2020 - 2021، واستثنى هذا القرار دفعات السنوات السابقة الذين درسوا في التخصصين المذكورين أعلاه وتفاجؤوا حينها بإلحاقهم بفرع "علوم وهندسة البيئة".

السؤال المطروح، سيدي الوزير،

لماذا لم يعمم التعديل المشار إليه أعلاه على طلبة كل الدفعات، رغم دراستهم لنفس المواد وبنفس الحجم الساعي ضمن نفس التخصص؟
في انتظار ردكم، تفضلوا - سيدي الوزير - بقبول أسمى عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 18 أبريل 2021

مولود مبارك فلوتي

عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على إرسالكم الوارد إلينا رفقة المراسلة المنوه بها في المرجع أعلاه، والذي تسألون فيه عن تعميم تسوية وضعية التخصصات التابعة لفرع "هندسة الطرائق" لباقي دفعات السنوات السابقة، يشرفني أن أفيدكم علماً أن القرار رقم

والضرب والجرح العمدي مع تقديم شهادة طبية تثبت عجزه عن العمل لمدة أربعة (4) أيام، أما الثانية فتتعلق بتعرض الشاكي الثاني إلى التهديد بالاعتداء، وأنه على إثر سماع كل الأطراف تمت متابعة ضابط الشرطة القضائية المشتكى منه من أجل جنح السب والضرب والجرح العمدي مع سبق الإصرار والتهديد بالاعتداء.

وأمام طبيعة الوقائع المنسوبة للمعني وارتباطها بوظائفه بصفته ضابطاً للشرطة القضائية، رأت النيابة العامة ضرورة عرض ملفه أمام غرفة الاتهام المكلفة بمراقبة أعمال ضباط الشرطة القضائية والإخلالات المنسوبة إليهم أثناء مباشرتهم لوظائفهم وإصدار العقوبة التأديبية المناسبة ضدهم.

ووفقاً لقرار غرفة الاتهام الصادر في 13 أبريل 2021، فقد حضر دفاع المعني بجلسة 30 مارس 2021 وطلب تأجيل القضية لتمكينه من الاطلاع على الملف وأن غرفة الاتهام استجابت لطلبه وأجلت القضية لجلسة يوم 6 أبريل 2021، غير أن المعني حضر بالتاريخ المذكور بمفرده وتنازل عن هذا الحق مكتفياً بالدفاع عن نفسه بعد اطلاعه على الملف، وبعد الاستماع إليه أجلت القضية إلى جلسة 13 أبريل 2021 للنطق بالقرار.

وبالتاريخ المذكور، أصدرت غرفة الاتهام قرارها بالإيقاف المؤقت لصفة الضبطية القضائية، كعقوبة تأديبية مؤقتة، ضد ضابط الشرطة القضائية المعني.

ويستخلص مما سبق أن الإجراءات المتخذة من طرف السيد وكيل الجمهورية في هذه القضية كانت بناء على شكاوى قدمت من قبل مواطنين، كما أن قضاة غرفة الاتهام مكنوا المعني من تحضير دفاعه واستجابوا لهذا الغرض لطلبه الرامي إلى تأجيل النظر في القضية لكنه تنازل لاحقاً وبمحض إرادته عن هذا الحق.

علاوة عن ذلك، فإن القانون يكفل للمعني كافة الضمانات القانونية للدفاع عن نفسه أمام قضاة الحكم الذين سينظرون في القضية الجزائية المتبعة ضده وكذا استعمال حقه في الطعن وفقاً لما يسمح به القانون. تقبلوا - السيد عضو مجلس الأمة - فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 28 أبريل 2021

بلقاسم زغماتي

وزير العدل، حافظ الأختام

174 المؤرخ في 14 فبراير 2021 المعدل للقرار رقم 1378 المؤرخ في 9 أوت 2016 المتضمن مواءمة التكوينات في الماستر المؤهلة بعنوان جامعة سكيكدة في ميدان "علوم وتكنولوجيا"، يسري مفعوله على الطلبة المسجلين في السنة الأولى ماستر خلال السنتين الجامعتين 2019 - 2020 و 2020 - 2021، فقط، كون الدفعات السابقة قد تم منحها شهادات التخرج ولم تعد تربطها أية علاقة مع الجامعة، وبالتالي يتعذر تطبيق القرار الجديد عليهم بأثر رجعي.

تفضلوا، السيد العضو، بقبول فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 27 أبريل 2021

عبد الباقي بن زيان
وزير التعليم العالي والبحث العلمي

9 - السيد عبد الحليم لطرش
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير العدل، حافظ الأختام

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد 69 إلى 76 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 25 غشت سنة 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أطرح عليكم سؤالاً كتابياً التالي نصه:

يعتبر قطاع إدارة السجون بالجزائر من القطاعات التي عرفت تطورا مهما خلال السنوات الأخيرة، وما فتئت تواكب التطورات والمتغيرات المسجلة سواء على مستوى المجتمع أو على مستوى القوانين والمعاهدات الوطنية منها والدولية.

وتعتبر فئة الأسلاك المشتركة (تقنيين - مهندسين - مخبريين الصيانة - مربّي الشباب والرياضة - إداريين - أساتذة) من أهم أعمدة سير مؤسسات إدارة السجون بالجزائر، لكن هذه الفئة مازالت تعاني من عدم إنصافها بخصوص تصنيفهم ضمن المستخدمين الشبهيين على غرار أسلاك الأمن الوطني والجمارك والحماية المدنية، رغم أن قانون الوظيف العمومي رقم 06 - 03 المؤرخ في 16 جويلية 2006 يقر ذلك.

السيد الوزير،
نحن على علم أن المشروع تمت دراسته في إطار لجنة تقنية مشتركة بين المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري، وزارة العدل، وزارة المالية سنة 2020.

لهذا نتقدم بالسؤال التالي نصه:

متى يتم الإفراج عن مشروع المرسوم التنفيذي الذي يحدد الأحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبهيين لإدارة السجون الذي يحدد حقوق هذه الفئة من الموظفين وما يترتب عنها من التكفل بانشغالاتهم فضلا عن الاستفادة من تعويض مالي؟

الجزائر، في 26 أبريل 2021

عبد الحليم لطرش
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا على سؤالكم الكتابي المنوه عنه بالمرجع أعلاه، المتضمن استفساراتكم عن تاريخ إعداد مشروع المرسوم التنفيذي الذي يحدد الأحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبهيين لإدارة السجون، يشرفني أن أخبركم أن مصالحني انتهت من إعداد مشروع المرسوم التنفيذي، موضوع انشغالكم، والذي يحدد حقوق هذه الفئة من الموظفين وواجباتهم وضمان حمايتهم من أي شكل من أشكال الضغوط فضلا عما سترتب عنه من تعويض لهم عن الخطر الاستثنائي والإلزامي، وقد أحيل هذا النص التنظيمي إلى الوزارة الأولى.

تقبلوا، السيد عضو مجلس الأمة، فائق التقدير والاحترام.

الجزائر، في 6 جوان 2021

بلقاسم زغماتي
وزير العدل، حافظ الأختام

10 - السيد عبد الوهاب بن زعيم
عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى

الطبي التابعة للقطاع الخاص، يشرفني أن أوافيكم فيما يلي بمضمون الرد على سؤالكم.

إن منتج تكوين شبه الطبيين بالنسبة للمدارس الخاصة المعتمدة من طرف مصالحنا الوزارية موجه لتلبية احتياجات المؤسسات الصحية سواء في القطاع العام أو في القطاع الخاص، ولتوظيف المتخرجين من هذه المدارس على مستوى المؤسسات العمومية، لا بد من توفر مناصب مالية شاغرة بعد التوظيف التام لمنتج المدارس العمومية وبعد الحصول على ترخيص استثنائي من قبل مصالح المديرية العامة للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري.

هذا ولتسهيل هذه العملية دون اللجوء لترخيص استثنائي، تم اقتراح ضم المؤسسات الخاصة للتكوين شبه الطبي المعتمدة ضمن برنامج المخطط القطاعي السنوي للتكوين وتحسين المستوى، علما بأنه سيتم دراسة إمكانية تجسيد هذا الاقتراح قريبا بحضور مصالح الوظيفة العمومية والإصلاح الإداري ومصالح وزارة المالية.

أرجو أن أكون بهذه التوضيحات قد أجبت على سؤالكم، تفضلوا بقبول فائق عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 24 ماي 2021

عبد الرحمن بن بوزيد
وزير الصحة والسكان
وإصلاح المستشفيات

11 - السيد أحمد خرشي

عضو مجلس الأمة

إلى السيد وزير الرقمنة والإحصائيات

طبقا لأحكام المادة 158 من الدستور، والمواد من 69 إلى 73 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني، السيد الوزير، أن أتوجه إليكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

دخل عمال المديرية الجهوية للديوان الوطني للإحصائيات بقسنطينة، منذ أسابيع في إضراب عن العمل، للمطالبة بتحسين ظروفهم الاجتماعية والمهنية، لاسيما بعد أن تم اقتطاع نسبة من دخلهم الشهري، ناهيك

73 من القانون العضوي رقم 16 - 12 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1437، الموافق 25 غشت 2016 الذي يحدد تنظيم المجلس الشعبي الوطني، ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة، يشرفني أن أتوجه إلى سيادتكم بالسؤال الكتابي التالي نصه:

- لماذا لا يتم إصدار رخصة توظيف لدفعة 2020 شبه الطبي وتسوية وضعيتها في أقرب الآجال؟

وذلك حسب ما صرح به مدير التكوين عقب استقبالهم لممثلين عن دفعة 2020، حيث صرح لهم بأن وزارة الصحة قد راسلت الوظيفة العمومية من أجل تسوية وضعية هاته الدفعة.

- لماذا لا يتم توفير وخلق مناصب الشغل لفائدة هؤلاء المتخرجين من مختلف الدفعات (2018 و 2019 و 2020) وذلك بحكم أنه هناك أغلبية المتخرجين من دفعتي 2018 و 2019 لم يوظفوا بعد وذلك نظرا لعدم فتح المناصب لهم، رغم أنه تم منحهم سابقا رخص توظيف، مع إلغاء العراقيل والعقبات التي تعرقل عملية توظيف هاته الفئة؟

سؤالي السيد الوزير الفاضل هو:

- كيف يتم تكوين آلاف الطلبة من هاته الفئة، أي بمعدل دفتين في السنة، مقابل مبلغ باهظة بمؤسسات خاصة للتكوين شبه الطبي المعتمدة من طرف وزارة الصحة وبدون توظيف متخرجي هاته الفئة؟

لذا نقترح عليكم إدراج طلبة ومتخرجي المدارس والمعاهد الخاصة للشبه طبي بالمساواة مع طلبة ومتخرجي المدارس والمعاهد العمومية من ناحية التوظيف المباشر أو غلق هاته المؤسسات الخاصة التكوينية للشبه طبي بدل أن يخسر الناس أموالهم من أجل تلقي تكوين متخصص في شبه الطبي وبالمقابل يجدون مصيرهم مجهولا نحو التوظيف بعد نهاية تكوينهم.

تقبلوا، السيد الوزير فائق الاحترام والتقدير.

الجزائر، في 4 أفريل 2021

عبد الوهاب بن زعيم
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

ردا عن سؤالكم الكتابي المذكور في المرجع أعلاه والمتعلق بتوظيف المتخرجين من مدارس التكوين شبه

المندرجة ضمن إجراءات المصالحة وفق مقتضيات القانون 90 - 02 المؤرخ في 10 رجب 1410، الموافق 6 فبراير 1990 المتعلق بالوقاية من النزاعات الجماعية في العمل وممارسة حق الإضراب.

في ذات السياق، أنهى إلى علمكم، أن انشغالات موظفي الديوان الوطني للإحصائيات، وفور رفعها على مستوى قطاعنا الوزاري، تم التكفل بها من قبل الجهات المختصة التي راسلناها في هذا الشأن، وقد تم الوصول إلى حلول توافقية لهاته المطالب، وتم إبلاغ المديرية العامة للديوان الوطني للإحصائيات من أجل تنفيذها.

أما فيما يتعلق برواتب الموظفين، فقد تم صبها في حساباتهم ولا يوجد أي إشكال فيما يخص هذه النقطة. تقبلوا منا عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 5 ماي 2021

حسين شرحيل
وزير الرقمنة والإحصائيات

عن اقتطاع نسبة أيضا من منحة المردودية، بالإضافة إلى إلغاء كلي لمنحة الدخل التكميلي.. وهي الإجراءات التي تأتي بعد قرار تحويل مصالح الديوان الوطني للإحصائيات من وصاية وزارية المالية إلى وصاية وزارة الرقمنة والإحصائيات. لقد ترتب عن هذا الإضراب تعطيل مصالح الموظفين وكذا مصالح المواطنين، على حد سواء: فما الحل العاجل التي تقترحونها من أجل تسوية وضعية عمال هذه الفئة التي لم تتقاضى رواتبها منذ شهرين؟

تفضلوا، السيد الوزير، بقبول خالص عبارات التقدير والاحترام.

الجزائر، في 8 أبريل 2021

أحمد خرشي
عضو مجلس الأمة

جواب السيد الوزير:

بسم الله الرحمن الرحيم.

السيد أحمد خرشي، عضو بمجلس الأمة، إنه ليشرفنا أن نتقدم إليكم بهذا الرد على سؤالكم الوارد إلينا، والذي من خلاله تتساءلون عن الحلول العاجلة التي تقترحونها من أجل تسوية وضعية موظفي الديوان الوطني للإحصائيات التي لم تتقاضى رواتبها منذ شهرين؟

يشرفني أن أنهى كريم علمكم، أنه قد تقرر استحداث وزارة الرقمنة والإحصائيات بموجب التعديل الحكومي المؤرخ في 23 جوان 2020، وإسناد وصاية الديوان الوطني للإحصائيات لذات الوزارة، بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20 - 366، مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر 2020، الأمر الذي نتج عنه تغيير في النظام التعويضي الخاص برواتب الموظفين.

كما أنهى إلى علمكم، أنه لم يتم تسجيل أي توقف رسمي عن العمل أو أي إضراب، وفق ما ينص عليه القانون، وإنما عن عمل انفرادي قام به الموظفون من دون أن يتبناه أي فرع نقابي.

تجدد الإشارة أنه حرصا منا على ضمان التكفل بانشغالات موظفي الديوان الوطني للإحصائيات، بادرت دائرتي الوزارية بمجموعة من الإجراءات، أهمها تنسيق سلسلة من اللقاءات التشاورية والاجتماعات

ثمن النسخة الواحدة 12 دج	الإدارة والتحرير مجلس الأمة، 07 شارع زيغود يوسف الجزائر 16000 الهاتف: 73.59.00 (021) الفاكس: 74.60.34 (021) رقم الحساب البريدي الجاري: 3220.16
-----------------------------	---

طبعت بمجلس الأمة يوم الخميس 3 محرم 1443
الموافق 12 أوت 2021

رقم الإيداع القانوني: 457-99 — ISSN 1112- 2587